الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية الآداب
قسم التاريخ والآثار



الأوقاف في فلسطين في عهد المماليك
(648 ـ 922هـ) ـ (1250 ـ 1517م)

إعداد الطالب
فايز إبراهيم الزاملي

إشراف الأستاذ الدكتور
رياض مصطفى شاهين

قدم هذا البحث استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ
من الجامعة الإسلامية بغزة

1431 هـ ـ 2010 م

قال المزني:

قرأت كتاب الرسالة على الشافعي ثمانين مرة فما من مرة إلا وكان يقف على خطأ ، فقال الشافعي : هيه، أبى الله أن يكون كتاباً صحيحاً إلا كتابه (1).

(1) ابن عابدين: حاشية رد المحتار ، ج1ص29 .

ملخص الرسالة

تناولت هذه الدراسة الأوقاف في فلسطين في عهد المماليك، حيث جاءت هذه الدراسة في أربعة فصول سبقها تمهيد تحدثت فيه عن نبذة تاريخية عن الوقف قبل العهد المملوكي .

وفي الفصل الأول تكلمت عن الوقف ومشروعيته وأركانه وشروطه وأنواعه وحقيقة ناظر الوقف وديوان أحباس المساجد ، والأوقاف الأهلية والأوقاف الحكمية ، وقدم البحث في فصله الثاني اهتمام السلاطين بالوقف ، وكذلك الموقف الشعبي من الوقف ، إذ اختار كثير من السلاطين والأمراء والتجار وغيرهم المشاركة بجزء من ثرواتهم للنهوض بالمجتمع فأقاموا المؤسسات المتنوعة وحبسوا عليها الأوقاف وارتبط كل وقف بحجة شرعية توضح أركانه والغرض منه ، وفي نهاية الفصل تطرقت إلى الصعوبات والمعوقات التي واجهت الوقف .

وفي الفصل الثالث تناولت الدراسة دور الوقف في الحياة الدينية والثقافية والعلمية، حيث أشرت إلى دور الوقف في تمويل المؤسسات الدينية مثل المساجد والمدارس والزوايا والخوانق والربط ومكاتب الأطفال ودور الأطفال والحديث ، والقضايا الدينية المختلفة إلى غير ذلك من القضايا.

حيث كانت المساجد من أهم المؤسسات التي حظيت بعناية الواقفين حيث سعى هؤلاء الواقفين لتعميرها وتأثيثها وتزويدها بما تحتاج إليه ، وهذه الأوقاف مكنت المساجد من أداء رسالتها الدينية والاجتماعية والثقافية والعلمية ، وقد نالت القدس نصيب الأسد من المدارس مما يدلل على الأهمية التي حظيت بها المدينة في هذا العصر حيث غدت مهوى أفئدة العلماء وطلبة العلم في ذلك الوقت إلى جانب صبغتها الدينية مع تعدد مدارسها التي حظيت برعاية وعناية الحكام من سلاطين وأمراء والكثير من أهل البر والذين جاءوا لهذه المدارس بالأموال والعقارات التي خصصت لأعمال الخير والتي كان ينفق من ريعها على العلماء وطلبة العلم .

وأما الفصل الرابع فقد تطرقت فيه إلى دور الوقف في الحياة الاجتماعية والعناية برعاية الأرامل والأيتام ومساعدة الفقراء حيث أصبح لهم نصيير من ثروات

الأغنياء عن طريق الأوقاف ، حيث أسهمت إيرادات الأوقاف في انتشار المؤسسات الصحية وتقديم الخدمات المتعددة للناس كمجانية العلاج ، كما عملت الأوقاف على انتشار الأسبلة وقنوات المياه التي يسرت الحصول على مياه الشرب في وقت كان الحصول فيه على المياه العذبة من المهام الشاقة .

ويتضح للمتفحص لموضوع الدراسة أن البحث قدم تصور شاملا عن طبيعة الأوقاف في فلسطين في العصر المملوكي .

الإهداء

إلى والدي حفظهما الله وأمدهما بالصحة والعافية . . . .

إلى زوجتي الحانية الوفية . . . .

إلى أبنائي الأعزاء . . . .

إلى إخواني وأخواتي . . . .

شكر وتقدير

انطلاقا من قول النبي صلى الله عليه وسلم " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " ومن واجب الوفاء ورد الجميل وإحقاق الحق ، إلى كل من أسهم وقدم المساعدة في إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود وأخص بالذكر أستاذي ومشرفي الدكتور رياض مصطفى شاهين ، الذي شرفني بقبوله بإشراف هذه الرسالة وحباني من واسع علمه راجيا من الله عز وجل أن يمتعه بالصحة والعافية .

كما يطيب لي أن أسجل خالص شكري إلى أساتذتي أعضاء لجنة المناقشة الأفاضل بقبولهم مناقشة رسالتي ، والحكم عليها وإبداء ملاحظاتهم الدقيقة وتوجيهاتهم المفيدة فلهم مني جزيل التقدير والاحترام

كما أتوجه بالشكر إلى أخي الدكتور يوسف الزاملي الذي ساهم معي في إنجاز هذا العمل المتواضع .

كما أشكر الأستاذ الفاضل زايد ماضي لمساهمته في تدقيق ومراجعة الرسالة ، والشكر موصول لكل من : الشيخ عادل الزاملي وبكر أبو حدايد والأخ سعد القيق ومحمد عيسى وأنس دهليز ونسيم زريق أبو شلوف والأستاذ رمزي شقفة والأستاذ ياسر فوجو والأخ هاني الجزار وأبناء أخوتي بكر وجواد الزاملي ، فلهم مني خالص التقدير والاحترام ، والتحية والشكر للدكتور عبد الرحمن المغربي من مدينة نابلس و للأستاذ عبد اللطيف أبو هاشم الذين ساعدوني بإحضار بعض الكتب المهمة والشكر موصول للدكتور يوسف سلامة وزير الأوقاف السابق الذي أمدني بالمراجع الهامة .
آملا من الله عز وجل أن أكون مستحقا لما بذله الجميع نحوي من جهد وعون ومساعدة ، وأن يجزيهم عني خير الجزاء ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

المحتويـــات

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين ، أما بعد :

عرف نظام الوقف قديما، وعندما جاء الإسلام أصبح هناك اهتمام بالغ بالوقف نظرا لأهميته في الحياة العامة، ثم تطور الوقف في عهد الدولة المملوكية على المستويين الرسمي والشعبي حيث أصبح مصدرا هاما من مصادر الإنفاق في وجوه الخير، فأثرى نظام الوقف عند المماليك، حيث تسابق السلاطين إلى الوقف وكذلك الأمراء والأعيان وأهل الخير من المسلمين، لأنهم وجدوا في الأوقاف سبيلا لتحقيق رغبتهم في فعل الخير، فكثرت الأوقاف على مختلف الأغراض التي تعود بالنفع على الأفراد والمجتمع الإسلامي وغالبا ما أقاموا المؤسسات المتنوعة في هذا الاتجاه كالمدارس لتعليم الصغار والكبار، و المكاتب لتأديب وتعليم الأيتام والبيمارستان لعلاج المرضى وحفر الآبار والبرك لتوفير المياه، وقد وقفوا على كل ذلك المؤسسات الخيرية.

وبذلك غدت الأوقاف الدعامة الكبرى للخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية والدينية، وكان لفلسطين نظرا لمكانتها الدينية نصيبا وافرا من اهتمام المماليك في مجال الأوقاف.

وجاءت هذه الدراسة في أربعة فصول سبقها تمهيد تحدثت فيه عن نبذة تاريخية عن الوقف قبيل العهد المملوكي ، وفي الفصل الأول تكلمت عن الوقف ومشروعيته وأركانه وشروطه وأنواعه وحقيقة ناظر الوقف وديوان أحباس المساجد والأوقاف الأهلية والأوقاف الحكمية ، وفي الفصل الثاني تناولت الدراسة عن اهتمام السلاطين بالوقف والموقف الشعبي من الوقف والصعوبات والمعوقات التي واجهت الوقف ، وقدم البحث في فصله الثالث عرضا شاملا عن دور الوقف في الحياة الثقافية والعلمية وكشف في هذا المجال عن المدارس والمساجد والكتاتيب والربط والزوايا وغير ذلك ، وأما الفصل الرابع فقد تطرقت فيه عن دور الوقف في الحياة الاجتماعية والعناية في رعاية الأرامل واليتامى ودعم البيمارستانات والأسبلة والحمامات ومساندة المجاهدين وتحرير الأسرى

دوافع اختيار الموضوع:

كان الدافع لاختيار الموضوع هو الرغبة في البحث في العهد المملوكي وخاصة فيما يتعلق بالوقف، لأن أغلب الدراسات على حد علم الباحث لم تول هذا الجانب أهمية خاصة، بالإضافة للدوافع التالية:

1. انتشار الأوقاف في عصر المماليك انتشارا كبيرا.
2. اهتمام المماليك بالأوقاف اهتماما خاصا، وأكثروا منها في بلادهم لدرجة أصبحت فيها الأوقاف أحد الروافد لبيت المال.
3. شهد العهد المملوكي توسعا زائدا في أعمال الأوقاف وتنظيماته إذ أحدث في هذا العصر نظام جديد للأوقاف، أوجد توزيعا دقيقا للأوقاف بأنواعها المختلفة.
4. لم يعثر الباحث على دراسات متخصصة تتناول الأوقاف في فلسطين في العهد المملوكي .

أهمية الموضوع:

- إن المصادر التاريخية المتداولة ركزت جل اهتمامها على النواحي السياسية، وعند إشارتها إلى وقف أحد السلاطين أو غيرهم فإنها تتحدث عن الوقف باعتباره وجها من وجوه البر فقط، ولا تبرز دور الأوقاف في حياة المجتمع بجوانبها المتعددة.
- إبراز الأثر الذي تركه نظام الوقف الإسلامي في إثراء الحضارة في العهد المملوكي بمجالاتها المختلفة.
- كانت الأوقاف من أبرز مصادر تمويل التعليم وتشجيعه بمختلف مراحله.

لعب الوقف دورا هاما في بناء كثير من الحصون الحربية كما أنها تمثل موردا ماليا ثابتا يصرف منه في إعداد الجيوش والصرف على المقاتلين.

أهداف الدراسة:

- إبراز دور الأوقاف في بناء الدولة المملوكية وتأثير ذلك على عمارة المساجد والمدارس ودور التعليم المختلفة والمكتبات .

- تم الصرف على العديد من إعداد الجيوش الإسلامية الموجهة للجهاد في سبيل الله وفك أسر مجموعات من أسرى المسلمين.
- رعاية المؤسسات الاجتماعية والصحية .
- بيان دور السلاطين والأمراء المماليك في رعاية الأوقاف والاهتمام بها .
- تزويد المكتبة العربية والباحثين بمعلومات عن الأوقاف في فلسطين في عهد المماليك.

منهجية الدراسة:

سيعتمد الباحث على منهج البحث التاريخي الوصفي والتحليلي وذلك لمعالجة كافة المحاور التي تتعلق بالموضوع حيث سيقوم الباحث بمراجعة المصادر والمراجع ذات العلاقة المباشرة بموضوع البحث، كما سيطلع على الوثائق الوقفية الخاصة بالأوقاف في فلسطين في ذلك العهد ، وذلك من خلال بعض المراجع التي اعتمدت على تلك الوثائق لعدم استطاعتنا الحصول عليها بشكل مباشر .

حدود الموضوع:

يشتمل موضوع الدراسة على بحث تاريخ الأوقاف في بلادنا فلسطين زمن المماليك بشقيهم البحري والشركسي الممتد من 648هـ وحتى 922هـ / 1250-1517م .

دراسة تحليلية لأهم مصادر البحث:

تعتبر المصادر التاريخية من أهم الأدوات التي يمكن أن يعتمد عليها الباحث في جمع دلالات مفيدة عن الأوضاع الدينية في الشام إبان العهد المملوكي، وتتركز هذه المصادر بين كتب الحوليات، وكتب سيرة، وكتب الأدب؛ وملاحظات المؤرخين والرحالة والجغرافيين الذين زاروا الشام خلال فترة المماليك أو قبلها، وأوردوا دلالات عن الحياة الدينية، ودراسة تلك الأوضاع الدينية تتطلب البحث في المصادر العربية المتنوعة، لمعرفة وجهات النظر المختلفة بينها من اجل رسم صورة الأوضاع الدينية في المجتمع الشامي في تلك المدة التاريخية.

- **المصادر التاريخية :**

1- الحنبلي، مجير الدين عبد الرحمن بن محمد الحنبلي (ت927هـ/1520م) صاحب كتاب "الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل "هذا الكتاب من أوسع المصنفات التي تناولت تاريخ بيت المقدس والخليل والكثير من المدن الفلسطينية التي هي جزء من الشام، منذ بدء الخليقة وحتى سنة900هـ/1494م، وقد احتل هذا المصدر مكانة كبيرة في هذه الدراسة كونه من أوفر وأهم المصادر التي تناولت الحياة العلمية والثقافية في العهد المملوكي حيث وصف الكثير من مدارسها ومساجدها وزواياها وغيرها من المراكز التعليمية الأخرى، كما ذكر تراجم لعدد كبير من العلماء والفقهاء الوافدين إليها الذين شاركوا في ازدهار الحياة العلمية في فلسطين، حيث اعتمد هذا الباحث بشكل كبير على هذا المصدر فقدم معلومات كبيرة عن الحياة الدينية و الثقافية و العلمية و الاجتماعية، وغيرها من المجالات في الشام، كما تحدث عن الوقفيات وخصوصا في القدس والخليل خلال العهد المملوكي(1).

2- المقريزي: أحمد بن علي (ت845هـ/1442م): ولد سنة 766هـ/1364م، بحارة برجوان بمدينة القاهرة، وهو بعلبكي الأصل، مصري المولد والمنشأ، عرف باسم المقريزي نسبة إلى حارة المقارزة في مدينة بعلبك، عكف على دراسة القرآن، وعلوم الدين، والتاريخ وغيرهما، وتقلد العديد من الوظائف، كان آخرها وظيفة الحسبة بالقاهرة، ويعد المقريزي من أشهر المؤرخين المسلمين، وله مؤلفات تاريخية كثيرة، وقد تميزت كتاباته بالدقة في إيراد الحقائق والاعتماد على مصادر ووثائق لا تزال أصولها مفقودة(2).

ويعد المقريزي من فحول المؤرخين المسلمين وله مؤلفات تاريخية كثيرة وقد تميزت كتابته بالدقة والمتانة والموضوعية

وقد اعتمد الباحث على كتابين له وهما: كتاب السلوك في معرفة دول الملوك وكتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار.

وفي هذه المؤلفات تحدث المقريزي عن الكثير من الحقائق التي أفادت موضوع الدراسة على امتداده.

---

(1) الحنبلي: الأنس ج2 ص12. كحالة: معجم المؤلفين ، ج2 ، ص112.

(2) السخاوي: الضوء اللامع، ج2، ص21. زيادة: دراسات، ص7-8. الغامدي: بلاد الشام، ص9.

أما كتابه السلوك يعد دقيق المعلومات، وواضح العبارات، اتصف بالشمول حيث أشار خلاله إلى الكثير من التغيرات في النظم الدينية والإدارية والاقتصادية والسياسية للسلطة المملوكية، وأعمال السلاطين والأمراء الدينية؛ منها انه زودنا بأخبار علاقة المماليك مع العلماء ؛ وتطور الحالة الدينية اثناء حكم السلاطين المماليك، أما الكتاب الثاني الخطط فأفاد الدراسة بصفة عامة بكثير من الظواهر الحضارية والدينية، وبعض الجوانب التاريخية، كذلك تمت الاستعانة بمادة هذا الكتاب للتعريف بمدارس بيت المقدس ومراكزها التعليمية التي وردت في هذه الدراسة، كما أمكن من خلال هذا الكتاب متابعة سلاطين المماليك وصور اهتمامهم بالوقف في فلسطين وشئون الحرمين في القدس والخليل(1).

3- **القلقشندى** : زين الدين عبد الرحمن بن الشيخ شمس الدين محمد بن إسماعيل القلقشندى الشافعي ت (820هـ/1421م) صاحب كتاب" صبح الأعشى في صناعة الانشا" والجدير بالذكر أن القلقشندى شغل مناصب في الدولة المملوكية مكنته من الاطلاع على الدواوين، الأمر الذي أعطى قيمة للبحث فيما يتعلق بنظام الدولة(2).

فكتاب "صبح الأعشى" كتاب ضخم يتمثل في أربعة عشر جزءا، وفيه معلومات على جانب كبير من الأهمية، وهو يدل على عملية تطور تاريخي وظهور المؤرخ المدقق، ويشتمل الكتاب الكثير من النصوص الدينية والإدارية والتجارية ،والمعاهدات، والاتفاقيات التي تبحث شتى المجالات، وخاصة تفصيل الوظائف الدينية وشعائر العصر المملوكي الدينية، ومكاتبات السلاطين وكبار الموظفين في المناسبات الدينية وغيرها.

4- **ابن إياس:** أبي البركات الناصري محمد بن احمد بن إياس الحنفي ت(930هـ/1533م):

وله كتاب بدائع الزهور في وقائع الدهور تحقيق محمد مصطفى، تحدث فيه عن تاريخ مصر، وقد تطرق فيه ابن إياس لأخبار السلاطين في العصر المملوكي، خاصة في عصر المماليك الجراكسة، وكان كتابه على نظام الحوليات، تطرق فيه للأوضاع الدينية والسياسية وغيرها من مجالات ولكتابه ميزة خاصة أفادت منها الدراسة وهي ذكر مدى الالتزام الديني عند السلاطين، واهتمامهم بالوقفيات في فلسطين كما تحدث عن المراكز التعليمية في فلسطين حيث تطرق لأخلاق وتدين بعض سلاطين المماليك حيث استعان الباحث بقدر ليس بالهين من معلومات الكتاب.

---

(1) المقريزي:المواعظ،ج2،ص415.السخاوي:الضوء،ج2، ص20. الشوكاني: البدر الطالع ، ج1 ، ص56.
(2) المقريزي: السلوك ، ج4 ، ص473. القلقشندي: صبح الأعشى ، ج1 ، ص 36.

5-ابن كثير عماد الدين إسماعيل بن عمر(ت774هـ/1372م) ولد ابن كثير سنة 700هـ/1300م،وقدم دمشق وله سبع سنين مع أخيه بغد موت أبيه، اجتهد كثيراً، وسمع من كثير من العلماء حتى برع في علوم الحديث والتفسير والتاريخ، ولابن كثير العديد من التصانيف المهمة.

"البداية والنهاية" يعد من المصادر التاريخية الهامة ذكر فيها الأحداث منذ بدء الخليقة وحتى سنة(768هـ/1365م)،واتبع فيه الترتيب الحولي، ويعتبر الجزء الرابع من أغنى الأجزاء عن فترة الدراسة حيث أفادت الدراسة كثيراً من هذا الكتاب حيث ذكر كثير من المعلومات التي تتعلق بالمجتمع في بلاد الشام في العهد المملوكي، حيث ذكر معلومات قيمة عن عدد كبير من العلماء والأعلام الفلسطينيين وغيرهم ممن شاركوا في ازدهار الحياة العلمية في فلسطين خلال فترة الدراسة(1).

6-النعيمي، عبد القادر بن محمد،"الدارس في تاريخ المدارس" يعد هذا الكتاب من أوسع المصنفات التي تناولت الحياة العلمية في بلاد الشام منذ القرن الخامس وحتى القرن العاشر الهجري، فقد ذكر عدد كبير من المدارس ودور القرآن والحديث والزوايا والربط والمساجد، إضافة إلى ذكر عدد كبير أيضا من العلماء والفقهاء والمدرسين، وقد أفادت الدراسة من هذا المصدر من خلال المعلومات التي أوردها النعيمي عن المدارس التي أسسها العلماء في مدن الشام(2).

وعلى الرغم من أن النعيمي من المؤرخين المتأخرين الذين لم يعاصروا فترة الدراسة إلا أن الافادة من كتابه كانت جليلة فيما يتعلق بوصف الكثير من المدارس ومراكز التعليم الأخرى، كما أنه من جهة أخرى ساعد في التعرف إلى الأوقاف التي رصدت للمراكز التعليمية، أضف إلى ذلك أن التراجم التي تم الاستعانة بها تضمنت شخصيات علمية لها وجود واضح في أعطاف الدراسة.

7- ابن تغري بردي:جمال الدين أبو المحاسن صاحب كتاب النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة)، ولد بالقاهرة سنة (812 هـ/1409م)، واهتم ابن تغري بردي بدراسة التاريخ على يد قاضي القضاة بدر الدين العيني وتقي الدين المقريزي(3).

---

(1)ابن العماد: شذرات الذهب ، ج6 ، ص432.

(2)ابن الغزّي: الكواكب السائرة ، ج1، ص250.

(3) السخاوي: الضوء اللامع ، ج10 ، ص206.

وقد أفاد الدراسة بمعلومات تحدث عنها في كتابه النجوم الزاهرة عن المنجزات العلمية والعمرانية في فلسطين بالإضافة إلى المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، والجدير بالذكر أنه من المعاصرين للدولة المملوكية وأحداثها، حيث تميز كتابه بذكر الملوك والسلاطين الذين حكموا مصر بالإضافة إلى ذكر العلماء والقادة والأمراء وتفاصيل توليهم الحكم زمنياً.

بالإضافة إلى المصادر سالفة الذكر فقد استفاد الباحث خلال دراسته من عدد من المراجع الأخرى والوثائق ومن بينها على سبيل المثال لا الحصر:

1- العسلي، كامل جميل، معاهد العلم في بيت المقدس.

2- ______، وثائق مقدسية تاريخية.

3- أمين، محمد، محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (648هـ/ 922م).

4- أبشرلى، والتميمي، أوقاف وأملاك المسلمين.

- **كتب الجغرافيا والرحلات:**

أعطت المصادر الجغرافية معلومات قيمة عن الكثير من المدن والقرى الوارد ذكرها في الدراسة وحددت هذه المعلومات المواقع الجغرافية لتلك المدن والقرى، أما كتب الرحلات فقد كان لصاحبها دور كبير في جمع المعلومات المتنوعة من خلال مشاهدتهم، وتجارتهم، وعلاقاتهم العامة والخاصة مع الناس من مختلف الطبقات الاجتماعية وقد أفادت الدراسة من هذه المعلومات في مواضع مختلفة، ومن أهم كتب الجغرافيا والرحلات التي أفادت الدراسة.

1-ابن جبير[1]:رحلته المعروفة باسم "اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك": ذكر ابن جبير في رحلته الكثير من الجوانب المتعلقة بأوضاع بلاد الشام سواء في المناطق

[1]ابن جبير:وهو محمد بن احمد بن جبير الكناني أبو عبد الله،وقيل أبو الحسن المعروف بابن جبير،ولد في مدينة بلنسيا سنة 540 هـ/ 1145م.وتلقى العلم على الكثير من شيوخ عصره في غرناطة وسبته،وقام ابن جبير بثلاث رحلات إلى المشرق الإسلامي،الأول ى 578 هـ وانتهى منها بعودته إلى نابلس 581 هـ والثانية في 585 هـ بعد أن استرد صلاح الدين بيت المقدس؛ أما الثالثة فكانت سنة 614 هـ ولكن لم يطل به العمر حيث توفى في الإسكندرية فى 27 شعبان614هـ/1217م.ابن جبير: الرحلة،مقدمة المحقق،ص6ـ10.عوض: الجغرافيا،ص283ـ287.

الصليبية أوالإسلامية،ومن ذلك وصفه للساحل الشامي،والعوامل الاقتصادية المختلفة كذلك تطرق لدور العناصر المغربة في المجتمع الشامي، والتشكيلة المذهبية لتلك البلاد،ووصف القلاع والحصون.وتطرق ابن جبير كذلك للعلاقات السلمية بين الصليبيين والمسلمين في بلاد الشام، وذلك من خلال التعامل والتبادل التجاري بينهما، ووصفه للطرق التجارية، كما اختص بالحديث الحصون مع بعض القلاع،وذكر العناصر السكانية في فلسطين،وتحدث أن المسلمين شكلوا أغلبية في القرى بسبب عدم هجرة الكثير منهم أو أنهم عادوا بعد مدة قصيرة إلى قراهم وأراضيهم، وقد تطرق إلى ذكر البيمارستانات وما فيها من أسباب الرفاهية من أسرة ناعمة وحمامات وغرف كبيرة وأقسام متعددة وقد ذكر أنها تضاهي قصور الملوك والخلفاء، ولم يقتصر الامر على معالجة المرضى بل تعداه إلى النهوض بعلم الطب وتعليمه .

2- ياقوت الحموي(1):ولد في الفترة الواقعة بين سنتي 574- 575هـ/1178-1179م ببلاد الروم،وقد واحه صعوبات كثيرة في حياته، غير أنها لم تمنعه من أن يصبح من كبار المؤرخين والاعلام البارزين.

و له كتاب "معجم البلدان" الذي وصف فيه العديد من الجوانب المتعلقة بأوضاع بلاد الشام ، ووصف مدن الساحل الشامي أنها ذات أهمية خاصة، وذكر الوضع الديني لبعض المدن الشامية كمدن فلسطين المقدسة ، والعوامل الدينية المؤثرة في الأماكن المقدسة والمقامات والمزارات الدينية، وهذا يقدم دليل أن التعمق في تلك العناصر التي تعرض لها الحموي تعكس مدى اهتمامه ببلاد الشام فهو قدم دلالات واضحة عن الأوضاع الدينية لبعض المدن الشامية في عهده من حيث وصفه للمؤسسات الدينية كالمساجد والربط و الخانقاوات وغيرها .

---

(1) الحموي: هو أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ولد في الفترة الواقعة بين سنتي 574-575 1178-1179م ببلاد الروم ولكنه وقع في الأسر وهو صغير واشتراه احد تجار بغداد لكي يعتمد عليه في تجارته وتنقل ياقوت بين كثير من الأمصار توفى بظاهر مدينة حلب سنة 622هـ 1228م . ابن خلكان : وفيات ، ج6 ، ص127-139.

3-ناصر خسرو[1] "سفرنامة": قام ناصر خسرو بزيارة فلسطين 436هـ/1047م وترك لنا وصفا لرحلته يؤكد على انه كان يدون مشاهداته أولا بأول، وعلى الرغم من أن الرحلة حدثت قبيل الهجوم الصليبي على منطقة الشرق الإسلامي إلا أنها غنية بالمعلومات التي تشير إلي الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ فوصف التطور العمراني في فلسطين، وتطور عدد من القرى حتى أصبحت تضاهي المدن، وعند ذكره لمدينة القدس وذكر عدد سكانها حيث بلغ عشرين ألف نسمة، وقدم وصفا للبيمارستان في مدينة القدس حيث صنفه بأنه بيمارستان عظيم يصرف لمرضاه العلاج والدواء.

- **كتب التراجم:**

قدمت هذه الكتب، خلال ترجمتها للأشخاص الكثير من المعلومات المهمة حول الأوضاع الدينية في الشام من خلال ترجمة الكثير من العلماء وتتعرض في بعض الأحيان خلال ترجمتها للأشخاص إلى إظهار بعض الجوانب الحضارية المختلفة؛ الاجتماعية والإدارية والدينية والثقافية والتعليمية والسياسية، فهي متكاملة من الجوانب الموضوعية؛ فبعضها يتخصص في تراجم الساسة والقادة العسكريين، والبعض منها في العلماء والأدباء والشعراء، والقسم الثالث يختص بالقضاة والأطباء والمحدثين .

ومن كتب التراجم التي اعتمدت عليها الباحث:

1- وكذلك كتاب "**الوافي بالوفيات**" لابن أيبك الصفدي (ت 764هـ/1363م)،وقد أفاد منه الباحث كثيرا في ترجمة العلماء والشخصيات السياسية داخل البحث. ،وتظهر أهميته؛ لأن مؤلفه اعتمد على مصادر متنوعة، و ترجم لعدد كبير من السلاطين والمماليك ،وكان لبعضهم دور في النواحي الدينية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية؛ إضافة لذلك ترجم لعدد من العلماء والقضاة والأدباء وغيرهم .

---

[1] ناصر خسرو :ولد في بلدة من أعمال بلخ بإقليم خراسان في عام 394هـ/1003م سافر إلى الحجاز لتأدية فريضة الحج، وقام برحلات طويلة في العلام الإسلامي، وكان يعني بالاتصالات بالشعوب التي مر بها، ويتفهم مظاهر الحضارة التي يشاهدها؛ توفى عام 435هـ/ 1061م . خسرو : سفرنامه، مقدمة المحقق ،ص15-29 .

2- **ابن أبي أصيبعة** [1]" عيون الإنباء في طبقات الأطباء ": في هذا المصدر أظهر لنا ابن أصيبعه الكثير من المعلومات عن علم الطب في فلسطين في فترة البحث، واعتمدت عليه في الفصل الرابع عند الحديث عن الحياة الاجتماعية في فلسطين، وخاصة عند الحديث عن دور الوقف في دعم البيمارستانات في فلسطين.

3- **ابن حجر** [2]وأهم ماكتبه في التاريخ والتراجم"إنباء الغمر بأبناء العمر"وكتاب "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" ويعتبر هذا الكتاب هام؛ لأن صاحبه كانت له علاقة مع بعض السلاطين في عصره وكان يحب الرحلة ليجمع الأخبار من مصر والشام والحجاز واليمن ولقد أفاد الباحث من هذا الكتاب في فصول الدارسة.

4- النويري[3] ، أحمد بن عبد الوهاب (ت 733 هـ/ 1332م) ، "نهاية الأرب في فنون الأدب".وعدد أجزاء هذا الكتاب ثلاثين جزءاً طبع منها سبع وعشرين جزء ويعد موسوعة تاريخية وإدارية وجغرافية،وقد استفاد الباحث منها في الدراسة وهو كتاب ضخم، وهو عبارة عن موسوعات.جمع فيه النويري خلاصة التراث العربي في شقَّيه، الأدب والتاريخ، وأنجزه قبل عام(721هـ/1320)وقد أفاد منه الباحث في الرسالة.

---

(1) ابن أبي اصيبعه: هو موفق الدين احمد بن القاسم بن خليفة الخزرجى الشهير بابن أبي أصيبعه ولد في دمشق سنة 600هـ /1203م كان عالما في الأدب والطب والتاريخ وكان له فضل عظم فما جمعه من أخبار ومعلومات فاق فيها غيره في التاريخ الطبي فقد ترجم لأطبائه تراجم دقيقة بلغت أربعمائة ترجمة توفي سنة 668هـ 1269م ابن كثير البداية دص261 ابن العماد شذرات ج3 ، ص327 .

(2)ابن حجر ابن حجر أحمد بن علي المصري ولد في القاهرة (ت853هـ/1449م) ويعتبر من كبار المؤرخين في عصره،وتميز بثقافة واسعة واهتم بدراسة الحديث والتاريخ،مقدمة المحقق،ج1،ص7ـ9.

(3)ينظر:إبراهيم،الحياة الاجتماعية،ص26ـ27 .

4- **ابن خلكان** [1]:"وفيات لأعيان وإنباء أبناء الزمان": يعتبر هذا الكتاب من كتب التراجم الهامة ،وتظهر أهميته؛ لأن مؤلفه اعتمد على مصادر متنوعة، و ترجم لعدد كبير من سلاطين وملوك الأيوبيين والمماليك ، وكان لبعضهم دور في النواحي الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية؛ إضافة لذلك ترجم لعدد من السياسيين والعلماء والأدباء وغيرهم وقد أفادت الدراسة من هذه التراجم في جميع الفصول .

(1) ابن خلكان : هو شمس الدين محمد بن بكر ولد في ابريل سنة 608هـ 1211م وتفقه بالموصل والشام التقى كبار العلماء وسكن مصر مدة وناب في القضاء ثم ولي قضاء الشام عشر سنين وكان إماما فاضلا بصيرا بالعربية علامة في الأدب والتاريخ توفى سنة 681هـ 1282م . ابن خلكان : وفيات ، ج1 ، مقدمة المحقق ص5- 13 . ابن كثير : البداية ، ج13 ، ص305 .

تمهيد

نبذة تاريخية عن الوقف قبيل العهد المملوكي.

سارع المسلمون إلى الخيرات طلباً لمرضاة ربهم، وحرصاً منهم على تحصيل الأجر والثواب، فأوقفوا بعض أموالهم على وجوه متنوعة من البر والإحسان، وإمامهم في ذلك رسول الله ﷺ، إلا أن علماء الإسلام اختلفوا في تحديد أول حبس وصدقة في الإسلام هل هو حبس رسول الله ﷺ لأراضي مخيريق اليهودي[1]، أو صدقة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذريته وأهله[2].

والأكثرون على أن أول وقف في الإسلام في السنة الثالثة للهجرة وهو سبعة حوائط – بساتين ــ كانت لمخيريق اليهودي الذي قتل في غزوة أحد وكان قبل موته أوصى بأمواله للنبي ﷺ يضعها حيث شاء، فلما قتل قال عنه المصطفى ﷺ : مخيريق خير يهود؛ فتصدق بها النبي ﷺ ، أي أوقفها[3].

فالرعيل الأول من الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ هم أكثر ترسماً لخطوات الرسول ﷺ ومتابعةً لهديه، وسباقين إلى كل خير، حريصين لتطبيق النصوص الشرعية، وما تعلموه من قدوتهم محمد ﷺ، فما مات أحد منهم إلا وأوقف في سبيل الله تعالى، يقول جابر رضي الله عنه: " لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ ذو مقدرة إلا أوقف " [4].

أوقف عثمان رضي الله عنه بئراً اشتراها وأوقفها للسقايا[5]، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه أوقف بستاناً على الفقراء، والمساكين والقريب والبعيد في السلم والحرب، كما أوقف الزبير بن العوام رضي الله عنه دور على رضي الله عنه بنيه لا تباع ولا تورث ولا توهب، كما أوقف معاذ بن جبل رضي الله عنه داره التي تسمى دار الأنصار[6]، ثم توالت بعد ذلك أوقاف الصحابة رضي الله عنهم وسار على نهجهم المسلمون في كل زمان ومكان ينفقون أموالهم تقربا لله ــ عز وجل ــ راجين رحمته وغفرانه.

---

(1) مخيريق: أحد أحبار اليهود من بني النضير خرج مع الرسول ﷺ يوم أحد وقاتل حتى قتل وقد أوصى بأمواله لرسول الله ﷺ يفعل بها حيث شاء؛ فتصدق بها ابن هشام، السيرة النبوية ، ج2، ص518.

(2) ابن دقيق العبد: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ج3، ص209.

(3) الشوكاني: نيل الأوطار، ج6، ص22 . الزرقا: أحكام الأوقاف ص11.

(4) ابن قدامة: المغني، ج8، ص185.

(5) الأندلسي: مقتل الشهيد عثمان، ص75.

(6) أبو زهرة: محاضرات في الوقف ، ص14. الزرقا: أحكام الوقف، ص21.

كما وأسهمت زوجات النبي ﷺ في هذا النوع من الصدقة، ومنهن عائشة، وأم سلمه، وأم حبيبة وصفية بنت حيي ــ رضي الله عنهن جميعا ــ كما وتصدقت أسماء بنت أبي بكر بدارها حبساً لا تباع ولا توهب ولا تورث[1]، فهذا دلالة على أن أصحاب رسول الله ﷺ عرفوا قيمة الوقف في سبيل الله تعالى؛ ولذلك تسابقوا على هذا العمل والله تعالى يقول ﴿ **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ** ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ ... **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى...**﴾[3]، فالوقف في سبيل الله تعالى من أفضل التعاون على البر والتقوى.

كما تكاثرت الأوقاف في العصر الأموي نظراً لاتساع الفتوحات الإسلامية التي بلغت مشارف الصين شرقا وحدود فرنسا غربا الأمر الذي دعا إلى تنظيم الوقف تنظيما دقيقا فقام القاضي توبة بن عز بن حوقل الحضرمي[4]، في عهد هشام بن عبد الملك (65 – 87هـ ، 864– 705م) بتنظيم ديوان مستقل للوقف، فقام بتسجيل الأحباس في سجل خاص يحمي مصالح الموقوف عليهم.

ويعد هذا الديوان أول تنظيم للأوقاف وصار من المتعارف عليه أن يتولى القضاة النظر على الأوقاف[5]، ومن عناية بعض القضاة بالأوقاف في ذلك العصر، أن القاضي أبا الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمي الأنصاري كان يتفقد الأحباس بنفسه كل ثلاثة أيام من كل شهر، ويأمر بإصلاحها وكنس ترابها، ومعه طائفة من عماله عليها فإن رأى ضلالا في شيء منها ضرب المتولي عليها عشر جلدات[6].

ولقد أولت الدولة الأموية أمر الطرق المؤدية للحج جل اهتمامها وعنايتها، فقد اتجهت إلى توفير المياه على امتداد الطرق المختلفة سواء طريق الحج العراقي أو الشامي أو المصري[7]، وينسب إلى الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه أمر بعمارة الخانات على طريق الحاج في طريق خراسان شرق الدولة الإسلامية، حيث كتب إلى سليمان بن أبي السري أن اعمل

([1]) الخصاف: أحكام الوقف، ص13.

([2]) سورة الزلزلة: الآية (7).

([3]) سورة المائدة: جزء من الآية (2).

([4]) هو توبة بن عز بن حوقل الحضرمي المعروف بأبي محجن، اشتغل بالقضاء وكان فاضلا عادلا توفي سنة عشرين ومائة للهجرة . السيوطي: حسن المحاضرة ، ج1، ص297.

([5]) الكبيسي: أحكام الوقف ، ج1 ، ص38.

([6]) الكندي: كتاب الولاة والقضاة ، ص383.

(7) السخاوي : التحفة اللطيفة ، ج 2 ، ص 255.

خانات في بلادك فمن مر بك من المسلمين فأقرهم يوما وليلة وتعاهدوا دوابهم، فمن كانت له علة فأقره يوما وليلتين فإن كان منقطعا فاقروه بما يصل إلى بلده[1]، وهكذا سار الأمراء في الدولة الأموية على منهج خلفائهم في الاجتهاد في عمل الخير حيث أوقف المغيرة بن عبد الرحيم ضيعة له يصرف ريعها على طعام يعد للحجاج أيام منى[2].

ازداد التوسع في إنشاء الأوقاف في العصر العباسي، فلم يعد الوقف قاصراً على جهة الفقراء والمساكين وطلاب العلم، بل تعدى ذلك إلى تأسيس المكتبات والإنفاق عليها وإنشاء المستشفيات وكانت مخصصة لعلاج المرضي بالمجان ودور الرعاية الاجتماعية والأسبلة وشملت مصارف ريع الأوقاف مختلف جوانب الحياة حتى كان منها أوقاف على رعاية البهائم وإصلاح الأواني، كذلك إنشاء دور السكن للفقراء والمساكين[3]، وكان لإدارة الوقف رئيساً يسمى (صدر الوقف) أنيط به الإشراف على إدارتها وتعيين الأعوان لمساعدته على النظر عليها[4].

وشهد العصر الفاطمي في مصر توسعا في أعمال الأوقاف، حيث اهتم بعض الخلفاء، ومنهم الحاكم بأمر الله المنصور أبو علي (386هـ – 996م) بالأوقاف وخصوصاً فيما يتعلق بالمساجد والمؤسسات الخيرية[5]، كذلك وقف الوزير الفاطمي الصالح طلائع بن رزيك (ت 556هـ – 1160م) والذي أوقف أوقافاً كثيرة[6].

كما انتشرت الأوقاف في العهد الزنكي وتنوعت وشملت مختلف جوانب حياة الناس، خاصة في زمن الملك العادل نور الدين محمود ابن زنكي (541هـ –1174م) الذي اشتهرت الدولة في عهده بالمسارعة في إقامة المنشئات والمرافق العامة، و تم تموينها عن طريق الأوقاف الدارة عليها فقد أمر نور الدين بإنشاء المدارس والخانقاهات، وأكثر منها في كل بلد ووقف عليها الوقوف الكثيرة وأمر ببناء الربط والخانات في الطرقات[7]، ومن طريق

([1]) ابن الأثير: الكامل ج5، ص60.

([2]) الزهراني: نظام الوقف، ص271.

([3]) القحطاني: أوقاف السلطان أشرف شعبان ص25.

([4]) الكندي: كتاب الولاة والقضاة، ص444.

([5]) المقريزي: الموعظ والاعتبار ، ج2، ص151.

([6]) القحطاني: أوقاف الأشرف شعبان ، ص27.

([7]) أبو شامة: الروضتين في أخبار الدولتين ، ج1، ص22.

الأوقاف التي تمت في عصر نور الدين محمود أجملها ذلك القصر الذي بناه بربوة دمشق، للفقراء، فإنه لما رأى قصور الأغنياء عز عليه ألا يستمتع الفقراء مثلهم بالحياة في هذه القصور، فعمر ذلك القصر ووقف عليه قرية داريا وهي من أعظم قرى الغوطة وأغناها(1).

ولقد كثرت الأوقاف على البيمارستان في العهد الزنكي؛ وكان مدخلاتها عن طريق الوقف بشكل أساسي، خصوصاً في عهد نور الدين محمود بن زنكي وعماد الدين زنكي (2).

وفي الدولة الأيوبية كثيرة الأوقاف التي أوقفها السلطان صلاح الدين (569هـ–1193م) وتبعه في ذلك كثير من أهل بيته وأولاده وحاشيته؛ حيث أكثروا من أعمال الخير اقتداء به(3).

كما وأوقف السلطان صلاح الدين جمع الموارد المالية المتحصلة من مدينة بلبيس لفك أسر بعض سكان هذه المدينة الذين أسرهم الصليبيون في حملتهم على مصر (564ه ــ 1168م) وقد استمر هذا الوقف إلى أن تم فك جميع الأسرى(4)، ولعل أطرف ما ورد عن وقف صلاح الدين الأيوبي ما يسمى وقف الميزاب، حيث جعل في أحد أبواب قلعة دمشق ميزابا يسيل منه الحليب، وميزابا يسيل منه الماء المذاب فيه السكر، تأتي إليه الأمهات الفقيرات يومين في كل أسبوع يأخذن لأطفالهن وأولادهن ما يحتاجونه من حليب وسكر(5).

وقد شملت أوقاف الملك الصالح جميع النواحي الخيرية في البلاد وقد أوقف كذلك ثلث ناحية سندبيس من أعمال القليوبية وبلدة نقادة من عمل قوص من أربعة وعشرين خادما لخدمة المسجد النبوي الشريف، وذلك في ربيع الأخر سنة (569هــ ــ 1173م)(6)، ومما يمكن الإشارة إليه هنا أن نشاط الأيوبيين انصب على الاستفادة من الوقف في إحياء حركة التعليم في المساجد والمدارس، ودور التعليم خاصة وكان لهن نشاط وقفي في مجالات حضارية أخري.

---

(1)المقدسي : أحسن التقاسيم ، ج1 ، ص142 . كردي علي: خطط الشام ، ج5، ص79.

(2) ابن الأثير: التاريخ الباهر ، ص171. النعيمي، الدارس ، ج2، ص315.

(3)كردي على: خطط الشام ، ج5، ص98–100 . القحطاني ، أوقاف السلطان شعبان ، ص27.

(4) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك ج4، ص23. القحطاني، أوقاف السلطان شعبان ، ص27.

(5) السباعي: من روائع حضارتنا ، ص181ــ 182.

(6) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص85 . القحطاني: أوقاف السلطان شعبان ، ص27.

الــفــصــل الأول

أنــواع الــوقــف وأحــكــامــه وحــكمــة تــشريــعــه وإدارته:

- حقيقة الوقف و مشروعيته.
- أنواع الوقف وأركانه وشروطه.
- أحكام الوقف .
- ادارة الوقف .

حقيقة الوقف و مشروعيته

الوقف في اللغة:

من معاني الوقف في اللغة: الحبس يقال: وقفت الدار وقفا: حبستها في سبيل الله.

ومنها المنع، يقال: وقفت الرجل عن الشيء وقفا: منعته عنه.

ومنها السكون، يقال: وقفت الدابة تقف وقفا ووقوفا: سكنت.

ويطلق الوقف أيضا على الشيء الموقوف تسمية بالمصدر، وجمعه أوقاف كثوب وأثواب[1].

الوقف في الاصطلاح:

عرف الفقهاء الوقف بتعريفات متعددة :

الوقف عند الحنفية: بأنه حبس العين على حكم ملك الله تعالى وصرف منفعتها على من أحب، وهذا عند الصاحبين.

وعند أبي حنيفة: هو حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة ولو في الجملة [2].

الوقف عند المالكية: الوقف مصدراً إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا [3].

الوقف عند الشافعية: هو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود [4].

الوقف عند الحنابلة: بأنه تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته يصرف ريعه إلى جهة بر تقربا إلى الله تعالى[5].

الألفاظ ذات الصلة:

التبرع:

في اللغة: مأخوذ من برع، يقال: برع الرجل براعة: فاق أصحابه في العلم وغيره، وتبرع بالأمر: فعله غير طالب عوضاً [6].

([1]) الفيومي: المصباح المنير ، ج2، ص669. الراغب الأصفهاني: المفردات ، ج1، ص530.

([2]) ابن عابدين: حاشية رد المحتار ، ج2، ص319.

([3]) عليش: منح الجليل ، ج8، ص108.

([4]) الرملي: نهاية المحتاج ، ج5 ، ص358.

([5]) الحجاوي: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ج3، ص2.

([6]) الرازي: مختار الصحاح ، ج1، ص73. الفيومي: المصباح المنير، ج1، ص44.

في الاصطلاح: هو التطوع بالشيء غير طالب عوضا ، بقصد البر والصلة غالباً؛ وعلى ذلك فالتبرع أعم من الوقف [1].

الصدقة:

في اللغة: ما يعطى في ذات الله، أو ما يعطى على وجه التقرب إلى الله تعالى لا على وجه المكرمة، أو ما تصدقت به على الفقراء[2].

في الاصطلاح: هي تمليك في الحياة بغير عوض[3].

الهبة:

في اللغة: العطية بلا عوض[4].

وهو المعنى الاصطلاحي أيضا، يقول ابن قدامة: الهبة والصدقة والهدية والعطية معانيها متقاربة، وكلها تمليك في الحياة بغير عوض، واسم العطية شامل لجميعها[5].

والفرق بين الوقف والهبة أن الوقف تمليك المنفعة مع بقاء العين على ملك الله تعالى فلا يجوز التصرف فيها، أما الهبة فهي تمليك للعين ، فللموهوب له أن يتصرف فيها بما يشاء[6].

العارية:

في اللغة: هي اسم من الإعارة تقول أعرته الشيء أعيره إعارة وعارة[7].

في الاصطلاح: هي العين المأخوذة من مالك للانتفاع بها بلا عوض، أو هي إباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه[8].

والعلاقة بين الوقف والعارية أن كليهما إباحة الانتفاع بالعين، غير أن العارية مملوكة لصاحبها فترد إليه، أما الوقف: فالعين فيه باقية على ملك الله تعالى[9].

---

(1) القونوي: أنيس الفقهاء ، ج1، ص33. الموسوعة الفقهية الكويتية: ج44، ص109.

(2) الزبيدي: تاج العروس ، ج 26، ص 12. الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص 375.

(3) ابن قدامة: المغني ، ج6، ص 273.

(4) الزبيدي: تاج العروس ، ج25، ص56.

(5) ابن قدامة: المغني ، ج6، س273.

(6) الموسوعة الكويتية الفقهية: ج 44 ، ص110. ابن قدامة: المغني، ج6، ص 273.

(7) ابن منظور: لسان العرب ، ج4، ص 3168.

(8) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص 117. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص287.

(9) الموسوعة الكويتية الفقهية: ج44، ص 110.

الوصية:

في اللغة: مأخوذة من وصيت الشيء بالشيء أصيه وصيته، ووصيت إلى فلان توصية، وأوصيت إليه إيصاء، والاسم: الوصاية، وأوصيت إليه بمال جعلته له، وأوصيته بولده استعطفته عليه، وأوصيته بالصلاة أمرته بها[1].

في الاصطلاح: هي تمليك مضاف إلى ما بعد الموت[2].

والعلاقة بين الوقف والوصية أن كليهما تبرع، لكنهما يفترقان في أن الوصية تكون بعد الموت وقد تكون بالعين، وقد تكون بالمنفعة ، أما الوقف فهو تبرع في حال الحياة وبالمنفعة فقط[3].

مشروعية الوقف

وقد دل على مشروعية الوقف الكتاب، والسنة، والإجماع، وعمل الصحابة:

مشروعية الوقف من الكتاب.

قال تعالى: ﴿ **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾[4].

أن الوقف نوع من الإنفاق، وأن الصحابة ﷺ فهموا ذلك من الآية، بدليل أن الصحابي أبا طلحة ﷺ لما سمع هذه الآية وقف أحب أمواله إليه وهي أرض يقال لها بيرحاء[5]، وجاء عن أنس بن مالك ﷺ أنه قال: كان أبو طلحة ﷺ أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس ﷺ: فلما أنزلت هذه الآية، ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أبو طلحة ﷺ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله تعالى فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال: فقال رسول الله ﷺ: بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه[6].

([1]) الفيومي: المصباح المنير، ج 2، ص 662.

([2]) الكاساني: بدائع الصنائع، ج7، ص330.

([3]) الموسوعة الكويتية الفقهية: ج44، ص110.

([4]) سورة آل عمران: الآية 92.

([5]) الرملي: نهاية المحتاج ، ج5، ص358.

([6]) البخاري: صحيح ، ج 2 ، ص120،ح1461.

مشروعية الوقف من السنة.

1. جاء في الحديث عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله ﷺ أخي جويرية بنت الحارث قال:" ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهماً ولا ديناراً ولا عبداً ولا أمةً ولا شيئاً ولا شاةً إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة "[1].

قال ابن حجر: ويستدل من هذا الحديث " تصدق بمنفعة الأرض فصار حكمها حكم الوقف، وهو في هذه الصورة في معنى الوصية لبقائها بعد الموت" [2] .

2. وجاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"[3].

قال الشافعية: الصدقة الجارية محمولة على الوقف كما قاله الرافعي، فإن غيره من الصدقات ليست جارية، بل يملك المتصدق عليه أعيانها ومنافعها ناجزاً، وأما الوصية بالمنافع وإن شملها الحديث فهي نادرة، فحمل الصدقة في الحديث على الوقف أولى [4].

مشروعية الوقف من الإجماع.

وقال جابر رضي الله عنه: " لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ ذو مقدرة إلا وقف وهذا إجماع منهم فإن الذي قدر منهم على الوقف وقف واشتهر ذلك فلم ينكره أحد فكان إجماعاً "[5].

قال الزركشي: " ولو ملك عقارا وأراد الخروج عنه، فهل الأولى الصدقة به حالاً أم وقفه، قال ابن عبد السلام: إن كان ذلك في وقت شدة وحاجة فتعجيل الصدقة أفضل وأن لم يكن كذلك ففيه وقفه ولعل الوقف أولى لكثرة جدواه "[6].

مشروعية الوقف من عمل الصحابة .

جاء عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: "أصاب عمر رضي الله عنه أرضا بخيبر، فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال: يا رسول الله ، إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، قال: فتصدق بها عمر رضي الله عنه أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل

([1])البخاري: صحيح ، ج4 ، ص2، ح2739.

([2]) ابن حجر: فتح الباري، ج5 ، ص360.

([3]) مسلم: صحيح ، ج5 ، ص73، ح4310.

([4]) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص359. الشربيني، مغني المحتاج، ج2 ، ص376.

([5]) ابن قدامة: المغني، ج6 ، ص 206.

([6]) الزركشي: المنثور في القواعد،ج1 ، ص 345.

والضيف، ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول، وفي لفظ: غير متأثل مالاً"[1].

قال ابن عبد السلام: "إن كان ذلك في وقت شدة وحاجة فتعجيل الصدقة أفضل وأن لم يكن كذلك ففيه وقفه ولعل الوقف أولى لكثرة جدواه"[2].
وأخيرا أجمع الصحابة وعلماء الأمة على مشروعية الوقف ،حيث وقف كثير منهم أموالهم ،فكان إجماعا على جواز الوقف،وتناقلت الأجيال هذا الإجماع جيلا بعد جيل ،ومما يدل على ذلك ما قاله الشافعي " بلغني أن ثمانين صحابيا تصدقوا بصدقات محرمات **(**ويقصد بالصدقات المحرمات الأوقاف**)** " [3].

الحكمة من مشروعية الوقف.

ذكرنا فيما سبق أن الوقف مشروع بالكتاب، والسنة، والإجماع، ويعتبر من القرب التي يثاب عليها المؤمن، وهذا الوقف له حكم كثيرة نذكر منها الآتي:
1. تحقيق كثير من المصالح الإسلامية، فإن أموال الأوقاف إذا أُحسن التصرّف فيها كان لها أثر كبير وفوائد جمّة في تحقيق كثير من مصالح المسلمين: كبناء المساجد، والمدارس، وإحياء العلم، وإقامة الشعائر مثل الأذان والإمامة، وغيرها من المصالح والشعائر[4].

ونظام الوقف هو أحد هذه النظم التي تستهدف خير الإنسان وتحقق الطمأنينة والاستقرار للمجتمع، ولذلك جاء في الحديث عن أبى هريرة ﵁، أن رسول الله ﷺ قال: " **إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**"[5].

وهكذا فإن الصدقة الجارية تتجلى في أروع صورها في مبدأ الوقف، وما يكفله من استمرارية المنفعة وشمولها[6].

([1]) البخاري: صحيح البخاري ، ج3، ص199، ح 2737.
([2]) الشربيني: مغني المحتاج، ج 2، ص 376. أبو زهرة: محاضرات، ص7.
(3) م.ن : ج 2، ص 375. ابن قدامه : المغني ، ج 5 ، ص 597 .
([4]) الخن: الفقه المنهجي، ج2، ص 216.
([5]) مسلم: صحيح مسلم ، ج5، ص73، ح4310.
(6) الدهاس: الوقف: مكانته وأهميته الحضارية، ص27.

2. سدّ حاجة كثير من الفقراء والمساكين والأيتام وأبناء السبيل، والذين أقعدتهم بعض الظروف عن كسب حاجاتهم؛ فإن في أموال الأوقاف ما يقوم بسدّ حاجاتهم، وتطييب قلوبهم.
إذ قال عنه زيد بن ثابت ﷺ" لم نر خيرا للميت ولا للحي من هذه الحبس الموقوفة ،أما الميت فيجري أجرها عليه ،وأما الحي فتحبس عليه ولا توهب ولا تورث ولا يقدر على استهلاكها "[(1)].

وقال الدهلوي: " ومن التبرعات الوقف وكان أهل الجاهلية لا يعرفونه، فاستنبطه النبيﷺ لمصالح لا توجد في سائر الصدقات، فإن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالاً كثيراً، ثم يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى، ويجيء أقوام آخرون من الفقراء، فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبسا للفقراء وأبناء السبيل تصرف عليهم منافعه، ويبقى أصله على ملك الواقف " [(2)].

3. فتح باب التقرّب إلى الله تعالى في تسبيل المال في سبيل الله وتحصيل المزيد من الأجر والثواب فليس شيء أحبَّ إلى المؤمن، من عمل خير يزلفه إلى الله تعالى، ويزيده حبّا منه[(3)].

4. تحقيق رغبة الإنسان المؤمن، وهو يبرهن على إظهار عبوديته لله تعالى، وحبّه له، فمحبة الله تعالى لا تظهر واضحة إلا في مجال العمل والتطبيق، قال تعالى: ﴿ **لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ...**﴾[(4)].

5. تحقيق رغبة المؤمن أيضاً في بقاء الخير جارياً بعد وفاته، ووصول الثواب منهمراً إليه، وهو في قبره، حين ينقطع عمله من الدنيا، ولا يبقى له إلا ما حسبه ووقفه في سبيل الله حال حياته، أو كان سبباً في وجوده من ولد صالح، أو علم يُنتفع به[(5)].
ومن هنا فالوقف الذي يكون فيه حبس العين على حكم الله تعالى، والتصدق بالثمرة على جهات البر هو نوع من الصدقات الجارية ،بعد وفاة المتصدق التي يعم خيرها ويكثر برها ،كما هو سبب رئيس في قيام دور العبادات والمحافظة عليها [(6)]،فإن أغلب المساجد على مدى

([1])الطرابلسي: الإسعاف، ص3.
([2]) الدهلوي: حجة الله البالغة، ج1 ، ص 668. الخن: الفقه المنهجي، ج2، ص 216.
([3]) الخن: الفقه المنهجي، ج2، ص 216.
([4]) سورة آل عمران: جزء من الآية 92.
([5]) الخن: الفقه المنهجي، ج2، ص 216.
(6) أبو زهرة: محاضرات في الوقف، ص3-4 .

التاريخ قامت على تلك الأوقاف ،بل إن كل ما يحتاجه المسجد من فرش وتنظيف ورزق القائمين عليه،إنما كان مدعوما بهذه الأوقاف .

وفي العصر المملوكي استمر سلاطين المماليك وأمرائهم بممارسة الوقف ،حيث ظهر الاهتمام الشديد بالوقف الإسلامي ويضاف إلى ذلك ظروف العصر المملوكي السياسية والاقتصادية والتي أدت إلى ازدهار الأوقاف في ذلك العصر[1] .

وفي العهد المملوكي كان المذهب الشافعي الرسمي للدولة المملوكية ،وبقي حاضرا بقوة في الحياة الدينية والسياسية وكان لسلاطين المماليك دور فاعل في دعم وتوظيف المذاهب الدينية سياسيا،فيما يخدم سياستهم ويوطد أركان حكمهم [2].

ولم يكن انتشار المذهب الشافعي والحنفي في الدولة المملوكية ، محض صدفة،بل جاء نتيجة دعم وتشجيع السلطة المملوكية للمذهبين،حيث أعطى الكثير من الامتيازات ،مثل قضاء العسكر،والنظر في الأوقاف ،ودار العدل ،وغيرها من الوظائف الهامة [3].

---

(1) أمين: الأوقاف، ص1-5 .

(2) ابن إياس: بدائع الزهور، ج1، ص307. ابن طولون: مفاكهة الخلان، ص64.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج4، ص216.

أنواع الوقف وأركانه وشروطه

أنواع الوقف.

1. الوقف الخيري أو الوقف العام:

وهو الذي يقصد الواقف منه صرف ريع الوقف إلى جهات البر التي لا تنقطع، سواء كانت أشخاصاً معينين كالفقراء والمساكين، أم جهات بر عامة كالمساجد، والمدارس، والمستشفيات إلى غير ذلك[1].

2. الوقف الأهلي أو الخاص:

وهو ما كان على الأبناء والأحفاد والأقارب ومن بعدهم إلي الفقراء ويسمى هذا الوقف الأهلي أو الذري، ويقوم على أساس حبس العين والتصدق بريعها في وجوه البر والخير في الحال أو المآل، فإنه يذهب أولا إلى الواقف نفسه وإلى ذريته من بعده أو غيرهم طبقاً للشروط التي يحددها الواقف، ثم جعل الوقف بعد ذلك على جهة البر والخير[2].

3. الوقف المشترك:

وهو ما خصصت منافعه إلى الذرية وجهة بر معاً [3]، كما جاء في المغني " وإن وقف داره على جهتين مختلفتين مثل: أن يقفها على أولاده، وعلى المساكين، نصفين أو أثلاثاً، أو كيفما كان جاز، وسواء جعل مآل الموقوف على أولاده وعلى المساكين أو على جهة أخرى سواهم [4].

أركان الوقف.

من خلال البحث في كتب الفقهاء نلاحظ أن الوقف عند الجمهور له أربعة أركان، أما الحنفية فاعتبروا الصيغة هي الركن الأساسي للوقف[5].

فأركان الوقف عند جمهور الفقهاء المالكية والشافعية والحنابلة أربعة: وهي الصيغة، والواقف، والموقوف عليه، والموقوف، أما عند الحنفية فالركن هو الصيغة فقط. وفيما يلي بيان ذلك:

([1]) ابن قدامة: المغني، ج6 ، ص 266. العياشي الصادق فداد: مؤتمر الأوقاف الأول، ص 113.

([2]) الصالح: ندوة إحياء دور الوقف، ص41.

([3]) ابن نجيم: البحر الرائق، ج5، ص187.

([4]) ابن قدامة: المغني، ج6 ، ص 266.

([5]) الموسوعة الكويتية الفقهية: ج 44 ، ص110.

الركن الأول:

الصيغة:

اتفق الفقهاء على أن الوقف لا ينعقد إلا بالإيجاب، واختلفوا في اشتراط القبول لانعقاده.

1. صيغة الإيجاب: الإيجاب في صيغة الوقف: هو ما يدل على إرادة الواقف من لفظ أو ما يقوم مقامه من إشارة مفهمة أو كتابة أو فعل(1).

والألفاظ تنقسم إلى صريح وكناية، وسنذكر بعض هذه الألفاظ: مثل: لفظ " وقفت "، ولفظ "حبست "، ولفظ " سبلت"، من الألفاظ الصريحة ، فمتى أتى الواقف بلفظ من هذه الألفاظ الثلاثة فقال: وقفت كذا على كذا، أو قال: أرضي موقوفة على كذا أو حبست أو سبلت صار وقفا من غير انضمام أمر زائد؛ لأن هذه الألفاظ ثبت لها عرف الاستعمال بين الناس وانضم إلى ذلك عرف الشرع بقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه: " إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها" (2)، وأما ألفاظ الكناية فمنها لفظ تصدقت.

وقال الشافعية: " لابد أن يضيف إلى جهة عامة كالفقراء وينوي الوقف، ومنها لفظ حرمت وأبدت، وقالوا لابد أن ينضم إليها لفظ آخر من الألفاظ الصريحة أو الكناية، مثل: تصدقت صدقة موقوفة، أو تصدقت صدقة محبسة، وأن يصفها بصفات الوقف، فيقول: صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث؛ لأن هذه القرينة تزيل الاشتراك، وأن ينوي الوقف " (3).

وأما الحنفية: فقد ذكروا بعض الصيغ دون بيان ما هو صريح وما هو كناية، وتعتبر الصيغة الركن الأصلي للوقف، مثل: أرضي هذه صدقة موقوفة مؤبدة على المساكين، ومثل: صدقة موقوفة(4).

---

(1) ابن قدامة: المغني، ج6، ص267.

(2)البخاري: صحيح البخاري ،ج3، ص199، ح2737.

(3) ابن عابدين: حاشية رد المحتار، ج3، ص359. الدردير، الشرح الصغير، ج2، ص298. الشربيني: مغني المحتاج، ج2 ، ص376. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص490.

(4) ابن نجيم: البحر الرائق، ج5، ص206.

2. **القبول:** إذا كان الموقوف عليه جهة لا يتصور منها القبول كالمساجد والقناطر، أو جهة غير محصورة، كالفقراء والمساكين، فإن الوقف لا يفتقر إلى القبول ويكفي الإيجاب في انعقاده، وهذا ما ذهب إليه الجمهور، وأما إذا كان الموقوف عليه معينا كزيد مثلا ففي اشتراطه خلاف[1].

الركن الثاني: الواقف.

يشترط في الواقف حتى يكون وقفه صحيحاً بعض الشروط **و هي :**

الشرط الأول: كون الواقف أهلا للتبرع.

الوقف من التبرعات، ولذلك يشترط في الواقف أن يكون أهلا للتبرع.

وتتحقق أهلية التبرع بما يأتي:

1. أن يكون الواقف مكلفاً، أي أن يكون عاقلاً بالغاً فلا يصح الوقف من الصبي والمجنون؛ لأن الوقف من التصرفات التي تزيل الملك بغير عوض، والصبي والمجنون ليسا من أهل هذه التصرفات.

2. أن يكون حراً، فلا يصح الوقف من العبد؛ لأن الوقف إزالة ملك، والعبد ليس من أهل الملك.

3. أن يكون مختاراً، فلا يصح وقف المكره.

4. ألا يكون محجورا عليه لسفه أو فلس؛ لأن الوقف تبرع، والمحجور عليه ليس من أهل التبرع، وهذا باتفاق في الجملة [2].

الشرط الثاني: كون الواقف مالكا للموقوف.

يشترط أن يكون الواقف مالكا للموقوف وقت الوقوف ملكا باتا وهذا باتفاق[3].

([1]) ابن عابدين: حاشية رد المحتار، ج3، ص360. عليش: منح الجليل، ج8، ص166. الشربيني: مغني المحتاج، ج 2 ، ص383. البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص252 .

([2]) الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج4، ص77. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص377.

([3]) الكاساني: بدائع الصنائع، ج6، ص219. الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج4، ص77. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص377. البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص251.

الركن الثالث: الموقوف عليه.

الموقوف عليه هو الجهة التي تنتفع بالموقوف سواء أكانت الجهة معينة كشخص معين أو كانت غير معينة كالفقراء والمساكين[1]، ويشترط فيه ما يأتي:

الشرط الأول: يشترط أن تكون الجهة الموقوف عليها جهة بر وقربة.

الشرط الثاني: يشترط الفقهاء أن يكون الموقوف عليه ممن يصح أن يملك ، أي أن يكون أهلا للتملك حقيقة كزيد والفقراء، أو حكما كمسجد ورباط وسبيل، ولأن الوقف على المساجد ونحوها يعتبر وقفا على المسلمين إلا أنه عين في نفع خاص لهم.

الشرط الثالث: أن تكون الجهة الموقوف عليها معلومة: الأصل في الموقوف عليه أن تكون الجهة الموقوف عليها معلومة[2].

الركن الرابع: الموقوف:

اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف الموقوف.

عند الحنفية: هو ما لا ينقل ولا يحول كالعقار ونحوه، فلا يجوز وقف المنقول مقصوداً[3].

عند المالكية: هو ما ملك من ذات أو منفعة[4].

عند الشافعية: هو عين معينة مملوكة ملكا يقبل النقل، ويحصل منها مع بقاء عينها فائدة، أو منفعة يستأجر لها[5].

عند الحنابلة: هو عين يصح بيعها وينتفع بها عرفا مع بقائها[6].

والأصل الذي يشترك فيه الفقهاء هو: أن يكون الموقوف عينا مملوكة يباح الانتفاع بها مع بقاء عينها، وهذا في الجملة إذ يصح عند المالكية وقف المنفعة، والعين تشمل العقار والمنقول[7].

---

(1) الدردير: الشرح الكبير ، ج4، ص77. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص379. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص495.

(2) الدردير: الشرح الكبير ، ج4، ص77. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص379. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص495.

(3) الكاساني: بدائع الصنائع، ج6، ص220،

(4) الصاوي: حاشية الصاوي ، ج9، ص133.

(5) النووي: روضة الطالبين، ج4، ص378.

(6) البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص399.

(7) الموسوعة الفقهية الكويتية: ج44، ص162.

حــكــم الــوقــف

حكم الوقف: أي الأثر المترتب على حدوث الوقف من الواقف، ويختلف الأثر المترتب باختلاف الآراء الفقهية:

حكم الوقف عند الحنفية.

الأحناف لهم في هذه المسألة قولان:

الأول: قال أبو حنيفة: أثر الوقف هو التبرع بالريع غير لازم، وتظل العين الموقوفة على ملك الواقف، فيجوز له التصرف بها كما يشاء، وإذا تصرف بها اعتبر راجعا عن الوقف، وإذا مات الواقف ورثها ورثته، ويجوز له الرجوع في وقفه متى شاء، كما يجوز له أن يغير في مصارفه وشروطه كيفما يشاء، وسأخصص بعد بيان المذاهب في حكم الوقف بحثا عن الرجوع في وقف المسجد وغيره بناء على هذا الرأي (1).

الثاني:عند الصاحبين و هما أبو يوسف و محمد الشيباني : إذا صح الوقف خرج عن ملك الواقف، وصار حبيسا على حكم ملك الله تعالى، ولم يدخل في ملك الموقوف عليه، بدليل انتقاله عنه بشرط الواقف (المالك الأول) كسائر أملاكه. وإذا صح الوقف لم يجز بيعه ولا تمليكه ولا قسمته، إلا أن يكون الوقف مشاعا فللشريك بناء على جوازه عند أبي يوسف أن يطلب فيه القسمة، فتصح مقاسمته؛ لأن القسمة تمييز وإفراز، ويغلب في الوقف معنى الإفراز في غير المكيل والموزون الذي يغلب فيه معنى المبادلة، نظرا وملاحظة لمصلحة الوقف. والمفتى به وهو قول الصاحبين جواز قسمة المشاع إذا كانت القسمة بين الواقف وشريكه المالك، أو الواقف الآخر أو ناظره إن اختلفت جهة وقفهما(2).

حكم الوقف عند المالكية.

أن الموقوف يظل مملوكا للواقف، لكن تكون المنفعة ملكا لازما للموقوف له(3)، واستدل المالكية بالحديث الذي جاء عن ابن عمرﷺ: أن عمرﷺ ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فأتى رسول اللهﷺ فقال: " يا رسول الله إني أصبت مالا لم أصب مثله قط وقد أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل" فقالﷺ : " حبس الأصل وسبل الثمرة " (4).

---

(1)الميداني: اللباب، ج1، ص223.

(2) الكاساني: البدائع، ج6، ص220. الميداني: اللباب، ج1، ص223.

(3) الدردير: الشرح الصغير، ج9، ص133. ابن جزي: القوانين الفقهية، ج3، ص68.

(4)البيهقي: السنن الكبرى ، ج6، ص162، ح12251.

حكم الوقف عند الشافعية.

في الأظهر عند الشافعية: أن الملك في رقبة الموقوف ينتقل إلى الله تعالى أي ينفك عن اختصاص لآدمي فلا يكون للواقف ولا للموقوف عليه، ومنافعه ملك للموقوف عليه يستوفيها بنفسه، وبغيره، بإعارة، وإجارة، ويملك الأجرة وفوائده كثمرة وصوف ولبن وكذا الولد في الأصح[1].

حكم الوقف عند الحنابلة.

قال الحنابلة في الصحيح من المذهب: إذا صح الوقف زال به ملك الواقف؛ لأنه سبب يزيل التصرف في الرقبة والمنفعة، فأزال الملك كالعتق. وأما خبر" حبس الأصل وسبل الثمرة " فالمراد به أن يكون محبوسا لا يباع ولا يوهب ولا يورث. وينتقل الملك عندهم في الوقف إلى الله تعالى إن كان الوقف على مسجد ونحوه كمدرسة ورباط وقنطرة وفقراء وغزاة وما أشبه ذلك، وينتقل الملك في العين الموقوفة إلى الموقوف عليه إن كان آدميا معينا كزيد وعمرو، أو كان جمعا محصورا كأولاده أو أولاد زيد؛ لأن الوقف سبب يزيل التصرف في الرقبة، فملكه المنتقل إليه كالهبة [2].

(1) النووي: منهاج الطالبين، ج1، ص81.

(2) ابن قدامة: المغني، ج6، ص208.

نـــاظـــر الـــوقـــف وأحكامه

ناظر الوقف :

هو القيم على الوقف، المعين من قبل الواقف أو من قبل الإمام، أو الموقوف عليهم ليرعى مصالحهم، وإعطاء المستحقين مراعياً شرط الواقف المعتبر شرعاً[1].

شروط تعين ناظر الوقف

تعيين الناظر.

اتفق الفقهاء على أنه يصح للواقف جعل الولاية والنظر لنفسه أو للموقوف عليه، أو لغيرهما، إما بالتعيين كفلان، أو بالوصف كالأرشد أو الأعلم أو الأكبر أو من هو بصفة كذا، فمن وجد فيه الشرط، ثبت له النظر عملا بالشرط، وفي وقف علي ﷺ شرط النظر لابنه الحسن، ثم لابنه الحسين ﷺ ، واتبع شرط الواقف في تعيين الناظر، فإن لم يشترط الواقف النظر لأحد، فالنظر للقاضي في رأي **المالكية و الشافعية؛** لأن له النظر العام، فكان أولى بالنظر فيه، ولأن الملك في الوقف لله تعالى عند الجمهور غير المالكية[2].

وقال الحنفية:

تكون الولاية لنفس الواقف، سواء شرطها لنفسه أو لم يشترطها لأحد في ظاهر المذهب، ثم لوصيه إن كان، وإلا فللحاكم[3].

وقال الحنابلة:

يكون النظر حينئذ للموقوف عليه إن كان آدميا معينا كزيد، ولكل واحد على حصته إن كان الموقوف عليه جمعا محصورا كأولاده أو أولاد زيد، عدلا كان أو فاسقا؛ لأنه ملكه وغلته، ويكون النظر للحاكم أو نائبه إن كان الموقوف عليه غير محصور كالوقف على جهة

---

(1) ابن عابدين: الدر المختار ، ج4، ص379.

(2) ابن عابدين: الدر المختار، ج4، ص379. ابن جزي: القوانين الفقهية، ج1، ص244. الشربيني: مغني المحتاج، ج2 ، ص393. البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص265.

(3) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص268.

لا تنحصر كالفقراء والمساكين والعلماء والمجاهدين، أو الموقوف على مسجد أو مدرسة أو رباط أو قنطرة وسقاية ونحوها؛ لأنه ليس له مالك معين[1].

شروط ناظر الوقف.

اشترط الفقهاء في الناظر على الوقف أربعة شروط: الإسلام، والتكليف، العدالة، والكفاية.

الشرط الأول: الإسلام.

قال الحنابلة:

يشترط في الناظر الإسلام إن كان الموقوف عليه مسلما أو كانت الجهة كمسجد ونحوه لقوله تعالى: ﴿ **وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا**﴾[2]، فإن كان الوقف على كافر معين جاز شرط النظر فيه لكافر كما لو وقف على أولاده الكفار وشرط النظر لأحدهم أو غيرهم من الكفار[3].

وأجاز الحنفية:

أن يكون الناظر ذميا وأن الإسلام ليس بشرط ، ولو كان الناظر ذميا وأخرجه القاضي لأي سبب ثم أسلم الذمي لا تعود الولاية إليه[4].

وعند الشافعية قال الرملي:

" قياس ما في الوصية والنكاح صحة شرط ذمي النظر لذمي عدل في دينه إن كان المستحق ذميا لكن يرد باشتراط العدالة الحقيقية في باب الوقف" [5].

ويؤخذ من كلام المالكية، قال ابن عرفة: النظر في الحبس لمن جعله إليه محبسه، قال المتيطي: يجعله لمن يوثق به في دينه وأمانته[6].

([1]) ابن عابدين: حاشية ، ج4، ص379.

([2]) سورة النساء: آية141.

([3]) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص270.

([4]) ابن عابدين: حاشية ج4، ص381.

([5]) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص399.

([6]) الحطاب: مواهب الجليل، ج7، ص654.

الشرط الثاني: التكليف.

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الناظر على الوقف أن يكون بالغا عاقلا، فلا يصح تولية الصبي ولا المجنون لعدم أهليتهما.

قال الحنفية:

ولو أوصى إلى الصبي تبطل في القياس مطلقا، وفي الاستحسان هي باطلة ما دام صغيرا فإذا كبر تكون الولاية له. وفي فتاوى العلامة الشلبي: وأما الإسناد للصغير فلا يصح بحال لا على سبيل الاستقلال بالنظر ولا على سبيل المشاركة لغيره لأن النظر على الوقف من باب الولاية، والصغير يولى عليه لقصوره فلا يصح أن يولي على غيره[1]، وكما أن الجنون

يمنع التولية ابتداء فإنه يمنعها بقاء، فلو كان ناظرا ثم جن فإنه يعزل عن النظارة، لكن لو عاد إليه عقله وبرئ من علته هل يعود ناظرا ؟ نقل ابن عابدين عن الفتح: أن الناظر ينعزل بالجنون المطبق سنة لا أقل، ولو برئ عاد إليه النظر[2].

وقال المالكية:

يتبع شرط الواقف في تخصيص ناظر معين، فإن لم يجعل الواقف ناظرا فإن كان المستحق معينا رشيدا فهو الذي يتولى أمر الوقف، وإن كان غير رشيد فوليه ، وإن كان المستحق غير معين كالفقراء فالحاكم يولي عليه من يشاء[3].

ويفهم من كلام الشافعية:

أن التكليف شرط في الناظر، عندما تحدثوا عن الكفاية، جاء في مغني المحتاج: الكفاية: هي قوة الشخص وقدرته على التصرف فيما هو ناظر عليه فإن اختلت إحداهما نزع الحاكم الوقف منه وإن كان المشروط له النظر الواقف. والصبي والمجنون ليس عندهما قدرة على التصرف. وقال الشافعية: بالجنون تنسلب الولايات[4].

([1]) ابن عابدين: حاشية ، ج4، ص381.

([2]) المصدر نفسه: ج4، ص381.

([3]) الدردير: الشرح الكبير ، ج4، ص 88 .

([4]) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص393. الرملي: نهاية المحتاج، ج4، ص343.

وقال الحنابلة:

ينتقل الملك في العين الموقوفة إلى الموقوف عليه إن كان آدميا معينا أو جمعا محصورا كأولاده أو أولاد زيد، وينظر فيه الموقوف عليه إن كان مكلفا رشيدا، أو ينظر فيه وليه إن كان الموقوف عليه صغيرا أو مجنونا أو سفيها. وقال ابن أبي موسى: ينظر فيه الحاكم(1).

الشرط الثالث: العدالة:

يشترط في ناظر الوقف أن يكون عدلاً، وللفقهاء في هذا الشرط تفصيل:

أما الحنفية فقد اختلفوا في كون العدالة شرط صحة أو شرط أولوية على رأيين:

الرأي الأول: أن العدالة شرط صحة الوقف. فقد نقل ابن عابدين عن الإسعاف: ولا يولى إلا أمين قادر بنفسه أو بنائبه، لأن الولاية مقيدة بشرط النظر وليس من النظر تولية الخائن لأنه يخل بالمقصد(2).

والرأي الثاني: أن العدالة شرط أولوية، قال ابن عابدين: والظاهر أن العدالة شرط أولوية لا شرط صحة، وأن الناظر إذا فسق استحق العزل ولا ينعزل، كالقاضي إذا فسق لا ينعزل على الصحيح المفتى به(3).

وعند المالكية:

تعتبر العدالة شرطا إذا كان الناظر منصوبا من قبل القاضي أو من قبل الواقف، فقد جاء في مواهب الجليل: النظر في الحبس لمن جعله إليه محبسه يجعله لمن يثق في دينه وأمانته، فإن غفل المحبس عن ذلك كان النظر فيه للحاكم يقدم له من يرتضيه . . والناظر على الحبس إذا كان سيئ النظر غير مأمون فإن القاضي يعزله إلا أن يكون المحبس عليه مالكا أمر نفسه ويرضى به ويستمر(4).

---

(1) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص254 – 255.

(2) ابن عابدين: حاشية ، ج4، ص381.

(3) المصدر نفسه : ج4، ص381.

(4) الحطاب: مواهب الجليل، ج7، ص654.

قال الشافعية:

" وشرط الناظر العدالة، وإن كان الوقف على معينين رشداء لأن النظر ولاية كما في الوصي والقيم، قال السبكي: ويعتبر في منصوب الحاكم العدالة الباطنة، وينبغي أن يكتفي في منصوب الواقف بالظاهرة كما في الأب، وإن افترقا في وفور شفقة الأب وخالف الأذرعي فاعتبر فيه الباطنة أيضا والأول أوجه " [1].

وقال الحنابلة:

يشترط العدالة في الناظر على الوقف، لأنها ولاية على مال فاشترط لها العدالة كالولاية على مال اليتيم، فإن لم يكن عدلا لم تصح ولايته وأزيلت يده عن الوقف حفظا له، فإن عاد إلى أهليته عاد حقه.

قال ابن قدامة: "وإن لم يكن أمينا لم تصح وأزيلت يده، وإن كان الناظر مشروطا من قبل الواقف فلا تشترط فيه العدالة ويضم إلى الفاسق عدل، ذكره ابن أبي موسى والسامري وغيرهما لما فيه من العمل بالشرط وحفظ الوقف، ولا تزال يده إلا أن لا يمكن حفظه منه فتزال ولايته، لأن مراعاة حفظ الوقف أهم من إبقاء ولاية لفاسق عليه، وسواء أكان الناظر أجنبيا أو بعض الموقوف عليهم[2] " .

كما قال : " ويحتمل أن لا يصح توليته وأنه ينعزل إذا فسق في أثناء ولايته لأنها ولاية على حق غيره فنفاها الفسق، وإن كان النظر للموقوف عليه إما بجعل الواقف النظر له بأن قال: وقفته على زيد ونظره له أو لكونه أحق به لعدم ناظر شرطه الواقف فالموقوف عليه أحق بالنظر عدلا كان أو فاسقا، رجلا كان أو امرأة، لأنه يملك الوقف فهو ينظر لنفسه، وقيل: يضم إلى الفاسق أمين، حفظا لأصل الوقف عن البيع أو التضييع " [3].

---

(1) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص393.

(2) ابن قدامة: المغني، ج6، ص647.

(3) ابن قدامة: المغنى ، ج5، ص647، البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص270.

الشرط الرابع: الكفاية:

المقصود بالكفاية: قوة الشخص وقدرته على التصرف فيما هو ناظر عليه(1).

قال الحنفية:

ينزع الناظر وجوبا لو كان الواقف غير مأمون أو عاجزا. وفي الإسعاف: لا يولى إلا أمين قادر بنفسه أو بنائبه، لأن الولاية مقيدة بشرط النظر وليس من النظر تولية الخائن لأنه يخل بالمقصود، وكذا تولية العاجز لأن المقصود لا يحصل به. وقال ابن عابدين: الظاهر أنه شرط الأولوية لا شرط صحة(2).

يؤخذ من كلام المالكية شرط الكفاية، فقد قالوا:

الناظر على الحبس إن كان سيئ النظر غير مأمون فإن القاضي يعزله، إلا أن يكون المحبس عليه مالكا أمر نفسه ويرضى به ويستمر(3).

وقد اشترط الشافعية والحنابلة في الناظر الكفاية:

لأن مراعاة حفظ الوقف مطلوب شرعا وإن لم يكن الناظر متصفا بهذه الصفة لم يمكنه مراعاة حفظ الوقف. فإن اختلت الكفاية فقد قال الشافعية: ينزع الحاكم الوقف منه وإن كان المشروط له النظر الواقف، وقضية كلام الشيخين أن الحاكم يتولاه استقلالا فيوليه من أراد وأن النظر لا ينتقل لمن بعده إذا شرط الواقف النظر لإنسان بعد آخر أي إلا أن ينص عليه الواقف كما قاله السبكي وغيره. فإن زال الاختلال عاد نظره إن كان مشروطا في الوقف منصوصا عليه بعينه كما ذكره النووي في فتاويه وإن اقتضى كلام الإمام خلافه. وقال الحنابلة: إن اختلت الكفاية لا يعزل، قال البهوتي: يضم إلى ناظر ضعيف قوي أمين، ليحصل المقصود سواء كان ناظرا بشرط أو موقوفا عليه(4).

وظيفة الناظر:

وظيفة الناظر عند التفويض العام له: حفظ الوقف وعمارته وإيجاره وزرعه والمخاصمة فيه، وتحصيل الغلة من أجرة أو زرع أو ثمر، وقسمتها بين المستحقين، وحفظ الأصول والغلات على الاحتياط؛ لأنه المعهود في مثله، وعليه الاجتهاد في تنمية الموقوف

(1) الموسوعة الكويتية الفقهية: ج44، ص209.

(2) ابن عابدين: حاشية ج4، ص381.

(3) الحطاب: مواهب الجليل، ج7، ص654.

(4) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص393. البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص270.

وصرفه في جهاته من عمارة وإصلاح وإعطاء مستحق، ويقبل قوله فيما ذكر إن كان متبرعا، فإن لم يكن متبرعا لم يقبل عند الحنابلة قوله إلا ببينة، وإن كان الناظر مقيدا ببعض ما سبق تقيد به[1].

وإذا عمل الناظر أثناء عمارة الوقف فيأخذ قدر أجرته عند الحنفية، وذكروا أيضا أنه يراعى شرط الواقف في إجارته وغيرها، لأن شرط الواقف كنص الشارع، ولا يجوز للقيم الزيادة في المدة، وإنما الزيادة للقاضي؛ لأن له ولاية النظر لفقير وغائب وميت. فلو أهمل الواقف مدة الإجارة قيل عند الحنفية: تطلق الزيادة للقيم، وقيل: تقيد بسنة[2].

أما وظيفة ناظر الحرمين الشريفين

تعد وظيفة ناظر الحرمين الشريفين من أقدم الوظائف في بيت المقدس،إذ وجدت منذ العصر الأيوبي ،وكان يتولاها أمير كبير برتبة طبلخانة ،وأحيانا يتولاها عالم جليل برتبة قاضي القضاة،أو ربما جمع النائب بين النظر والنيابة ،ويسمى متولي هذه الوظيفة ناظر القدس والخليل،ومن مهامه النظر في كل ما يحتاج إليه الحرم الشريف بالقدس وحرم الخليل من إصلاح وترميم، وكذلك كان من اختصاصه الإشراف على موارد المياه وعمليات البناء وشراء الزيت اللازم للإضاءة والاحتفاظ بأموال الوقف الزائدة، وكان من الذين تولوا نظر الحرمين الشريفين بأمر من السلطان المملوكي الأمير علاء الدين أيدغدي الركني الذي تولى نظر الحرمين سنة 674هـ/1274 م[3]

جاء في الفتاوى البزازية: والصحيح أن الإجارة المضافة تكون لازمة، ويؤخذ حينئذ برواية: كون الأجرة تملك، للحاجة في الإجارة المضافة، إلى اشتراط التعجيل، ويؤجِّر الموقوف بأجرة المثل، فلا يجوز بالأقل المشتمل على غبن فاحش، ولا يضر الغبن اليسير ــ وهو ما يتغابن الناس فيه، أي ما يقبلونه ولا يعدونه غبنا ــ ولو رخص الناظر الأجرة بعد العقد؛ لا يفسخ العقد إذا طلب المستأجر فسخه للزوم الضرر على الوقف، ولو زاد الأجرة عن أجرة المثل بعد العقد بأجرة المثل، أي الذي كان وقت العقد، يجدد العقد بالأجرة الزائدة ..... وإذا آجر المتولي الموقوف بدون أجر المثل؛ لزم المستأجر لا المتولي تمام أجرة المثل، وتضمن منافع عقار الوقف المغصوب إذا عطلها الغاصب ولم ينتفع بها أو أتلفها، كما لو سكن

(1) الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، ج10، ص367.

(2) ابن عابدين: حاشية ج3، ص414.

(3) ابن إياس: بدائع الزهور، ج1، ص307. أمين: الأوقاف، ص54.

الشخص بلا إذن، أو أسكنه المتولي بلا أجر، ويكون على الساكن أجرة المثل، ولو كان العقار غير معد للاستغلال صيانة للوقف، ومثله منافع مال اليتيم[1].

ومذهب المالكية:

جاز للناظر أن يكري الوقف السنة والسنتين إن كان أرضا على معين كزيد أو عمرو، وإن لم يكن على معين، بأن كان على الفقراء أو العلماء أو نحوهم، فيكري لأربعة أعوام لا أكثر. وجاز الكراء لعشر سنوات لمن كان مرجع الوقف له، كأن يقف الأرض على زيد، ثم ترجع بعده لعمرو ملكا أو وقفا، فيجوز لزيد أن يكريها لعمرو عشرة أعوام، وجاز الكراء لضرورة إصلاح وقف خرب لمدة أربعين سنة أو خمسين لا أزيد[2].

ويكون الكراء بأجر المثل، فإن وقع بأقل من أجرة المثل، فسخ العقد المشتمل عليها، وقبلت الزيادة في العقود الأخرى. ولا يقسم الناظر أجرة الوقف على المستحقين إلا لما مضى زمنه، فلو تعجل قبض أجرة عن مدة مستقبلة، لم يجز قسمها على الحاضرين، لاحتمال موت من أخذ، فيؤدي إلى إعطاء من لا يستحق، وحرمان غيره ممن يستحق.

وإذا كان الوقف على أناس معينين كفلان وفلان، فيسوى بينهم ولا تفضيل لأحد على الآخر. أما إن كان الوقف على غير معينين كالفقراء وأبناء السبيل وأهل العلم، أو على قوم وأعقابهم أو على إخوته أو بني عمه، فضل الناظر في الغلة والسكنى بالاجتهاد مما يقتضيه الحال أهل الحاجة وأهل العيال، ولا يخرج ساكن بوقف بوصف استحقاقه، وإن استغنى، إلا لشرط من الواقف، كأن يقول: مادام فقيرا أو محتاجا، أو كان هناك عرف أو قرينة، وإن بنى موقوف عليه بناء في الموقوف، أو غرس فيه شجرا، فإن مات ولم يبين أنه وقف أو ملك، فوقف، ولا شيء فيه لوارثه. وإن بين أنه ملك فهو لوارثه، فيؤمر بنقضه أو بأخذ قيمته منقوضاً، وإلا كان وقفا، ويأخذ ما صرفه من غلته، كالناظر إذا بنى أو أصلح، فإن لم يكن له غلة، فلا شيء له، وللقاضي أن يجعل للناظر شيئا من الوقف إذا لم يكن له شيء. وللناظر تغيير بعض الأماكن لمصلحة كتغيير الميضأة ونقلها لمحل آخر، وتحويل باب مثلا من مكان لمكان آخر[3].

([1]) الهمام: الفتاوى الهندية، ج2، ص421.

([2]) الدردير: الشرح الكبير، ج3، ص88،

([3]) المصدر نفسه : ج3، ص88.

ومذهب الشافعية: إذا أجر الناظر الموقوف على غيره بدون أجرة المثل، فإنه لا يصح قطعا، وإذا أجر الناظر فزادت الأجرة في المدة، أو ظهر طالب بالزيادة عليها، لم ينفسخ العقد في الأصح؛ لأن العقد قد جرى بالمصلحة في وقته، فأشبه ما إذا باع الولي مال الطفل، ثم ارتفعت القيم بالأسواق، أو ظهر طالب بالزيادة، أما إذا أجر الناظر العين الموقوفة عليه، ولو بدون أجرة المثل، فإنه يصح قطعا[1].

وخالفهم الحنابلة فقالوا: إن أجر الناظر العين الموقوفة بأنقص من أجرة المثل، صح عقد الإجارة، وضمن الناظر النقص عن أجرة المثل، إن كان المستحق غيره، وكان أكثر مما يتغابن به في العادة، ولا تنفسخ الإجارة حيث صحت، لو طلب الناظر زيادة عن الأجرة الأولى، وإن لم يكن فيها ضرر؛ لأنها عقد لازم من الطرفين[2].

وبهذا يعد ناظر الوقف هو الشخص المخول بإيجارة الوقف دون غيره، وذلك لأنه يملك الولاية على الوقف، ولا يجوز للقاضي التصرف في إيجارة الوقف مع وجود الناظر، لكن الحال يختلف عند غياب الناظر، أو عند عدم استطاعته القيام بمثل هذا التصرف لمانع معتبر شرعا أو لرفضه العمل بما هو أنفع للوقف، ففي مثل هذه الحالة يحق للقاضي القيام باستغلال الوقف بإيجارته، ولا يجوز للموقوف عليه ذلك[3]

عزل ناظر الوقف.

أولا: حق الواقفِ في عزل ناظر الوقفِ:

يختلف الفقهاء في حق الواقف في عزل من ولاه.

فالشافعية والحنابلة يفرقون بين ما إذا شرط الواقف النظر لنفسه في ابتداء الفقه ثم أسند النظر لغيره، وبين ما إذا شرط النظر لغيره في ابتداء الوقف.

فإذا شرط النظر لنفسه في ابتداء الوقف ثم أسند النظر إلى غيره فله عزله ونصب غيره مكانه ، لأنه نائب عنه ، وذلك كما يعزل الموكل وكيله وينصب غيره[4].

([1]) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص392.

([2]) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص297.

(3) ابن عابدين: حاشية ج4، ص400، الكبيسي: أحكام الوقف، ج2، ص60.

([4]) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص394. البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص272.

وعند المالكية: لا يجوز أن يشترط الواقف النظر لنفسه، وإنما يتبع شرطه في تعيين الناظر، فإن شرط أَن يكون فلان ناظر وقفه اتبع شرطه، ولا يجوز العدول عنه لغيره، قال البدر القرافي: وللواقف عزله ولو لغير جنحةٍ[1].

وقال الحطاب بعد أن ذكر بعض النوازل وأقوال العلماء فيها: يؤخذ من هذا أن من حبس شيئًا وجعله على يد غيره، ثم أراد عزله، ليس له ذلك إلا بموجب يظهر، كالقاضي إذا قدم أحدًا[2].

ثانيًا: حق القاضي في العزل:

للقاضي حق الولاية العامة، ولذلك يثبت له حق عزل الناظر المشروط له النظر من قبل الواقف الذي تثبت خيانته.

أو الذي لم يتوافر فيه شرط من الشروط التي يجب توفرها في الناظر على ما سبق بيانه من تفصيل، ولا يجوز له عزله بلا سبب[3].

أما إذا كان القاضي هو الذي أسند إليه النظارة، فقد اختلف الفقهاء في حكم عزله:
فذهب المالكية والشافعية وبعض فقهاء الحنفية إلى أنه لا يجوز عزل من ولاه القاضي إلا بسبب من خيانة أو غيرها.

وعند الحنابلة وبعض فقهاء الحنفية أنه يجوز عزل الناظر بلا خيانة[4].

ثالثاً: تعدد نظار الوقف:

يجوز أَن يكون للوقف ناظر واحد أَو أكثر، كما نص على ذلك الفقهاء، الولاية وإنما تكون لأكبرهم سنا.

([1]) الدردير: الشرح الكبير، ج4، ص88.

([2]) الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص39.

([3]) ابن عابدين: حاشية ، ج3، ص 384. الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص37.

([4]) الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص40. الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص399.

ولو جعل النظر إلى رجلين فقبل أحدهما ورد الآخر، أو مات أحدهما، أو قام به مانع أقام الحاكم مقامه آخر، وإلى هذا ذهب كل من الحنفية والشافعية والحنابلة(1).

أجرة ناظر الوقف.

الكلام على أجرة الناظر يشمل عدة مسائل؛ مثل أحقيته في الأجرة، وفي تقديرها من الواقف أو القاضي، وفي مقدارها، هل يستحق أجرًا إذا لم يجعل له الواقف أو القاضي أجرًا ؟ وهكذا، وبيان ذلك فيما يلي:

1. أحقية ناظر الوقف في الأجرة:

ذهب الفقهاء على أن الناظر على الوقف يستحق أجرةً نظير قيامه بإدارة الوقف.

2. تقدير أجرة الناظر أو ما يستحقه الناظر من الأجر:

أجرة الناظر إما أن تكون مشروطةً من قبل الواقف أو مقدرةً من قبل القاضي، فإن كانت الأجرة مشروطةً من قبل الواقف فإن الناظر يأخذ ما شرطه له الواقف ولو كان أكثر من أجر مثله؛ وهذا ما ذهب إليه الحنفية والشافعية والحنابلة.

ونص الحنفية على أنه لو عين له الواقف أقل من أجر المثل فللقاضي أن يكمل له أجر مثله بطلبه(2).

ونص الشافعية على أنه لو جعل النظر لنفسه، وشرط لنفسه أجرًا فإنه لا يزيد على أجرة المثل، فإن شرط النظر بأكثر منها لم يصح الوقف لأنه وقف على نفسه(3)، وفي كشاف القناع: أن الواقف لو شرط للناظر أجرةً أي عوضًا معلومًا فإن كان المشروط لقدر أجرةِ المثل اختص به وكان مما يحتاج إليه الوقف من أمناء وغيرهم من غلة الوقف، وإن كان المشروط أكثر من أجرة المثل فكلفة ما باجتهاده في قَدْرِ ذلك بحسب عمله، وفعله الأئمة(4).

---

(1) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص349 . الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص398.

(2) ابن عابدين: حاشية، ج3، ص417. ابن نجيم: البحر الرائق، ج5، ص264. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، ج2، ص295ـ503.

(3) الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص380. الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص364.

(4) الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج4، ص88. عليش: ومنح الجليل، ج4، ص64. الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص40.

وقال الشافعية: إن لم يذكر الواقف للناظر أجرةً فلا أجرة له على الصحيح، وليس للناظر أخذ شيء من مال الوقف فإن فعل ضمن ولم يبرأ إلا بإقباضه للحاكم، وهذا هو المعتمد فلو رفع الناظر الأمر إلى القاضي ليقرر له أجرة فهو كما إذا تبرم الولي بحفظ مال الطفل فرفع الأمر إلى القاضي ليثبت له أجرة، قاله البلقِينِي، قَال تلميذه العراقي: ومقتضاه أَنه يأخذ الأجرة مع الحاجة إما قدر النفقة له – كما رجحه الرافعي – أَو الأَقل من نفقته وأجرة مثله كما رجحه النووي، وقيل: إنه يستحق أَن يقرر له أجرة مثله وإن كانت أَكثر من النفقة[1].

3. حكم ما إذا لم يعين الواقف للناظر أَجرا:

اختلف الفقهاء فيما إذا لم يعين للناظر أَجرا:

فقال الرملي من الحنفية: لو لم يشترط الواقف للناظر شيئًا لا يستحق شيئًا إلا إذا جعل له القاضي أجرةً مثل عمله، وإلا فلا شيء له[2].

والظاهر من كلام المالكية بأَن القاضي يجعل له في الأحباس أجرة، أَو كما يقول ابن فتوحٍ رزقًا معلوما في كل شهر باجتهاده في قدر ذلك بحسب عمله[3].

4. الجهة التي يستحق منها الناظر أجرته:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أَن ما يستحقه الناظر من أَجر سواء أَكان مشروطا من قبل الواقف أَم من قبل القاضي يكون من غلة الوقف.

والأصل في ذلك ما فعله عمر بن الخطاب ﷺ حيث قال: لوالي هذه الصدقة أَن يأكل مِنها غير متأثل مالا[4].

وقال بعض المالكية: لا يكون أَجر الناظر إلا من بيت المال، فإن أخذها من الأحباس أخذت منه ورجع بأَجره في بيت المال فإن لم يعط منها فأَجره على الله، قال الحطاب: وإنما لم يجعل له فيها شيء لأنه تغيير للوصايا[5]، لكن الدسوقي ضعف قول البعض من المالكية[6].

(1) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص398. الشربيني: مغني المحتاج، ص2، ص394.

(2) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص398.

(3) الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص40.

(4) ابن عابدين: حاشية،ج3، ص417. والحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص40. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص394.

(5) الحطاب: مواهب الجليل ، ج6 ، ص40.

(6) الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج4، ص88.

العمل الذي يستحق به الناظر الأجرة:

العمل الذي يستحق به الناظر الأُجرة هو حفظ الوقف وعمارته وإيجاره، وتحصيل ريعه منْ أجرة أَو زرع أَو ثمر، والاجتهاد في تنميته، وصرفه في جهاته من عمارة وإصلاح وإعطاءٍ مستحق لأنه المعهود في مثله[1]، وللناظر الأُجرة من وقت نظره فيه لأنها في مقابلته، فلا يستحق إلا بقدره[2].

قال الحنابلة: ومتى فرط الناظر سقط مما له من المعلوم بقدر ما فوته على الوقف من الواجب عليه من العمل ، فيوزع ما قدر له على ما عمل وعلى ما لم يعمله، ويسقط قسط ما لم يعمله[3].

قال الحنفية: ولو نازع أَهل الوقف القيم، وقالوا للحاكم: إن الواقف إنما جعل له الأْجر في مقابلة العمل وهو لا يعمل شيئا، لا يكلفُه الحاكم من العمل مالا يفعله الولاة، ولو حلت به آفة يمكنه معها الأْمر والنهي والأْخذ والإعطاء فله الأجر وإلا فلا أَجر له، ولو جعل الواقف له أَكثر من أَجر مثله يجوز، لأنَه لو جعل ذلك من غير أَن يشترط عليه القيام بأَمره يجوز، فهذا أَولى بالجواز، ولو وقف أَرضه على مواليه ثم مات، فجعل القاضي للوقف قيما وجعل له عشر الغلة، وفي الوقف طاحون في يد رجل بالمقاطعة لا يحتاج فيها إلى القيم، وأَصحاب الوقف يقبضون غلتها منه، لا يستحق القيم عشر غلتها، لأن ما يأخذه إنما هو بطريق الأجرة ولا أجرة بدون مل[4].

([1]) البهوتي: كشاف القناع ، ج4، ص268. النووي: روضة الطالبين، ج5، ص348. الشربيني: مغني المحتاج، ج2، ص 394.

([2]) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص272. الحطاب: مواهب الجليل، ج6، ص40.

([3]) البهوتي: كشاف القناع، ج4، ص271.

([4]) الخصاف: الإسعاف، ص53 – 54.

إدارة الوقف

لقد زاد الاهتمام بإقامة الأوقاف زيادة كبيرة في عصر المماليك، فأقبلوا على العمارة والتعمير في المؤسسات الدينية والتعليمية من مدارس ومساجد وخوانق وزوايا وأربطة وغير ذلك، لذلك أصبح من الصعب حصرها فكان لا بد من التفكير في إنشاء تنظيم إداري للإشراف على الأموال الموقوفة وحسن التصرف بما فيها يحقق المصلحة العامة ومصلحة المنتفعين على السواء[1].

قد كان هذا الجهاز الإداري المتكامل لتسيير شؤونها تحت إشراف الناظر وضم هذا الجهاز في معظم الحالات العديد من الوظائف الإشرافية والمالية، والقانونية، والفنية، وكانت القاعدة العامة التي سارت عليها الأوقاف في إدارتها هي قاعدة التسيير الذاتي، وعدم الاندماج في الإدارة الحكومية[2].

وقد تضخم الجهاز الإداري المسئول عن الأوقاف الأولى، وانقسم إلى ثلاثة دواوين أساسية: ديوان لأحباس المساجد، وديوان لأحباس الحرمين الشريفين "الحكمية" وجهات البر الأخرى، وديوان للأوقاف الأهلية[3].

ونستطيع القول إن عصر سلاطين المماليك شهد ثلاث أنواع من الأوقاف، وهي الاحباس و الأوقاف الحكمية و الأوقاف الأهلية .

---

(1) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 12 ، ص 351 . الحنبلي : الانس ، ج 2 ، ص 101 .

(2) الحنبلي : الانس ، ج 2 ، ص 34– 39 . بدران : منادمة ، ج 1 ، ص 25 .

(3) الحنبلي: الأنس، ج 2 ، ص 275 .

أولاً: أحباس المساجد:

الأحباس جمع حبس، وهو الوقف وأصل هذه الوظيفة أن الليث بن سعد رحمه الله اشترى أراضي من بيت المال وحبسها على وجوه البر وهي المسماه بديوان الأحباس، ثم تبعه الناس بإضافة أوقافاً أخرى إلى هذا النوع[1]

الأحباس في القديم لم تكن تعرف إلا في الرباع وما يجري مجراها من المباني، وكلها كانت على جهات بر[2]حتى كثرت الأحباس إلى درجة أصبح من الصعب قيام شخص واحد بكل اختصاصاتها، وفي عهد الظاهر بيبرس تم الفصل بين الأوقاف والأحباس، فأصبح من اختصاص ناظر الأحباس الإشراف على المساجد والأربطة والزوايا والخوانق وغير ذلك من الرزق[3]

وقد اهتم سلاطين المماليك بديوان الأحباس اهتماماً كبيراً، ويذكر القلقشندي عند كلامه " وهي تارة يتحدث فيها السلطان بنفسه وتارة النائب، وفي غالب الوقت يتحدث فيها الدوادار الكبير على ما استقر عليه الحال آخرا [4]وديوان الأحباس كان ينظر في الرزق، وهي الأراضي الزراعية التي يعطيها الخلفاء والسلاطين إلى الناس، وقد قام ديوان الأحباس بالصرف على المدارس والجوامع والزوايا وما فيها من الطلبة والمدرسين والأئمة والمؤذنين والمقرئين والعمال وخزنة الكتب وغيرهم من الموظفين، وهناك أموال أخرى يشرف عليها ديوان الأحباس، وكانت تتكون من دور وقياسر وطواحين وفنادق وحوانيت ومساحات أراضي زراعية وقفها المسلمون[5]

والجدير بالذكر أن القلقشندي وهو يعدد أرباب الوظائف الدينية قد ذكر منها وظيفة نظر الأحباس والتي يصفها بقوله: " وهي وظيفة عالية المقدار، وموضوعها أن صاحبها يتحدث في رزق الجوامع والمساجد والأربطة والزوايا والمدارس من الأرضين المفردة لذلك من نواحي الديار المصرية خاصة، وما هو من ذلك على سبيل البر والصدقة لأناس

([1]) القلقشندى:صبح ،ج2 ص42.

([2]) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3، ص19.

([3]) القلقشندى:صبح ، ج4 ، ص141. ابن إياس: بدائع ، ج1 ، ص116. العريني:المماليك ، ص197.

([4]) القلقشندي: صبح، ج4، ص22.

([5]) ابن دقماق: الانتصار ،ج4،ص40.عدوان: التاريخ الاقتصادي ، ص407.البيومي:النظم المالية ص278.

معينين"[1] ويفهم من كلام القلقشندي أن الارزاق من الأرضين كثرت وأخذت في الزيادة مع مرور الزمن.

أما عن الإشراف على هذه الأرزاق فيقول القلقشندي " وهي تارة يتحدث فيها السلطان بنفسه ، وتارة النائب ، وفي غالب الوقت يتحدث فيها الدوادار الكبير على ما استقر عليه الحال آخراً[2]

ويتضح من ذلك أن عمل السلطان أو نائبه أو الدوادار الكبير كان من قبيل الإشراف العام ويعطينا فكرة عن أهمية ديوان الأحباس واهتمام السلاطين الزائد به.

أما الخدمة في ديوان الأحباس قال ابن الطوير[3] : " وهي أوكد وأوفر الدواودين مباشرة ، ولا يخدم فيه أعيان كتاب المسلمين من الشهود المعدلين لجكم أنها معاملة دينية، وفيها عدة مدبرين ينوبون عن أرباب هذه الخدم في إيجاب أرزاقهم من ديوان الرواتب ، وينجزون لهم الخروج بإطلاق أرزاقهم،ولا يوجب لأحد من هؤلاء خرج إلا بعد حضور ورقة التعريف،من جهة مشارف الجوامع والمساجد باستمرار خدمته ذلك الشهر جميعه ، ومن تأخر تعريفه تأخر الإيجاب له ، وإن تمادى ذلك استبدل به ، أو توفرها باسم لمصلحة أخرى ، خلا جواري المشاهد فإنها لا توفر ، لكنها تنقل من مقصر إلى ملازم ، وكان يطلق لكل مشهد خمسون درهماً في الشهر برسم الماء لزوارهما ، ويجرى من معاملة سواقي السبيل بالقرافة والنفقة عليها من ارتفاعة فلا تخلو المصانع ولا الأحواض من الماء أبداً ، ولا يعترض أحد من الانتفاع به ، وكان فيه كاتبان ومعينان" [4] .

وقد أورد القلقشندى في كتابه " صبح الأعشى " نصاً لنسخة من توقيع نظر الأحباس ، وتتضمن ضرورة الإشراف الدقيق على المساجد والجوامع وعمارتها بمصابيحها وحفظ ما

([1])القلقشندي : صبح ، ج2 ، ص42.

([2]) القلقشندي: صبح، ج2 ، ص41.

([3]) ابن الطوير الكاتب علي بن إسماعيل بن الطوير تصغير طائر أبو الحسن المصري الكاتب كتب الإنشاء لبهاء الدين قراقوش وعمر مائة سنة وله شعر وكان يعرف تواريخ كثيرة وتوفي سنة خمس عشرة وستمائة . الصفدي: الوافي ،ج20،ص145.

([4]) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص20 . القلقشندي : صبح ، ج2 ، ص10.

يحفظون به لأجلها من ترميم المساجد وأخرى للحصر وفرش المسجد ، وثالث للزيت والشمع لأجل الإنارة[1].

ويفهم مما سبق أن ديوان الأحباس كان من الدواوين الهامة في عصر المماليك ، ويختص صاحبه بالإشراف على المؤسسات الدينية من مساجد وأربطة وخوانق وزوايا ومدارس وترب ، وكان يساهم بقدر كبير في صرف رواتب المقرئين ومعلمي القرآن والحديث في المساجد.

وبما أن الدولة المملوكية كانت قد حرصت على الظهور بمظهر الحامي للدين والقائم على أمره أولت ذلك الديوان عناية كبيرة، حتى تسيطر على المساجد التي كانت بمثابة منابر اعلامية تبث دعاية الدولة في مختلف الأحداث، لذلك أوكلت أي جهاز نظر الأحباس الأهمية القصوى ورفدته بالأموال الطائلة وعينت فيه تقاتها من مهرة الكتاب والمحاسبين وذوي الخبرات وغيرهم.

الأوقاف الحكمية:

وتشمل الأوقاف الخيرية على الحرمين الشريفين ومختلف وجهات البر والأعمال الخيرية كالإحسان والصدقات على الفقراء وفداء أسرى المسلمين ولها أرض موقوفة عليها[2]. ويقال لمن يتولاها ناظر الأوقاف ، وكانت تحت إشراف قاضي القضاة الشافعي منذ عهد الظاهر بيبرس[3].

وكان يقوم كل من نظار الأوقاف في مصر والشام بتعيين مشرفين للأوقاف الحكمية في الأقاليم التابعة لكل منهما ، ويوجد في كل بلد إسلامي مباشر لأوقاف الحرمين[4] وكان يحصل من الأوقاف الحكمية مبالغ طائلة يصرف منها لأهل الحرمين أموال عظيمة في كل

---

(1) القلقشندي ، صبح ، ج4 ، ص359.

(2) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص23. عاشور : العصر المماليكي ، ص376

(3) ابن حجر : رفع الأصر عن قضاة مصر ، ص258. ماجد : نظم دولة سلاطين المماليك ، ص78 .البيومي : الأوقاف والسياسة ، ص80 .

(4) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص22.النويري : نهاية الأرب ، ج2، ص4 .

سنة ، وتحمل هذه الأموال من مصر إليهم مع من يثق به قاضي القضاة ، وتفرق هناك صرراً ، ويصرف منها أيضاً في الأقاليم لطلبة العلم ولأهل الستر وللفقراء شيء كثير[1].
وقد ضعفت وانخفضت ميزانيتها في النصف الأول من القرن 9هـ/15م[2] ، وكان قاضي القضاة الشافعي المشرف على ريع هذه الأوقاف يتناول معلوماً لذلك[3]

ويذكر ابن حجر أن السلطان الصالح بن الناصر محمد بن قلاوون[4] قد أوقف ناحية سردوس على كسوة الكعبة[5].

وأما وظيفة مباشر أوقاف الحرمين ، فإن صاحبها يعمل على تعيين مشرفين للأوقاف الحكمية في الأقاليم التابعة لكل منهما مع دراسة شئونها والقيام بأمورها والاهتمام بريعها ومصادر صرفها ، وكان هؤلاء المباشرون والمشرفون يمتازون في العادة بالأمانة وطيب السمعة[6]

وبذلك تبين أن المماليك عنوا عناية خاصة بالحرمين الشريفين في مكة والمدينة المنورة وفي الحرمين الشريفين القدس والخليل وذلك لأنهما كانا محط انظار الأمة الإسلامية في شتى بقاع الأرض، ونظروا للقائمين عليها من المماليك على أنهم حماة للدين والمقدسات وبذلك نال الحكم المملوكي شعبيته واعترافا واسعا من الأمة الإسلامية جمعاء.

الأوقاف الأهلية:

وهي التي لها ناظر خاص ، إما من أولاد الواقف أو من ولاة السلطان أو القاضي[7] ، ويذكرها النويري في " نهاية الأرب " بأنها العقار الذي يملكه شخص لآخر ، وبعد تمام ذلك يشهد عليه شهود بهذا المكتوب طوعاً منه واختياراً ، أنه وقف وحبس وسبل وحرم وأبد ، وتصدق بما هو له وفي يده وملكه وتصرفه ورأه عرفه ، وأحاط به علماً وخبرة ، وهو جميع

---

(1) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص23.
(2) المصدر نفسه : ج3 ، ص23.
(3) السخاوي : الضوء اللامع ، ج4 ، ص112.
(4) صالح بن محمد بن قلاون الملك الصالح بن الناصر بن المنصور المعروف بابن التتكزية لأن أمه كانت بنت تنكز نائب الشام ولي السلطنة بعد خلع الناصر حسن . ابن حجر: الدرر ج2،ص360 .
(5) ابن حجر: الدرر ، ج2 ، ص369 .
(6) ابن حجر: الدرر الكامنة ، ج5 ، ص255.
(7)المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص22.

الدار الموصوفة المحدودة أعلاه أيام حياته ، ثم من بعده على أولاده ، وأولاد أولاده ، وأولاد أولاد أولاده أبداً ما تناسلوا دائماً ، وما تعاقبوا للذكر مثل حظ الأنثيين ، ويتناقلون بينهم كذلك إلى حيــن انــقــراضهم " [1] .

وفي هذا يحق للناظر على الوقف أن يؤجر هذا العقار لمن يريد لمدة سنة أو أقل ويستغل أجره في وجوه الاستغلال الشرعية في الترميم والإصلاح ، وما زاد عن المسجد والفقراء ولمستحقي الوقف حق النظر في ماله ، فإن تعذر نظره من المستحقين لصغير أو سفهٍ أو غيب أو عدم أهلية ، فيعود حكمه حكم باقي المستحقين في النظر على حصته وحصة غيره ، فإن تعذر ذلك أو انقرضوا ولم يوجد منهم أحد ، حول حق النظر إلى حاكم المسلمين[2] .
ويستفاد من هذا أن الأوقاف الأهلية وجدت بصورة رئيسه لتكون مصدراً ثابتاً للرزق في الأسرة حتى ينتهي النسل تماماً وينقطع ، فبعد ذلك تتحول إلى وقف خيري كالصرف على المساجد والزوايا و المؤسسات الدينية ثم يوزع الفائض على شكل صدقات وعطايا ولمساعدة المحتاجين والفقراء ولمعونة المسجونين ولفك الأسرى ، وغير ذلك[3].

ونلاحظ أن بعض السلاطين وجد في الوقف سبيلاً للمحافظة على أملاكهم وتأمين مورد دائم لأنفسهم وأولادهم ولعل هذا سبب أحداث تطور في تنظيم الوقف ، وهو وقف عقارات وأراض يزيد ريعها زيادة كبيرة على مصاريف الوقف التي يحددها الواقف في وثيقة وقفه وينص صراحة على أن الفاضل من ذلك يعود إلى الواقف ثم إلى ذريته من بعده ، وبذلك يضمن وارداً مجزياً للأولاد والذرية إذ يتعذر حال الوقف وبوجه آخر كان يلتزم أحد أفراد الأسرة بالنظر على الوقف الأهلي ، فنجد أن خليل بن علي بن سلار وقد ولي النظر على أوقاف جده سيف الدين سلار[4].

أما بالنسبة للوقف على المحبوسين فإن عبد الله بن مشكور الحلبي[5] ناظر الجيش وله مآثر معروفة ببلاد الشام أوقف على المحبوسين من الشرع ، وكان قبل ذلك يخدم المسجونين

([1])النويري: نهاية الأرب ، ج3 ، ص7.

[1] النويري: نهاية، ج3 ، ص7–8.

([3]) ناصر عامر : الحياة الإقتصادية ، ص130 . عاشور : العصر المماليكي ، ص376.

([4]) ابن حجر :الدرر الكامنة، ج4 ، ص32.

([5]) عبد الله بن مشكور الحلبى ناظرالجيش بها مدة طويلة وله مآثر معروفة بحلب منها أنه أجرى الماء إلى الجامع الناصرى من القناة بعد أن بنى به بركة لذلك وله جامع بقنسرين ووقف على المحبوسين من الشرع وكانوا قبل فى حبس أهل الجرائم قال القاضى علاء الدين كان يحب الفقراء والعلماء ويحسن إليهم كثيرا ومات فى جمادى الآخرة سنة 778هــ: ابن حجر:الدرر ، ج3،ص90.

من أهل الجرائم ، حيث قال عنه القاضي علاء الدين كان يحب الفقراء والعلماء ويحسن إليهم كثيراً[1] .

ومن حق ناظر الوقف التعمير في العقار الموقوف ، على أن يكون ذلك في حدود ما يدره الوقف من ريع ، وأن يتبع شروط الواقف بدقة حفظاً لأمانة الوقف[2]

وعندما يتعذر إيجاد ناظر خاص للأوقاف الأهلية من أولاد الواقف ، فيعين أحد ولاة السلطان أو القاضي ، وقد كان من نتيجة كثرة ريع الأوقاف الأهلية تعدد المؤسسات الدينية والتعليمية والخوانق والزوايا والأضرحة ، يجعلونها وقفاً للصرف على جهات البر[3].

أما ناظر الوقف ، يذكر القلقشندي أن كلمة ناظر تعني من ينظر في الأموال وينفذ تصرفاته ، ويرفع إليه حسابها ، ينظر فيه ويتأمله فيمضي ما يمضي ويرد ما يرد[4].

وأطلق لفظ الناظر على المشرف وبخاصته المشرف المالي ، وناظر الوقف هو المشرف عليه والذي يرعى مصالحه ويقوم بتعميره وتنميته وتدبير أموره ، ومراقبة موظفيه وتحصيل إيراده وإنفاقه حسب شروط الواقف[5].

أورد القلقشندى نصاً لنسخة توقيع بنظر الأوقاف وبين هذا التوقيع أن أهل الخير أوقفوا الدور وغيرها من أموالهم ، تقرباً إلى الله تعالى ، ومهمة ناظر الوقف الإشراف على مراكزه ، ويعمل على ترميمها والمحافظة عليها[6].

ومن الشخصيات التي تولت هذه الوظيفة في فلسطين الشيخ زين الدين أبو المفاخر الخليلي وكان شافعي المذهب ، ولد بالخليل سنة 828هـ ، وتولى نيابة النظر فيها [7].

([1]) ابن حجر :الدرر الكامنة،ج5، ص307.

([2]) السبكي : معيد النعم ، ص91 .

([3]) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ، ص32 .

([4]) القلقشندي : صبح ، ج5 ، ص437 .

([5]) الحسيني : الأسبلة العثمانية ، ص32 .

([6]) القلقشندي : صبح ، ج5 ، ص420

([7]) الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج5 ، ص106

كان قاضي القضاة الشافعي ناظراً للأوقاف الأهلية الخيرية ، ويجوز له أن يتولى عدة وظائف إلى جانب ولايته ، كما أن ناظر الوقف الأهلي يستطيع أن يتولى نظر أكثر من وقف في نفس الوقت ، ذلك أن على بن عيسى داوود بن شيركوه كان بيده أنظار كثيرة[1].

وكان آخر من تولى هذه الوظيفة إذا ظل شاغلاً لها إلى نهاية عصر سلاطين المماليك المعز علاء الدين بن الأمام[2].

وكان لا بد من أن يتحلى كل من يتولى وظيفة ناظر الأوقاف بالأخلاق الكريمة ، وطيب السمعة ، وحسن الصيت ، والاحترام بين علماء العصر[3].

وبالنسبة لأوقاف السلاطين فإن المحتسب أو ناظر الحسبة هو الذي يتولى مهمة النظر في أوقاف السلاطين إلى جانب وظيفة الحسبة، وكان القائمون على أمرها من كبار العلماء الثقات، أهل الفقه والورع ويعاونهم العرفاء بالصناعات ويكونوا محل ثقة العلماء، ونظار الحسبة من الفقهاء تغلب عليهم صفة التدين لأن وظيفتهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[4]. ومن الفقهاء العلماء من تولى مناصب هامة وتعددت وظائفهم في أيديهم، فمنهم تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز سنة 659هـ / 1261م جمع بين الفقه والخطابة والحسبة ومشيخة الشيوخ وأمامه الجامع وتقلد الوزارة أكثر من مرة[5].

أضيف النظر في الحرمين القدسي والخليلي إلى الحرمين الشريفين في مكة والمدينة فكان يتولاها ناظر واحد ، وهذا ما وقع في عهد السلطان الملك المنصور لاجين ، فقد عهد في سنة 697هـ/1297م إلى القاضي شرف الدين عبد الرحمن بن الصاحب بنظر الحرمين الشريفين في مكة والمدينة مع حرمي القدس والخليل[6].

---

(1) ابن حجر : الدرر الكامنة، ج4 ، ص109.

(2) ابن اياس : بدائع الزهور ، ج4 ، ص42.

(3) ابن حجر : الدرر ، ج4 ، ص109.

(4) القلقشندي ، صبح ، ج12 ، ص61، زيادة، دمشق في العصر المملوكي ص171.

(5) ابن كثير: ج13 ، ص259.

(6) الحنبلي: الأنس، ج2، ص218.

وإلى جانب وظيفة نظر الأوقاف وجدت أيضاً وظيفة شد الأوقاف التي يقوم صاحبها بالعمل على ملاحظة المباشرين أثناء قيامهم بوظيفتهم ، خشية المخالفة في الحسابات ، وكان شاد الأوقاف يعين من قبل السلطان، ويعتبر الشاد مساعد للجابي، ويسافر نيابة عنه في الكشف على مصالح الوقف وتحصيل حاصلات، وله مهام رقابية أخرى مثل وظيفة مشد العمار في وقف المدرسة الفخرية[1].

فنجد أن السلطان الناصر محمد أنشأ ديواناً أطلق عليه " ديوان الخاص " للإشراف على شئون السلطان المالية ومراقبة الخزانة السلطانية ، وعهد بالإشراف على هذا الديوان إلى موظف كبير أطلق عليه " ناظر الخاص[2].

وذكر القلقشندي " أن من ظائف شاد الأوقاف هذا الإشراف على مصارف ريع الأوقاف ، وهي المؤسسات الدينية والخيرية ، ممتتبعاً من هذا الأوقاف من أموال ، والعمل على صرفها حسب شروط الواقف ، في كافة مجالات التعمير والاستثمار ، مستخدماً في القيام بوظائف ما يحتاج من نواب ومتصرفين ومشارفين ووكلاء ومستخدمين ، حتى يؤدي المطلوب منه على خير وجه[3]

المتولي: "متولي الوقف"

وهو الذي يتولى الإشراف المباشر على الوقف ويراد أحيانا تسميته "الناظر" ووظيفته جاءت بناء على شرط الواقف، وتكون الولاية أحيانا للواقف ثم لمن يعينه متوليا على الوقف في صيانه، ثم من بعده لمستحقي الوقف" الأرشد فالأرشد من الموقوف عليهم" ثم للقاضي بحكم ولايته العامة[4].

ويحق للقاضي عزل المتولي إن رأى فيه العجز أو ثبتت لديه خيانه وظهرت عدم أمانته وفساده[5].

([1]) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج 8 ، ص 107 .

([2]) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 14 ، ص 76 . الذهبي : العبر ، ج 4 ، ص 173 . اليافعي : مرآة ج 3 ، ص 344 .

([3]) القلقشندي : صبح ، ج 11، ص48.

[4] ابن كثير: البداية والنهاية ، ج14، ص128. السخاوي: الضوء اللامع ، ج1، ص213.

[5] القلقشندي: صبح الأعشي، ج23 ، ص317.

ومن مؤهلات المتولي خلال تعيينه هي: البر والتقوى والأمانة والعفة والديانة والصلاح والعقل والبلوغ والكفاية والمقدرة على القيام بإدارة الوقت[1]

وظائف المتولي:

1. عمارة الوقف: تعتبر عمارة الوقف من أهم واجبات المتولي، لأن إهمال عمارة الوقف يؤدي إلى خرابة وضياع الانتفاع، ولا تكاد تخلو أية وقفية من ذلك إذ ترك الوقفية "أول ما يبدأ عن ريعه بعمارته، كما يتم إعمار العقار الموقوف بإذن من القاضي بعد وفاة الواقف[2]

2. تنفيذ شروط الواقف: يعتبر المتولي ملتزما بتنفيذ ما جاء في وقفية الواقف من شروط وعدم مخالفتها مثل: كيفية استغلال الوقف وتحصيل غالتها وصرفها على المستحقين سواء من أبناء الواقف أو الفقراء الذين خصصت لهم جزاء من عائدات الوقف[3].

3. الدفاع عن الوقف والمحافظة عليه: للوقف عقارات مستمرة فلا بد أن تنشأ خلافات مع المستأجرين، وذلك بسبب رفض بعض المستأجرين دفع إيجار الوقف، أو قيامهم بالأستيلاء على أراضي الوقف والبناء عليها، وبالإضافة إلى استثمار فائض أموال الوقف بشراء عقارات تابعة للوقف وتتميه أموال الوقف عن طريق القروض[4].

الجابي: وهي من الوظائف المهمة للشئون المالية للوقف ويتولي الجابي تحصيل الوقف ومحاصيله ومطالبة المستأجرين بالإيجارات وتسليم ريع الوقف ومحاصيله وغلاته إل المتولي[5].

وردت هذه الوظيفة في وقف الخانقاة الصلاحية وقد يكون في الواحد إذا كان واسع الانتشار أكثر من جابي وتعتبر وظيفة الجابي من أهم وظائف الشئون المالية للوقف، وهي يختص بتحصيل ريع الوقف ومحاصيله وغلاله[6].

---

(1) السخاوي: الضوء اللامع ،ج23 ، ص30 . بدران : منادمة الأطلال، ج1، ص271.

(2) القلقشندي: صبح الأعشي، ج5 ، ص196. ابن كثير: البداية والنهاية ، ج14، ص239.

(3) القلقشندي: صبح، ج5، ص196. السخاوي: الضوء اللامع ، ج2 ، ص315.

(4) ابن كثير: البداية والنهاية ، ج14، ص170. بدران: منادمة ، ج1 ، ص271.

(5) القلقشندي: صبح، ج2، ص38. الصفدي: الوافي ، ج3، ص193.

(6) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، ج14 ، ص74.

الكاتب: شملت الأوقاف الخيرية والذرية على حد سواء وهي مثل وظيفة المتولي، تتوزع بين أكثر من شخص وتباع وتشتري كما لو كانت سلعة تجارية يتنازل صاحبها لغيره مقابل مبلغ من المال[1].

المباشرية: ورد اسم هذه الوظيفة في وقف المدرسة العظمية، ووقف السلطان قايتباي على مدرستيه في غزة والقدس ، ومهمة المباشر هي ضبط أصول الوقف وعمارته ووجوه الأنفاق[2].

الشاهد: هي وظيفة رقابية يكون الشاهد فيها رقيباً على أحوال الوقف وموظفيه، وقد حرصت بعض الأوقاف على وجود شاهد الوقف عند إعداد الحساب السنوي[3].
وقد جاءت هذه الوظيفة في وقف رباط علاء الدين البصير تحت مسمى "شاهد تفرقة" ووجد المشاهدون "المراقبون" على وقف الخانقاه الصلاحية[4].

وفي وقف السلطان قايتباي وجدت وظيفة شاهد العمار "العمارة" ولقد كانت وظيفة شاهد الحساب من الوظائف المنتشرة في الأوقاف[5].
أمين المخزن: توجد هذه الوظيفة في أكثر من مؤسسة في لواء القدس وتحتفظ من ريع أوقافها في صورة مواد عينية أو على شكل غلال وحبوب وزيت وغيره لتقديمها في صورة جراية أو راتب عيني لموظفيها، أو تذهب على شكل خدمات أخرى للوقف وأطلق على من يتولى تخزين هذه المواد في المخزن اسم امين المخزن مهمته المحافظة على مخزن الغلة ويخرج ذلك في أوقات إخراجه للاستعمال[6].
نستنتج مما سبق أن نظام الوقف المملوكي بأنواعه كان عبارة عن منظومة اقتصادية كبيرة تدر دخلاً على قطاع واسع جدا من شرائح المجتمع المملوكي آنذاك ابتداء من السلاطين والأمراء وحتى الفقراء وعابري السبيل.

---

(1) القلقشندي: صبح، ج1 ، ص19. السخاوي : الضوء، ج10، ص113. عطاالله: نيابة غزة، ص138.
(2) الأصبهاني: معجم السفر، ج1، ص284. الصفدي: الوافي، ج2 ،ص192. الباز العريني: المماليك، ص179.
(3) السخاوي: الضوء اللامع ، ج2، ص68.
(4) السبكي: طبقات الشافعية ، ج4، ص212. السخاوي: الضوء اللامع ، ج2، ص193.
(5) القلقشندي: صبح الأعشي ، ج4، ص403.
(6) القلقشندي: صبح الأعشى، ج2، ص378.

الفصل الثاني

الوقف في العهد المملوكي

اهتمام السلاطين بالوقف

الموقف الشعبي من الوقف

الصعوبات والمعوقات التي واجهت الوقف

اهتمام السلاطين بالوقف

يُمثل سلاطين المماليك العصر الذهبي لنظام الأوقاف ،حيث ظهر الاهتمام الشديد بالوقف الإسلامي ، وبلغت الأوقاف المحبوسة على المدارس والمساجد والتعليم وغيرها؛ ، وحرص المماليك على تنوع مصادر الوقف حتى يبقى رافدا قويا يعزز وجود مؤسسات الوقف ، لذا حرصوا على الإكثار من وقف الحوانيت والمزارع والطواحين والخانات والأموال وغيرها تقربا لله ، وحذا حذوهم نسائهم والأمراء والأعيان والتجار وغيرهم [1]. فكل من لدية من سلاطين المماليك أرض أو عقار أو مال ثابت أو منقول في ذلك العصر ، كان يتطلع لوقفه لسبب أو لآخر [2] كما أن بعض السلاطين وجد في الوقف سبيلاً للمحافظة على أملاكهم ، وتأمين مورد دائم لأنفسهم وأولادهم [3].

وكان من أبرز الواقفين الذين اهتموا بالوقف السلطان المملوكي الظاهر بيبرس البندقداري[4] (658-676هـ/1259-1277م) فعهد الظاهر بيبرس شهد أعظم الاسهامات في دعم الوقف الشام عموما و خصوصا في فلسطين ، حيث ذكر ابن تغري أن الظاهر بيبرس عمر مساجد ورُبُط ومؤسسات دينية فاق ما عمره سلاطين المماليك قاطبة [5] فلقد اهتم الظاهر بيبرس بتعمير البلاد التي دخلت في حوزته ومن أهمها مدينة القدس[6] ، لما لها من مكانة خاصة ومقدسة لدى المسلمين جميعاً [7].

ويبدو أن الظاهر بيبرس أدرك أهمية القدس الدينية ومكانتها في العالم الإسلامي آنذاك ، لذا كان الاهتمام الفائق بتلك المدينة وظهر ذلك من الأوقاف العظيمة التي أوقفها عليها.

---

(1) الكاتب : الفضل المأثور ، ص168 .

(2) عاشور : مصر والشام في عهد المماليك ، ص292.

(3) ابن تغري بردي : النجوم، ج9، ص17.

(4) هو الظاهر بيبرس العلائي البندقداري، صاحب الفتوحات والأخبار أصبح في عهد الصالح نجم الدين الأيوبي، أتابك العسكر تولى السلطنة658هـ،1259م. ينظر:ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة،ج7، ص120. الزركلي، الأعلام، ج2ص72.

(5) ابن تغري بردي: النجوم، ج7، ص197 . ابن اياس : بدائع ، ج1 ، ص34 . فرغلي : الحركة ، ص64 .

(6) يبلغ عمر المدينة المقدسة نحو 35 قرنا كانت نواتها على بقعة جبلية، ترتفع عن سطح البحر المتوسط نحو 750م، ولها عدة أسماء أقدمها يبوس ثم أورشليم ، وغير ذلك، وقد تم فتحها في عهد عمر بن الحطاب سنة 15هـ، شراب: معجم، ص596 .

(7) المقريزي : السلوك ، ج1، ص555. النويري : نهاية ، ج30، ص13.

حيث قام الملك الظاهر بيبرس سنة 659هـ ـ1260م بجمع الأموال اللازمة للعمارة وكان بصحبته علم الدين اليغمري([1]) ، حيث بعث الصناع والآلات لإصلاح قبة الصخرة بالقدس التي تداعت للسقوط [2]، ولقد قام بإعمار قبة السلسلة وزخرفتها وجدد نصوص الصخرة الشريفة التي على الرخام من الظاهر من قبل واجهة القبة المشرفة ، وأوقف عليها ريع قرى نابلس والخليل وغيرها [3]

وفي سنة 1263/662 قام السلطان بيبرس باصلاحات مهمة لعمارة المدينة المقدسة في مدينة القدس من خلال ترميم مساجدها ومدارسها ودعمها لتقوم بدورها الريادي في الحركة العلمية والفكرية [4].

ومن أهم العمائر التي أقيمت في عهد السلطان بيبرس في مدينة القدس رباط البصير الذي عمره الأمير علاء الدين"أيد غيدي البصير"، وكان من مآثره أيضا انه بني قبة ومسجداً في أريحا[5]سنة 668هـ[6].

وذكر أيضاً انه أوقف عدة قرى في فلسطين لصرف ريعها في ثمن خبز ونعال لمن يرد إلى القدس من المجاورين والمسافرين والزهاد والنساك وصرف مبلغ من الفلوس[7].

وما هذا الاهتمام إلا دليل واضح على أهمية القدس ومحاولة السلاطين والحكام شحنها بالرواد من العلماء والزهاد حتى تبقى منارة للعلم والعلماء ، ومركزا للرباط في وجه الصليبين والتتار وهذا ما يفسر كثرة الأوقاف التي أوقفت على تلك المدينة المقدسة .

([1]) لم أجد له ترجمة.

([2]) أبو شامة : تراجم ، ص210 . الكتبي : فوات ، ج1 ، ص237 .ابن كثير : البداية ، ج13 ، ص205.

(3) الحنبلي: الأنس، ج2، ص87. ابن عبد الظاهر: الروض الزاهر، ص280. فوزي: الوسيط، ص227.

(4) الطراونة: مملكة صفد ، ص173 .

(5) مدينة عربية في قضاء القدس تقع على شمال شرقي القدس، كانت في صدر الإسلام أهم مدينة زراعية في غور الأردن يحيطها الكثير من مزارع النخيل والموز وقصب السكر. شراب: معجم، ص111.

([6]) ابن تغري بردي: النجوم، ج7،ص193-194.

([7]) ابن تغري بردي: النجوم، ج7، ص121 .الحنبلي: الانس ،ج2،ص50 .كرد على: خطط الشام، ج6، ص117.

وعندما سار الظاهر بيبرس إلى بيت المقدس سنة 661هـ/1262م لتفقد أحواله خصص في كل سنة خمس ألاف درهم للمسجد الأقصى للعمل على تسيير أموره العمرانية والفكرية ونظر في الأوقاف وكتب لحمايتها[1].

وحرص سلاطين المماليك على حماية الوقف وموارده بسن القوانين الصارمة لمن يتعرض لها ، وفي سنة 666هـ/1267 م عندما توجه بيبرس إلى غزة بلغة أن مجموعة من المماليك تعرضوا للزرع الذي يستغل لتعمير الأوقاف فيها فأمر بعقاب من فعل ذلك وقطع أنوفهم وبلغه أن الأمير سنجر الحموي عبث في زرع الوقف فانزله عن فرسه وأعطى ما عليه من سرج ولِجام لقيم الزرع [2]

ولقد أمر السلطان الظاهر بيبرس 665، 666هـ /1267,1267م ، بتجديد مقام سيدنا إبراهيم عليه السلام في الخليل وزاد في الرواتب التي كانت تصرف على المقيمين ، وعمر مخزن سماط الخليل، وأوقف عليه من أقطاعات الأمراء وأوقف عليه قرية تعرف بإذنا من أعمال الخليل [3].

ومن صور اهتمام الظاهر بيبرس بالوقف انه جدد بالكرك[4] برجين كانا صغيرين فهدمهما وكبرهما وعلاهما ووسع مسجد جعفر الطيار ووقف عليه زيادة على وقفة، وعمَّر قرية قاقون[5] وأمر بإعادة بناء قلعتها، عوضاً عن

([1]) ابن شداد: الاعلاق ، ج12،ق2 ، ص237 . المقريزي: السلوك ،ج1 ، ص 556 ، عبد المهدي : الحركة الفكرية ، ص71.

([2]) المقريزي: السلوك، ج2، ص48.

([3]) المقريزي: السلوك، ج1، ص445 ، الدباغ: بلادنا، ج5، ص72. إذنا هي بلدة عربية تقع على مسافة 13كم شمال غرب الخليل وترتفع حوالي 500م عن سطح البحر المتوسط، نشأت على موقع مدينة أشنة الكنعانية وبقيت بهذا الاسم حتى العهد الروماني، ثم حرفت إلى إذنا وهي كلمة سريانية بمعنى الأذن، وفي عام 659م أوقفها الملك الظاهر بيبرس على الحرم الإبراهيمي. شراب: معجم، ص104.

([4]) الكرك : هو من أعجب الحصون وأمنعها ويسمى حصن الغراب والوادي يحيط به من جميع جهاته ويوجد به مدخل دهليزه ، ويلجئون إلى هذا الحصن الملوك .بن بطوطة :ج1،ص129.

([5]) حصن بفلسطين قرب الرملة وقيل هو من عمل قيسارية من ساحل الشام،الحموي،معجم البلدان ج4،ص299 .

قيسارية[1] وار سوف[2] وهدم كنيستها وحولها إلى جامع ، وبنى حوض السبيل وجدد جامع الرملة[3] وأصلح شؤونها [4] .

وقد كان الظاهر بيبرس يهدف من وراء اهتمامه بالأوقاف الإكثار من أعمال الخير والبر والإحسان التى يريد بها مرضاه الله والتقرب من الرعية[5].

وحرص سلاطين المماليك على جعل فلسطين وأكنافها قادرة على مواجهة أخطار الصليبيين والتتار من خلال نظام الوقف الإسلامي الذي أتاح نموا لاقتصاد المدينة وبالتالي جعلوها محط أنظار المسلمين للعيش والمجاورة فيها في وجه الأعداء ، ولتكون هذه الزيادة السكانية المرجوة ذخراً استراتيجياً للدفاع عن تلك الأرض المباركة أمام التحديات .

وتعدى اهتمام السلطة المملوكية في عهد الظاهر بيبرس بالأماكن المقدسة إلى الجزيرة العربية حيث حظي الحرمان الشريفان " مكة والمدينة " بنصيب وافر من اهتمام السلطان الظاهر بيبرس حيث اهتم بأمر المسجد النبوي وعمل على تجديد عمارة أجزاء منه و انفق عليه أموالا من خزينة الدولة ، وأيضا اهتم بالحرم المكي ، حيث عمل كسوه للكعبة المشرفة ، وعمل التسهيلات اللازمة للحجاج والزوار بما في ذلك الطرق الموصلة إليهما فوقف عليها أوقافا جليلة من ضياع وقرى في صعيد مصر [6]

يبدو أن الظاهر بيبرس أراد من اهتمامه البالغ في المقدسات الإسلامية تحقيق رغبة بداخله لكسب قلوب المسلمين وأخذ مكان القيادة في ظل غياب الخلافة العباسية ، فهو الذي عين خليفة عباسي في القاهرة تحت سلطته ليضمن الشرعية بقيادة المسلمين.

([1]) قيسارية : بلد من شمال فلسطين وهي من الثغور بينها وبين يافا ثلاثون ميلا وإلى نابلس ثلاثون ميلا. الإدريسي :نزهة،ج1،ص365.البكري :معجم ما استعجم:ج3،ص1106.الحموي معجم البلدان :ج4 ، ص421

([2]) أرسوف : مدينة على بحر الشام شمال فلسطين مليئة بأسوار ،ويقيم بها جماعة من علماء المرابطين.العسقلاني :الدرر الكاملة ،ج2،ص323.أبو الفداء :تقويم البلدان،ص538.

([3]) الرملة : إحدى مدن فلسطين شيدها سليمان بن عبد الملك وسميت كذلك لغلبة الرمل عليها ــ تقع إلى الغرب من القدس وتبعد عنها حوالي خمسة عشر ميلا ، وبينها وبين قيسارية إلى الشرق حوالي 30 كم . انظر المقدسي ، أحسن ، ص151 . الإدريسي ، نزهة ، ج1 ، ص356 . ياقوت ،: معجم ، ج3 ، ص69

([4]) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص194ــ195 . المقريزي : السلوك ،ج1 ، ص557.

([5]) الطراونة : مملكة ، ص 163.

([6]) ابن شداد : الاعلاق ،ج2 ، ص 237 ، عبد المهدي : الحركة الفكرية ، ص72.

ومن صور اهتمام السلاطين بالوقف ما قام به السلطان الناصر محمد بن قلاوون[1] 678هـ /1279م فقد عمر سقف المسجد الأقصى من الجهة القبلية مما يلي الغرب عند جامع الأنبياء ، وله الرباط المنصوري المشهور بباب الناظر ، وعمر القناطر علـــى الـــدرجتين الـــشماليتين بصحن الصخرة وعمر باب القطانين بالبناء المحكم ، وعمر قناه السبيل الواقعة عنـــد بركـــة السلطان بظاهر القدس الشريف من جهة الغرب وخصص مصروفات سنوية للمسجد الأقصى واهتم بأمر الأوقاف الإسلامية في المدينة المقدسة[2].

وهذا الاهتمام شكل طبيعي لتثبيت أركان الدولة الإسلامية فعمد السلاطين إلى تقوية نفـــوذهم وشعبيتهم من خلال إسهاماتهم الجليلة في الوقف ، وبناء المؤســـسات الدينيـــة مـــن مـــساجد ومدارس وغيرها.

وكان السلطان الناصر محمد بن قلاوون من ابرز سلاطين المماليك اهتماما بشؤون الحرمين ، حيث سجلت له أعمال خيرية مهمة في كل من مكة والمدينة فقـــد وقـــف عليهـــا الأوقـــاف المستمرة الوفيرة [3].

وكذلك أوقف السلطان محمد بن قلاوون على الرباط المنصوري في القدس .بستان زيتون في غربي غزة المعروف ببستان الوقف حيث أوقف عليه عدة قرى من ساحل فلسطين[4] .

ولقـــد انتـــدب الـــسلطان الناصـــر محمـــد بـــن قـــلاوون الأميـــر ركـــن الـــدين بيبـــرس الجاشنكير[5] لتجديد وترميم وعمارة الجامع الحاكمي في القـــاهرة "703هـــــ/1303م" بعـــد

---

(1) هو الملك ناصر الدين الناصر محمد بن قلاوون تولى السلطنة ثلاث مرات ولد عام 698 هــــ/1289م وتوفي عام 1309/741م وكان ملكاً عظيما دانت له البلاد والعباد ،ينظر :الكتبي ،فـــوات ، ج4ص35. ابـــن العماد :شذرات ،ج6،ص134.

(2) المقريزي : السلوك .، ج4 ، ص 108 . العسلي : القدس في التاريخ ص216.

(3) ابن إياس : بدائع ، ج1، ص363 . العسقلاني : الفضل المأثور ، ص55.

(4) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين ، ص44 . للمزيد عن تلك القرى وتفصيل وقفها انظر ملحق رقم 1

(5) الملك المظفر بيبرس بن عبد الله المنصوري الجاشنكير : أصله من مماليك الملك المنصور قلاوون أبو حية جركسي الجنسية تسلطن سنة 708هــ ، ولقب بالجاشنكير هو المتحـــد علـــى ذوات مـــأكول الـــسلطان ومشروبه القلقشندى :الأعشى،ج4،ص51.ابن تغري بردي :النجوم ،ج8،ص183.

زلزال اضر به وبكثير من المباني الدينية والتعليمية ، وتم تجديد الجامع وأوقف عليه عدة أوقاف ، ورتب فيه القراء لإقراء الفقه على المذاهب السنية الأربعة [1]

ولقد قام السلطان الناصر محمد سنة 741هـ /1340م بتوفير بعض الأراضي من اقطاعات الأجناد وانعم بها على الأمير الطنبغا الماريديني([2]) لتكون وقفاً على مسجده الذي أسسه[3].

لقد بلغت الأوقاف المحبوسة على المساجد والمدارس في عهد الناصر محمد بن قلاوون مائة وثلاثين ألف فدان في الشام وحدها[4] مما يدل على الاهتمام الكبير بالمساجد والمؤسسات الدينية التى كانت أكثر من أن تحصى وأعز من ان تستقصى[5].

ومن المعروف أن المساجد هي المدارس والمجامع وهي الأماكن التي كانت تجمع المسلمين لأمور شتى فلم تكن آنذاك المؤسسات كثيرة ، ولذلك حظيت المساجد بالكم الهائل من الأوقاف ناهيك عن البعد الديني للموضوع .

وأقام تنكز منار الشرع ، وتتبع المساجد والمدارس والأوقاف وعمرها جميعا ومنع مستحقيها من تناول ريعها حتى كملت عمارتها وجدد عدة أماكن قد اندثرت أوقافها وأعاد فيها وظائف العبادات بعد ما بطلت وجدد عمارة الجامع الأموي وعمر أوقافه[6].

وفي أيام برقوق أقيم خان يونس[7]وجسر على نهر الشريعة من الأردن وهو الذي أوقف قري (صميل الخليل) من أعمال غزة على مساجد له بمصر . [8]

([1]) ابن تغري : النجوم الزاهرة ، ج9، ص 159 . الصفدي : الوفي ، ج12 ، ص224.
([2]) لم أجد له ترجمة.
([3]) المقريزي : السلوك ، ج2 ، ص518 . عاشور : مصر والشام في عصر المماليك ص 298.
([4]) العسقلاني : الفضل المأثور ص 168. ابن حجر : الدرر ، ج 12 ، ص 65.
([5]) ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج7، ص 167. المقريزي : المواعظ والاعتبار، ج 2، ص91.
([6]) المقريزي : السلوك ،ج3 ، ص293
([7]) هي مدينة تاريخية حيث يرجع بناؤها إلى أكثر من خمسة آلاف سنة وكان اسمها الأصلي جينيس ، حيث كانت تستعمل كممر تجاري للقوافل التجارية من وإلى شمال أفريقيا ، وقد أوعز السلطان برقوق بالأمير يونس بن عبد الله النورزي الدوادار ببناء قلعة فيها سميت باسمه (قلعة برقوق) ، ولكن المدينة سميت باسم الأمير يونس . ابن حجر : الدرر ، ج6 ، ص 265 .
(8) الحنبلي : الأنس، ج2 ، ص 165 . المكي : سمط النجوم ، ج4، ص42.

ومن أمثله ذلك ما أوقفه السلطان برقوق من بعض قرى فلسطين للأنفاق على مدرسته الموجودة في مصر [1] وكذلك ما أوقفه السلطان أبو سعيد قانصو من قرى ومزارع في غزة

لإنفاق محصولها على تربتة ومسجده في مصر [2].

وأوقف السلطان برقوق[3] دير استيا على سماط الخليل عليه السلام وفي هذا يقول صاحب الأنس الجليل "وقف برقوق قرية ديراسطيا من أعمال نابلس[4] على سماط الخليل عليه السلام وشرط أن لا يصرف ريعها إلا في السماط الكريم وكتب الوقف على عتبة باب مسجد الخليل عليه السلام وهو الباب الشرقي من الأبواب الثلاثة التي بداخل السور وهو خلف مقام السيدة سارة من جهة الشرق"[5].

أما بالنسبة للسلطان فرج بن برقوق[6] (801-815هـ/1399-1412م) فعلى الرغم من سوء ما اشتهر به إلا أن ذلك لم يحل بينه وبين زيارة بيت المقدس حيث نزل بالمدرسة التنكرية وفرق على الناس خمسة آلاف دينار ذهبي وعشرين ألف درهم فضة[7].

ومما يلفت الانتباه أن بعض السلاطين كان يخصص قسماً كبيرا من محاصيل أوقافه في فلسطين لإنفاقها على أوقافه الأخرى في مصر.

([1]) المقريزي : السلوك ، ج5 ، ص446ــ447.

([2]) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص4.

([3]) السلطان برقوق : هو السلطان سيف الدين آبغي العثماني اشتراه يلبغا الغدري نائب حلب وسماه طنيفا وسمي برقوق لجحوظ عينيه ، تولى سلطنة مصر بعد سنة ونصف في يوم الأربعاء التاسع من رمضان سنة 784هـ / 1382م . ابن الوكيل : تحفة الأطباب ،ص65. ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ج4،ص6 الشوكاني : البدر ،ج1 ، ص162 .عجائب المقدور ،ص97 .

([4]) نابلس : مدينة فلسطينية عريقة ، إلى الشمال من القدس وتبعد عنها حسب المصادر الجغرافية العربية نحو عشر فراسخ (69)كم ووصفت بأنها مستطيلة ولها كورة واسعة ، وعمل جليل . الإدريسي : نزهة المشتاق ، ج1 ، ص356 .ابن جبير : الرحلة ، ص75 . ابن شداد : الأعلق الخطيرة ، ج2 ، ق2 ، ص243 . ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ج5 ، ص248 . القزويني : آثار البلاد ، ص277

([5]) الحنبلي : الإنس ، ج2 ، ص 165 . المقريزي : السلوك ، ج5 ، ص447.

([6]) الملك الناصر فرج بن برقوق : أحد سلاطين المماليك تولى الحكم عام 801هـ / 1398م ولم تزد فترة حكمه عن خمسة عشر عاما ، فقتل عام 815هـ / 1412م .السخاوي : الضوءج6 ،ص168.ابن العماد: شذرات ،ج1،ص112.

([7]) الحنبلي : الأنس، ج2 ، ص 225 . القرماني : أخبار الدول ، ص 214.

وفي أيام السلطان الملك الأشرف برسباي[1] (825-841هـ/1422-1438م) وهو من عتقاء الظاهر برقوق وكان ناظر الحرمين في فلسطين ونائب السلطنة بالقدس وقد عمــر الأوقــاف ونماها ، وصرف المعاليم ، واشترى للوقف مما ارصده من مال القرى والمسقفات حيث كتب مرسوماً بصرف معاليم المستحقين وأرصاد ما بقى لمصالح الصخرة الشريفة ، ونقش بــذلك رخامة ، وألصقت بحائط الصخرة الشريفة تجاه قبة المحراب في سنة 836هـ[2].

نلحظ عبر هذه الدراسة توثيق الأوقاف على جدران المساجد وهي باقية إلى اليوم ، حيث يتم تسجيل الوقف وتاريخ إنشاؤه واسم السلطان وهذه المعلومات إنما تعطي دلالات علــى ذلــك الأثر.

ومن الأوقاف التي أوقفها الاشرف برسباي قريتي العوجا والنوبعمة في غــور الأردن قــرب أريحا على قبة الصخرة المشرفة ، وما تزال لوحة الوقف منحوتة قرب الباب الــشرقي لقبــة الصخرة المشرفة[3].

ومن حسنات الملك الأشرف برسباي بالمسجد الأقصى المصحف الشريف الذي وضعه بداخل الجامع تجاه المحراب بإزاء دكه المؤذنين ، وهو مصحف شريف عظيم وكبير أهدى إليه أثناء مروره بدمشق ، فأهداه بدوره إلى القدس الشريف ، وخصص له قارئا وخادماً ووقف لــذلك وقفا محددا وجعل الأشراف عليه لمن يكون شيخ المدرسة الصلاحية بالقدس[4].

([1]) الملك الأشرف برسباي : هو أبو النصر برسباي الدقماقي الظاهري ، أحد مماليك الظاهر برقوق سلطان الديار المصرية والبلاد الشامية والأقطار الحجازية الثاني والثلاثون من ملوك الترك والثــامن مــن ملــوك الجراكسة وتوفي 841هـ / 1437م انظر:ابن العماد شذرات الذهب ج7/ص238. ابن حجر : أبناء ، ج9 ،ص16 .السخاوي : الضوء ، ج3، ص8.

([2]) الحنبلي : الأنس، ج2 ، ص 168. على: القدس، ص 156.

([3]) الحنبلي : الأنس ، ج2، ص68 ، العسقلاني: الفضل المأثور، ص 68.

([4]) الحنبلي : الأنس ، ج2، ص169.

وفي عهد السلطان برسباي أيضا تولى القاضي عز الدين خليل السخاوي[1] نظر الحرمين الشريفين بالقدس والخليل ، فعنى بترتيب نظام هذين الحرمين ، ورتب الوظائف فيها ،وعمر الأوقاف الموقوفة عليهما ونماها[2]

حقيقة أن الأوقاف لم تكن فقط خاصة بوقف الأرض والمزروعات للإنفاق على الطعام والشراب وإعمار المساجد فقط بل تعدت ذلك لتشمل نفقة الموظفين ورواتبهم والذين يعملون بالمساجد بنظافتها ،والإمامة والأذان وهذا أمر في غاية الأهمية ، فلم يركنوا إلى التطوع والذي يمكن أن يتقاعس فيه المتطوع ومسألة الرواتب تعطي إهتماماً أكبر وأداءً أفضل ، ومن وجهة نظري أن هذا الأمر يعتبر تقدماً في هذا العصر وله دلالات جديرة بالتقدير.

وقد عنى معظم سلاطين المماليك بدعم الصوفية بأوقافهم ومن نماذج ذلك ما ورد في وقفية السلطان المملوكي الأشرف برسباي الذي خصص جزءا من أوقافه للصوفية ، حيث عين لهم العلماء والمدرسون موصوفون بالديانة والعلك ليكونوا شيوخا للصوفية ، وخصص لكل منهم 300 درهم ، وعين قراء للقران حسني أصوت يجلسون مع الصوفية في زواياهم ، وعين خداما للزوايا لبسط المساجد وطيها ، وتفرقة المصاحف على الصوفي ، وإشعال البخور يوم الجمعة بالإضافة إلى المؤذنين [3]

وقد انعم السلطان الملك الظاهر جقمق [4]على الحرمين(القدس والخليل)، بمبلغ الفين وخمسمائة دينار ذهبا ، وكذلك خصص مائة وعشرين قنطارا من الرصاص ، برسم العمارة في هذين الحرمين ، وعمر سقف الصخرة الشريفة سنة 851 هـ اثر حريق [5] ، وكذلك

([1]) القاضي عز الدين خليل السخاوي ناظر الحرمين الشريفين دخل هو والسلطان برسباي إلى القدس الشريف في يوم واحد وهو مستهل ربيع الأول سنة اربع واربعين وثمانمائة فاستمر عل ما هو معهود منه من العفة والسيرة الحسنة والأحكام المرضية الى أن توفي في شهور سنة سبع وخمسين وثمانمائة ودفن بماملا بحوش البسطامية وكان من قضاة العدل . الحنبلي : الأنس الجليل ج2/ص96

([2])الحنبلي الأنس ، ج2 ، ص 445 ، عبد المهدي ، الحركة الفكرية ص 73 .

(3) الزايدي : الأثر الثقافي للوقف ، ص89

([4]) جقمق: هو الظاهر أبو سعيد جركس جلب إلى مصر وهو صغير ثم أعتق ، ثم صار أمير عشرة ، ثم صار أمير طبلخاناه ثم جعل خازن وتولى الحكم سنة 842هـ / 1438م . ابن تغري بردي : المنهل الصافي ،ج4،ص275.السمعاني : البدر ،ج1،ص184.ابن إلياس ،بدائع ، ج2 ، ص190.

([5]) الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص169 . عبد المهدي : الحركة الفكرية، ص73.

أضاف الظاهر جقمق مصحفا في قبة الصخرة وعين له قارئا ، وحيث توالت إنعامات حكمــه بعد ذلك على القدس والخليل فانعم الظاهر جقمق 842 هــ على جهتي الوقفين ثلاثــة آلاف وستمائة دينار ، وعندما عجز الوقف الموقوف على الحرمين القدس والخليل عن الوفاء بثمن الغلال ، أنعم الظاهر جقمق بتوفيه الثمن وهو أربعة آلاف وسبعمائة دينار [1].
وفي عهد السلطان الملك الاشرف اينال [2] 857هــ 1453م ، ولي نظر الحرمين الشريفين الأمير عبد العزيز العراقيف فعني بالأوقاف عناية لم يحظي بها من قبل [3].

وأوقف السلطان اينال على الخانقاة ومسجده في مصر ربع قرية جيب الفخار من قرى القدس [4]، ومن حسنات الملك الاشرف اينال المصحف الشريف الذي وضــعه بالمــسجد الأقــصى بالقرب من جامع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، تجاه الشباك المطل على عــين ســلوان ورتب له قارئا ووقف عليه وقفا ، وكذلك انعم على جهة الوقفين-القــدس والخليــل- بــألف ومائتي إردب قمح ، ثمنها عندئذ أربعة آلاف وثمانية دنانير [5].

ولما فتح الملك الاشرف الفتوح أوقف منها ضياعا على تربة والده وهي قرية الكابرة من عكا [6] وتل المفشوح من ساحل صور [7] وأوقف على تربته الاشرفية ضياعا وهي قرية الفرح من

([1]) الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص173.

([2]) الملك الأشرف سيف الدين أينال العلائي : وهو الثاني عشر من ملوك الجراكسة ، وأعتقه الملك الناصر فرج بن برقوق ، وقد خلع نفسه من السلطنة لولده المؤيد شهاب الدين ثم إن خشقدم خلع الملك المؤيد وتوفي أينال سنة 865هــ / 1460م . ابن تغري بردي : النجــوم ،ج16 ، ص35. الــسخاوي : الــضوء ، ج2 ،ص328

([3]) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين ، ص14.

([4]) المرجع نفسه ، ص41.

([5]) الحنبلي ، الإنس ، ج2 ، ص173 ، الدباغ ، بلادنا ، ج9 ، ص287 ،عبد المهدي الحركــة الفكريــة ، ص73-74

([6]) عكا، وتكتب عكاء أو عكة، وهي من مدن الساحل الفلسطيني، وتبعد عن قيسارية مسافة ستة وثلاثــون ميلا، انظر، المقدسي: أحسن التقاسيم، ص162،163. الإدريسي: نزهة المشتاق، ص365. ابن جبير: رحلة، ص212. ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج4، ص143. ابن بطوطة: رحلة، ج1، ص81.

([7]) صور مدينة مشهورة وهي مشرفة على بحر الشام داخله في البحر مثل كف على الساعد يحيط بها البحر من جميع جوانبها إلا الرابع الذي منه شروع بها وهي حصينة جدا ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج4 ، ص433 . ابن جبير : رحلة ، ص212. ابن شداد: الأعلاق الخطيرة ، ج2 ، ص163.

عكا وقرية شفا عمرا وقرية الحمرا ومن ساحل صور [(1)].

وانعم الظاهر خشقدم[(2)] على جهة الوقف الخليلي بستين غرارة قمح ، القيمة عنهـا ثمانمائـة وأربعون دينارا وله في الصخرة الشريفة مصحف شريف كبير، وكان الظاهر خشقدم رسم بإبطال المظالم من القدس الشريف ونقش رخامتين بذلك وجهزهما إلى القدس الشريف في أواخر عمره[(3)].

لذا كانت قوة الشعور الديني لدى سلاطين المماليك وأمرائهم وأعيانهم حافزا على إنفاقهم على مصالح الحرمين الشريفين وأهاليهما وتمثل هذا الأنفاق في الهبات والأعطيات والصدقات ، كما تمثل في الأوقاف التي وسعت ضمن أوجه صرفها كل وجوه البر والإحسان ، وكانوا يفعلون ذلك كله رغبة في عمل الخير واكتساب مثوبة الله عز وجل .

وحاول ابن خلدون أن يعطي تعليلا لهذه الظاهرة التي لفتت نظره في كثرة الأوقاف في هذا العصر واقترانها بعدة أسباب منها الإكثار من عمل الخيرات طلبا للمثوبة والأجر من الله عز وجل ، ولمعالجة بعض الأمور الاجتماعية والاقتصادية مثل الفقر والجاحة إلى تمويل المؤسسات التي تخدم المجتمع مثل المدارس والمارستنات والخانات والربط والزوايا (4).

وبذلك ندرك عظم هذه الإسهامات في الوقف الإسلامي ، والتي تدل بشكل واضح على "أن عصر سلاطين المماليك يعد عصرا ذهبيا للحياة الدينية برمتها، وفي هذا العصر نالت فلسطين قسطا وافرا من هذا الاهتمام والعناية لكونها تحمي المقدسات الإسلامية وعظم مكانتها في نفوس المسلمين .

([1]) ابن الفرات : تاريخ ، ج2 ، ص122.

([2]) خشقدم : هو السلطان الظاهر أبو سعيد سيف الدين خشقدم بن عبد الله الناصري المؤيدي ، السلطان الثامن والثلاثون ولي السلطنة سنة 865هـ / 1460م . ابن العماد: شذرات ،ج7،ص315. السخاوي : الضوء ،ج3،ص175.ابن الياس : بدائع ،ج16،ص222 .

([3]) الحنبلي: الأنس ، ج2 ، ص175.

([4]) ابن خلدون: مقدمة ، ص401-436 .

الموقف الشعبي من الوقف:

لقد حظيت الأوقاف باهتمام المسلمين في شتى بقاعهم ومختلف ديارهم لان مصادرها المستحدثة لا تنقطع ومواردها الثقافية لا تتوقف ، كما أن غايتها لا تقف عند حدود زمن معين منذ أن نزل قول الله تعالى " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون" [1].

و حيث يمثل الوقف الصدقة الجارية التي يطمح إلى ثوابها كل مسلم صادق الإيمان ليحصل مثوبتها بعد الموت وينتقل من دار الدنيا إلى الدار الآخرة ولهذا سارع المسلمون إلى فعل الخيرات فبذلوا أطيب مكاسبهم وحبسوا من أنفس أموالهم الكثير في أوجه الخير [2].

فلم يتركوا باباً فيه قربة لله إلا وأوقفوا عليه من كرائم أموالهم رغبه في تحصيل المثوبة ، ويزداد الوقف كماً وكيفاً ليغطي حاجات المساكين ، ولذلك استمرت مسيرة الوقف لتراعي أفراد المجتمع وتعتني بشؤونهم بحدود ما تقرره الشريعة، وللوقف الإسلامي دوره المتميز في تغطية جانب كبير من الحياة الاجتماعية وفي سد الثغرات الاقتصادية لفئات عديدة من أفراد المجتمع الذي يعمل على خلق مجتمع مترابط ومتعاون في كافة مناحي الحياة .[3]

كما أن الوقف على فئات المجتمع من الفقراء والمساكين وابن السبيل يبعث في قلوبهم الرحمة والمودة ، وقد صدق رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم حينما قال " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى سائر الجسد بالسهر والحمى[4]

وهذا يحقق الحياة الكريمة لهم بلا أدنى تمييز وذلك من باب التعاون على البر والتقوى ، وكما في قوله تعالى " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان[5] "

([1]) آل عمران 91

([2]) السباعي : من روائع حضارتنا ، ص34.

(3) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، 409 . الحجي : صور ، ص130 .

(4) مسلم : صحيح مسلم ، ح 6715، ج8 ، ص2 .

(5) المائدة : آية 2 .

مجالات المشاركة في الوقف من الناحية الاجتماعية :

1. المساهمة في الوفاء للحاجات الأساسية للفقراء .
2. الإعانة على تأدية العبادات .
3. الاهتمام بالوقف على المنافع العامة .

1- المساهمة في الوفاء للحاجات الأساسية للفقراء :

تنحصر الحاجات الأساسية للفقراء في المأكل والملبس والمسكن ، وكثيرا ما يهتم أهل الخير بوقف جزء من ثرواتهم للمشاركة في توفير هذه الحاجات الأساسية لحمايتهم من التشرد والأمراض ، ومن تسخيرهم فيما يضر مجتمعهم ، وهذا يؤدي إلى رفع مستوى معيشتهم ، وتقليل الجفوة بينهم وبين الأغنياء .

وقد شاركت المرأة في ذلك العصر حسبة لله ورجاء للثواب ، حيث وافقت بعض الواقفات على إسكان فئة معينة من الفقراء ليسكنوا في مناطق عينتها الواقفة ، فبعضهن أوقفن لفقراء الحرمين الشريفين ، والبعض الآخر للمساجد الأخرى والمؤسسات الدينية حيث كانت مركزا لتجمع الفقراء ، وبناءا على تجمعات الفقراء عند المساجد توقف لهؤلاء أوقافا [1] ، حيث أوقفت كولدي [2] خاتون الجالقي 736هـ /1335م وقفية واحدة للفقراء المسلمين عامة دون ارتباطهم بمكان [3] .

وتنوعت أشكال الوقف على الفقراء ، فمنها ما كان دراهم ، أو طعاما ، أو لباسا ، وفي الوقفيات حددت مواعيد توزيع الخبز أو غيره بليلة في الشهر أو في شهر رمضان بشكل خاص ، ففي وقفية مريم بنت تقي الدين الطوخي ، أوقفت ثمن خبز يفرق على ثلاثة شهور ، ولحم يطبخ في ليلة نصف رمضان ، وكما يوزع على الفقراء أربعين درهما [4].

وقد عرفت نماذج مضيئة من الصالحين في عون الفقراء والأيتام والمساكين ، والانفاق عليهم في ذلك الوقت ، وفي شتى المجالات والميادين ، ونخص من هذه النماذج بالذكر ما يلي :

---

(1) (Al waqf Al Maqdisi) Istanbul p393

(2) لم يعثر الباحث لهذه المرأة على ترجمة.

(3) Hitti,p.h (History of the Arabs P67)

(4) Muif,w (the caliphate P17)

وقف شمس الدين المزلق كلا من قرية كفر ياسيف التابع لعكا ومزرعة سمونية من أعمال طبريا ومزرعة كفر عنان ، ونصت الوقفية أن يصرف ريع هذه الوقفية لذوي العاهات والمجذومين [1].

– عمر بن عبد الله بن عبد النبي المغربي المصمودي المجرد ، كان صالحا ، عمر زاويته المعروفة بزاوية المغاربة ، وأنشأها من ماله ، وأوقفها على الفقراء والمساكين عام 703هـ وتوفي في القدس ودفن بمقبرة ماملا [2]

– وجاء في وقفية خليل بن الشهابي أحمد بن يوسف الحسامي وتاريخها 868هـ/ 1463م بأن يقوم الناظر بشراء فاكهة بمبلغ سبعة دراهم تفرق على الفقراء كل جمعة ، بالإضافة إلى شراء ماء عذب بمبلغ ثمانية دراهم تسقى على باب الجامع بصفد [3]، ونصت وقفية ست الأشراف بنت السيد محمد بأن يفرق في كل شهر كيل دقيق ويفرق به على الفقراء والمسلمين وما فضل بعد ذلك يتصرف به أبي الفضل عبد اللطيف بن يعقوب الشافعي على أن يقرأ بمدرسة أرقطاي بصفد المحروسة [4]

وفي عهد السلطان خشقدم اشتهر الأمير ناصر الدين من أعيان بيت المقدس والذي عهد إليه بنظارة الحرمين سنة 865هـ وفي أيامه أنعم السلطان على جهة الوقف في القدس بستين غرارة من القمح القيمة عنها 840دينار [5] .

– وبنى فخر الدين محمد بن فضل الله سنة 732هـ ناظر الجيوش بمصر من ماله بيمارستانا بالرملة ومدرسة بنابلس . وكما بنى عدة مساجد وأنشأ عدة أسبله من الماء وقد نال مكانة عظيمة عند محمد بن قلاوون [6]

---

(1) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين ، ص33
(2) الحنبلي : الأنس الجليل ،ج2 ، ص431. الدباغ: بلادنا فلسطين ، ج9، ص343.
(3) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين ، ص70.
(4) المرجع نفسه : ص70.
(5) الحنبلي : الأنس الجليل ، ج1،ص458.الدباغ :بلادنا فلسطين ،ج9، ص296
(6) ابن تغري بردي :النجوم الزاهرة ، ج9، ص296

– ومن الأيادي البيضاء التي كان لها دور بارز في هذا المجال الملك الأشرف إينـــال الـــذي أغدق على جهة الوقف في فلسطين بألف ومأتي إردب من القمح تصرف كل عام حتى توفي .[1]

وبأمر من السلطان ناصر بن قلاوون قام الأمير سنجر بإيصال الماء إلى مدينة الخليل وكما قام بتعمير مسجد إبراهيم الخليلي [2]." الحرم الإبراهيمي "

ومن أبرز الوقفيات كانت المياه وهي شريان الحياة ، يقول جل في علاه " وجعلنا من المـــاء كل شيء حي " [3] حيث أن أبرز احتياجات الناس كانت المياه ولإن حفر الآبار كانت صعبة ، فقد كانت بعض الوقفيات تهتم بتوفير المياه للناس وكانوا يسمونها " سبيل "

وعرف من الشيوخ الذين اوقفوا على الأيتام الشيخ شمس الدين بن محمد بن محمـــد خـــان المقدسي كان متكفلا في القدس على أيتام وكان ناظرا على الوقف في القدس [4]

– وكما كان الشيخ شهاب الدين أحمد بن الأنصاري الشافعي شيخ الخانقاة الصلاحية مقتصدا في ملبسه ، يجلس بحانوت الشهود ، ويتكسب من تحمل الشهادات ، فكثر ماله ، فأوقف ريعا على مدرس شافعي عنده عشرة من الطلاب[5] .

– وأوقف أبو العباس أحمد بن المجلس الخواجكي زين الدين دلامة بن عز الـــدين البـــصري على دار القران الكريم وتاريخ هذه الوقفية سنة 847هـــ / 1443م ، وجاء في هذه الوقفية :
* إمام وقيم لكل واحد منهما مئة درهم في الشهر
* ستة أنفار من الفقراء الغرباء المهاجرين في قراءة القران لكل منهم ثلاثون درهما في كـــل شهر
* ستة أيتام مكانهم المكتب الذي يقع في أعلى باب الدار ، ويصرف لكل واحد منهم ثلاثـــون درهما لكل شهر ، وشراء جبة قطنية وقميص ومنديل لكل يتيم ، وكما قرر لهم شيخا يعلمهم ،

---

(1) الحنبلي : الأنس الجليل، ج2،ص279
(2) نمر : مقدساتنا وأطماع اليهود ، ص47
(3) سورة الأنبياء آية 30.
(4) الحنبلي : الأنس الجليل ، ج1 ، 283
(5) المقريزي : السلوك ، ج5،ص315

وله من المعلوم ستون درها لكل شهر، ناظر ولهذه الدار ناظر له في كل شهر ستون درهمـــا .، عامل له في كل سنة ستمائة درهم ، وكذلك بقية الوقفية أن يقرر قارئ كل يوم ثلاثاء من كل أسبوع وله في الشهر ثلاثون درهما ، ويصرف مئة درهم ثمن شمع مـــن أجـــر قـــراءة صحيح البخاري وصلاة التراويح [1]

2 - الإعانة على تأدية العبادات :

يمكن القول بان رغبة المماليك في التقرب إلى الشعب كانت من أهم الأسباب التي أدت إلـــى ازدهار الوقف في العهد المملوكي ، فقد تعددت المظاهر والوسائل التـــي مارســـها المماليـــك للتقرب إلى الشعب خدمة لهم .

ومن هذه الوسائل : بناء الجوامع والمساجد لأهل الدين ، والخانقاوات للصوفية المتعـــددين ، فما أن ينتهي العمل من إنشاء مسجد أو تشييد خانقا حتى تكون الأوقاف قد استوفت عددا هائلا من الدور والأراضي لتكون مصدرا شرعيا ثابتا للصرف ، الأمر الذي تستطيع المؤســـسات معه النهوض بوظائفها بشكل كامل وبصفة مستمرة ، وقد اشترك في تدعيم هذه الرابطة مع الشعب السلاطين والأمراء وزوجاتهم على حد سواء ، وقد شهد عصر الناصر محمد إنـــشاء عدد كبير من المساجد[2]. أما الشيخ مجد الدين عبد الملك أبي بكر الموصلي " ت 831هـــ / 1427م " قد أوقف الأوقاف التالية :

قرية نعلين التابعة للرملة ، وقرية جبعا البطيخ تابعة للقدس ، وغراس التين والمشمش وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصلاحية بالقدس واشترط أن يصرف ريع تحصيل هذا الوقف على سماط سيدنا الخليل عليه السلام [3]

وشارك عدد كبير من الأمراء والأعيان والعلماء والتجار في بناء تلـــك المؤســـسات الوقفيـــة لتكون عونا للمجتمع ، فقد ذكر النعيمي أن التاجر أمين الدين بن البصي 731هـــــ / 1330م بنى خانا ، كما عمر خان آخر للفقراء في فلسطين برأس وادي عارة من أعمال القدس [4]

---

(1) النعيمي : الدارسي ، ج1 ،ص8-9 .

(2) الحاجي : صور من الحضارة ، ص73 .

(3) أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين ، ص33.

(4) النعيمي : الدارسي ، ج1 ، ص84 .

وعندما تولى القاضي عز الدين خليل السخاوي نظر الحرمين الشريفين بالقدس والخليل في عهد برسباي ، وعني بتركيز نظام هذين الحرمين ، ورتب الوظائف فيهما ، وعمر الأوقاف الموقوف عليهما ، وجعل المؤذنين ثلاث نوبات بعد أن كانوا نوبتين [1]يقصد بالحرمين الشريفين المسجد الأقصى والحرم الإبراهيمي في الخليل وليس المسجد الحرام النبوي وهذا المصطلح ورد في العهد المملوكي ، ويبدوا أنهم أعطوا هذا مصطلح للأقصى والحرم الإبراهيمي تيمناً بالمسجد الحرام والمسجد النبوي وإنما يدل ذلك على إهتمام المماليك بالمقدسات في فلسطين

وأوقف أبو العباس أحمد بن زين الدين أبو دلامة بن عز الدين نصر الله البصري ت 853هـ / 1449م وكان أحد الأعيان بالشام ، إلى جانب داره زاوية وأوقفها ، وقال النعيمي " وفيها تربة الواقف كما رأيته في كتاب وقفها " [2]

وذكر ابن طولون وقفها بقوله " ورتب لها إماما وله من المعلوم مئة درهم ، وقيما وله مثل الإمام ، وستة أنفار من الفقراء الغرباء المهجرين في قراءة المذكورين وله على ذلك زيادة معلومة الإمامة عشرين درهما ، وستة أيتام لكل منهم عشرة دراهم لكل شهر ، وقرر لهم شيخا وله من المعلوم ستون درهما في كل شهر ، وقراءة البخاري في الشهور الثلاثة وله من المعلوم مئة درهم ، وناظرا له من المعلوم ستون درهما ، وعاملا ، ورتب للزيت في كل عام مثلها وللسمع لقراءة البخاري والتراويح مئة درهما ، وقرر قارئ ميعاد لكل أسبوع وله في الشهر ثلاثون درهما ، وشرط على أرباب الوظائف حفظ حزب في الصباح والمساء ولابن داوود يقرؤونه عقب صلاة الصبح والعصر ، وأن يكون الإمام هو قارئ البخاري وقارئ على ضريح الواقف" [3] .

كما عرف عن الأمير شاهين الكمالي انه بنى على مشهد قبر الفضل بن عبد المطلب منارة وجعل فيه مسجدا تقام به الجمعة ووقف عليه مالا ورتب فيه الوظائف [4] .

---

(1) الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص37 . الكردي : اخطط ، ج6 ، ص118 .
(2) النعيمي : الدارسي ،ج1 ،ص9 .
(3) ابن طولون : القلائد ، ج11 ، ص125. النعيمي : الدارسي ، ج1 ، ص8-9 .
(4) الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج45 ، ص455 .

وقد نقل عن الأمير يحيى بن أبي الفرج أنه عمر عدة مدارس وجوامع وربط وعين خطباء وأوقف عدة أوقاف من الحوانيت والطواحين والخانات .[1]

ومن أوقاف المساجد شملت أيضا القائمين على أعمال المسجد وخصصت لهم رواتب حسب الدور الذي يؤديه المسجد وحظيت قراءة القرآن وقراء الحديث في وقفيات النساء بمقام واهتمام كبيرين ، وقد بلغ عدد الوقفيات لذلك ثلاث وعشرون وقفية مثل وقفية جلب بنت الفخري ، ووقفية بنت لاقية جاثم [2] .

وفي سنة 773هـ عين القاضي علاء الدين العسقلاني الحنبلي معلوما لجماعة من الحنابلة يصرف لهم من وقف المرحوم شمس الدين محمد بن معمر ، بشرط ملازمة الأيام المعتادة للدرس في المسجد الأقصى [3] .

3- أثر الوقف على المنافع العامة :

تعدد صور هذا الوقف المخصص لتحقيق النفع العام لأفراد المجتمع مثل إقامة السابلة ، حفر الآبار ، تعبيد الطرق ، وإنارتها بالليل ، وإنشاء الحمامات ، ووقف الأفران ، والاستراحات العامة على الطرق البعيدة وأحواض الماء .

ومن أهم المصادر المائية التي أنشأت كوقف لمنفعة الناس على قناة السبيل التي أجريت في القدس ، حيث وصلت المسجد الأقصى عام 628هـ وقد بني لها حوض ماء سعته مائتي ذراع [4] .

كما أوقف زيد الدين بن أسيل الشافعي 879 قبوين متلاصقين الأول طاحونا ، والثاني فرنا في مدينة القدس الشريف ومن موجوداتها آلة الطحن والخبز ، وقد أوقفهما مدى حياته ، واشترط أن يصرف ريع الوقف على ثلاثة من رجال الدين والاصلاح يحددهم ناظر الوقف يقرؤون في كل يوم حزبا واحدا من القران الكريم في المسجد الأقصى [5] .

---

(1) السخاوي : الضوء اللامع ، ج4 ، ص983 . الصيريفي : أبناء الهصر ، ص143 .

(2) td – istanbol-656 b56 p82 – td istanbol p214

(3) الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص259 .

(4) العسلي : وثائق مقدسية ، ص86.

(5) غوشة : حارة سعدية ، ص263 .

ومن المنافع العامة الترب التي لها فائدة كالمدارس ، ووجد فيها وقف مثل التربة المجـــاورة لسور المسجد الأقصى الشريف وممن دفن فيها امرأة من أكابر الروم اسمها أصـــفهان شـــاه خاتون وتدعى خانم وهي التي وقفت المدرسة العثمانية (1) .

المقصود بالترب هنا المقابر العامة التي يدفن بها المسلمون وهي بالمناسبة ضرورية لأنـــه لا يمكن أن يتم دفن المسلمين بأي مكان لحفظ أمانة بقاء الجثة وحرمتها، وقد كان يـــتم تعيـــين موظف أو حارس لتلك الترب ولكي يحفظ مكانها للزيارة وغير ذلك.

والتربة السعدية باتجاه المدرسة التنكزية وقفها الأمير سعد الدين مسعود ابن الأمير الأسفهلار بدر الدين سنقر بن عبد الله الجاشنكير في دولة الملك الناصر محمد بن قلاوون تاريخ كتـــاب وقفه في السابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة 711هـــ (2).

والتربة الجالقية وموقعها برأس درج العين بالزاوية الشمالية الغربية عند ملتقى طريق الـــواد وطريق باب السلسلة وقف ركن الدين الكبير العجمي المعروف بالجالق وهو مدفون بها وهو من جملة الأمراء بالشام في دولة الملك المنصور قلاوون (3)

---

(1) الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص36 .

(2) المصدر نفسه: ج2 ،ص39 .

(3) المصدر نفسه: ج2 ، ص43 .

الصعوبات والمعوقات التي واجهت الوقف

لقد واجه الوقف الإسلامي في عصر المماليك العديد من المشكلات والصعوبات التي أثــرت على سير الوقف وخدماته نتيجة عدة عوامل ، فترة الركود الاقتصادية التي كادت تؤثر على موارد الوقف ، ومن العوامل الأخرى قيام بعض السلاطين بالاستيلاء على أمــوال الوقــف نتيجة الأزمات الاقتصادية ، ونتيجة الحروب العسكرية (1)

ومن الصعوبات التي واجهت الوقف :

أولا : حل الوقف

قام كثير من سلاطين المماليك وأمرائهم بمحاولات عدة لحل الأوقاف وإقطاعها وتنظيمهــا ، ومن هؤلاء السلاطين الظاهر بيبرس اضطر إلى فرض ضرائب كثيرة في مــصر والــشام بسبب الحروب مع التتار ، وقد سلك طرقا في الاستيلاء علــى الأراضــي كلهــا لعمارتهــا ومحاولة تنظيم الوقف ، والأوقاف من بينها ، وقد جرت مساجلات بينه وبين العلماء ، وذلك أنه جاء إلى كل مالك لعقار ، وطلب منه أن يُقدم المستند الدال على ملكيته ، فإن كان المستند مثبتاً تركه ، وإن لم يجد مستنداً ، قام بالاستيلاء عليه (2). ولكن الإمام النووي(3) تصدى لــه وخاطبه ووقف في وجهه يقول: إن ذلك هو غاية الجهل والعناد ، وأنه لا يحل عند أحد مــن علماء المسلمين، ومن في يده شيء فهو ملكه ، ولا يحل لأحد الإعتراض عليــه، ولا يكلــف إثباته، فاليد دليل الملك ظاهراً،(4)

---

(1) صعيدي : العلماء ، ص3 .

(2) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص 462 .

(3) محيى الدين النووي ، ولد في المحرم سنة 631هـ=1233م ، بنوى أو نوا إحدى قرى حوران بسوريا ، تعلم بها وجد في طلب العلم وعندما بلغ 19 عاما قدم به والده إلى دمشق فتعلم بها على ايدى مشاهير العلماء، كان لا يدخل الحمام ولا يأكل من فواكه دمشق لما في ضمانها من الحيلة والشبهة، وكان زاهدا ورعا، وقورا مهيبا، لا يبالى أن يواجه بيبرس بالإنكار عليه، إن رأي سببا يدعو إلى ذلك، وكان يكثــر المكاتبــات اليــه، ويعظه في أمور المسلمين، وكان السلطان يقبل أحياناً بعض نصائحه، وأحياناً يرفضها مهدداً، ولم يتزوج في حياته ، وحج مرتين وله عدة تصانيف منها: المنهاج، رياض الصالحين، المبهمات، والأربعين حديثاً، الإرشاد في علوم الحديث، منهاج الطالبين، عاد إلى قريته ومــرض عنــد أبويــه وتــوفي فــي 14 رجــب ســنة 676هـ=1277م، ودفن ببلدته.الذهبي، تذكرة الحفاظ،ج4، ص75؛السبكي، طبقات الــشافعية الكبــرى،ج8، ص395؛ المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج1، ص258؛ السيوطي، حسن المحاضرة فــي أخبــار مصر والقاهرة، ج2، ص75؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج5، ص354.

(4) السيوطي : حسن المحاضرة ، ج2 ، ص 120 .

وما زال الإمام النووي حتى كف الظاهر عن رغبته في امتلاك الأراضي [1]. وعدل عن ذلك المسلك ، وترك هذا الأمر ، فالإمام النووي وقف في وجهه معارضاً في فرض هذه الضرائب خشية اثقال الرعية والسلطان يهدد ويبرق والشيخ يدفعه ويرشده وينصحه [2].

ومن الأوقاف التي تعرضت للمصادرة ما قام به السلطان الناصر محمـد 709هـ/1309م، حين أمر بالاستيلاء على الوقفية التابعة للخانقاه التي أنشأها السلطان بيبرس الجاشنكير التي أوقفها لأغراض البر والصدقة ثم قام بتوزيع أرض الوقفية أقطاعا على بعض أمراء المماليك، وبعد ذلك أمر بمصادرة وقفيات الرزق والأحباس جميعها التي كان أصحابها أوقفوهـا علـى أبنـائهم وذراريهم [3].

وقد فهم تنظيم السلاطين للوقف الإسلامي على أنه محاولة للسيطرة والاستبداد ، وهذا مـا لا تؤيده المصادر المعتبرة ، إلا أن هناك خلط بين ما يقوم بعض القضاة والأمراء الفاسدين فـي سرقة الوقف دون علم السلطان ، فكان منها تعديهم على الأوقاف وغصبها،حتى ما كان منها على الحرمين الشريفين،ويتم ذلك عن طريق بعض القضاة الجشعيين [4].

وتكررت عمليه حل الأوقاف ومصادرتها من جانب السلاطين من ذلك ما قام به الناصر محمد بن قلاوون من محاوله استيلائه على مائة وثلاثين ألف فدان نتيجة الأزمة الاقتصادية وكثـرة الحروب ، على أن تلك الإصلاحات والمصادرات في الوقف جوبهت بمعارضة كبيرة مـن علماء ذلك العصر ، فانصاع لهم السلاطين [5].

وكان الناصر محمد بن قلاوون يعمل على مصادرة وقف وثروة كل من تسول له نفسه بالتآمر ضده من ناحيه ،و مصادره كل من يتوفى تاركاً ثروة كبيرة من ناحية آخرى مثلما فعل مـع ورثه الأمير سيف الدين بهاد المعزي ، فاستولى على جميع ما تركه من ثروة طائلة وكبيـرة لابنتيه وضمهما إلى بيت المال [6].

([1]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص463 . أبو زهرة : محاضرات في الوقف ، ص20 .

([2]) أمين : الأوقاف ، ص325 . أبو زهرة : محاضرات في الوقف ، ص20 .

([3]) المقريزي:المواعظ والاعتبار ، ج1 ، ص90. ابن تعرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص52-53.

([4]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص464 .

([5]) الصفدي : الوافي ، ج10، ص212 .

([6]) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج13 ، ص223 . أبو زهرة : محاضرات ،ص13-14.

وقد تم مصادره أوقاف يلبغا الناصري نائب دمشق في عهد السلطان المظفر حاجى بن محمد 747هـ وتعرضت للحل [1]،ولصاحب كتاب دول الإسلام الشريف البهية رأى رائع في ذلك أن أغلب المصادرات كانت تقع على " على لئام الناس ومناحيهم الذين علم الله منهم ، أنهم لو تمكنوا في الأرض فعلوا كل مكروه من الظلم والفساد وإضرار العباد " [2]

وفي عام 780هـ قام الأمير برقوق أثناء سلطنة المنصور على بن شعبان بتوجيه دعوة إلى جلسة حضرها القضاة وكبار العلماء والفقهاء لإطلاعهم فيها على نية السلطان حل أوقاف المساجد والمدارس والزوايا والخوانق والربط، وإقطاعات الأمراء، وذلك بحجة أن الجيوش في ضيق بسبب أرزاقهم وفي حاجة إلى التمويل، وعلى الرغم من معارضة رجال الدين الذين حضروا الجلسة وكان على رأسهم شيخ الإسلام الفقهيه سراج الدين البلقيني[3] والشيخ أكمل الدين الحنفي[4] وبرهان ابن جماعة، فبين له أن هذا لا يحل، فإن برقوق رفض الاستجابة لهذه المعارضة وضرب بها عرض الحائط ، وصدر المرسوم بحل الأوقاف وجعلوها إقطاعات وفرقوها [5].

ويمكن القول أن السلطان برقوق تأثر تأثرا كثيرا بأقوال قادته العسكريين وحاشيته نتيجة الضغوط العسكرية والاقتصادية القاسية على دولته .

غير أنه حيل بينه وبين إنهاء الأوقاف عامه والأهلية خاصة ، فقد اتخذ الحيلة سبيلا لجعل أكثر غلاتها في يده ، فقد صار أمراءه يستأجرون بأمره الأوقاف بأقل من أجر مثلها ، ثم يؤجرونها بأكثر مما استأجروها وعندما مات برقوق أمعن أمراء الدولة في هذا وفحش الأمر ، حتى استولوا على جميع الأراضي الموقوفة بمصر والشام [6]. أما محاولة الأمير برقوق

([1]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص 76-77 .

(2) القدسي : دول ، ص120

(3)سراج الدين البلقيني قدم الشام وعمل في الإفتاء وناب في الحكم وأفتى ترك نيابة الحكم في آخر عمره وابتعد عن مخالطة الناس وكان على طريقة حسنة توفي في صفر سنة أربع عشرة وثمانمائة شهدا بالطاعون،ابن قاضي شهبة: طبقات الشافعية ج4،ص213.

(4) هو الشيخ أكمل الدين محمد البابرتي الحنفي ،الذي تولى الخانقاه ألبناها الأمير شيخو في خط الصليبة خارج القاهرة توفى سنة 786 هـ. ابن كثير،البداية والنهاية ،ج 14، ص 295.

([5]) المقريزي : السلوك ، ج5 ، ص57 . ابن اياس : بدائع ،ج1، ص235.

([6]) ابن الفرات : تاريخ ، ج1 ، ص14 . ابن تغري بردى : النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص136 .

الثانية فهي عندما لاح في الأفق خطر اجتياح يتمورلنك لأرض مصر عندها بسط سيطرته على بلاد الشام فعقد مجلس من أعيان المشايخ والمفتيين والقضاة ، فأشار السلطان إلى ضرورة أخذ الأوقاف من الأراضي الخراجية ، فلم يوافق شيخ الإسلام " سراج الدين البلقيني " ولا القضاة ، فثار في المجلس الجدل ، وانتهى الأمر دون أن يحسم أمر المصادرة [1].

وأما ابنه السلطان فرج بن برقوق فقد حذا حذو أبيه أيضا ، ففي سنه 812هـ/1409م حل أوقاف الاستادار جمال الدين [2]، وأوقاف الأمير فيروز الخازندار ، الموقوفة على مدارسهم وأضافها إلى أوقاف تربة والده [3].

كذلك في عهد فرج بن برقوق تدهورت الأوقاف الحكمية وذاع حديث قاضي الحنفية ابن العديم [4]، وكل من أراد بيع أو وقف أو شراء كان يذهب لهذا القاضي ويعطيه مبلغا من المال فيحكم له بما يريد [5].

وعندما فشل السلطان فرج بن برقوق عام 803هـ في حل الأوقاف أوكل الأمر للاستادار يلبغا السالمي[6] بتجهيز الأموال اللازمة للإنفاق على الجيش في حربة مع تيمورلنك ، فقام

([1]) المقريزي : السلوك ، ج3 ، ص562 . ابن الفرات : تاريخ ، ج1 ، ص14-15 ابن تغري بردى : النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص203.

(2) جمال الدين الأستادار في أيام الملك الظاهر برقوق جاء إلى حلب قبل أن يلي الأستادارية ثم سافر إلى مصر وبنى بالقاهرة مدرسة خارج باب زويلة ووقف عليها كتب ابن جماعة التي اشتراها بعد موته وهي كثيرة جدا وتنقلت به الأحوال وحصل أموالا جزيلة تفوق الحصر وصودر مرارا بعد الحرمة العظيمة والوجاهة في الدولة الظاهرية مات في سنة 799. الدرر الكامنة ، ج6، ص87.

([3]) ابن حجر : انباء ،ج7، ص40 . السخاوي : الضوء ،ج6 ، ص175 . ابن تعزى بردى : النجوم الزاهرة ، ج12 ، ص187.

(4) القاضي ابن العديم محمد بن عبد الملك بن أحمد بن هبة الله ابن أحمد بن يحيى بن زهير بن أبي جرادة أبو المكارم العقيلي الحلبي المعروف بابن العديم من بيت العلم والقضاء والحشمة.كان كاتباً شاعراً فاضلاً. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج 1 ، ص 464

([5]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ،ج2،ص195.

(6) هو يلبغا السالمي، أبو المعالي السالمي الظاهري الحنفي، كان من أشهر أمراء الجند في دولة الملك " الظاهر " برقوق ، يقال أنه سمرقندي كان ذو سيرة عفيفة، مع عسف وشدة، وأبطل مظالم كثيرة.وجمع أموالا لمحاربة تيمورلنك. توفى سنة811 هـ.ابن إياس، بدائع الزهور ج2،ص84، 101 ابن العماد، شذرات الذهب،ج 7، ص315 ؛ الزركلي ،الأعلام،ج 8 ، ص 208 .

يلبغا بفرض الأموال على أهل الأوقاف ، وقام بمصادره جميع الأموال التي وجدت في حواصل الأوقاف، وكثر دعاء الناس على السالميّ [(1)].أعتقد أن ما فعله السلطان فرج كان مبررا فهو لا يريد حل هذه الأوقاف لمصالح شخصية إنما أراد أن يجهز جيشه للقتال والدفاع عن المسلمين فهو إن لم يفعل ذلك ضاعت البلاد والأوقاف معا وأما الاستفادة منها حتى ولو كان ذلك يغضب الناس فبذلك حماية للأمة وسلامتها.

وعندما انشق نائب حلب حكم العوضي ، وبسط نفوذه على الشام أخذ يعد العدة لمواجهه السلطان فرج بن برقوق الذي أخذ يحضر للقضاء على تمرده ، فقام الأمير المنشق بمصادرة الأوقاف في بلاد الشام ووزعها إقطاعات على أمراء العساكر في حلب [(2)].

وفي عهد السلطان قايتباى حدثت تعديات كثيرة على الأوقاف في صورة فرض مبالغ مالية ولم يأخذ منها برأي القضاء والفقهاء [(3)]. وفي عام 894هـ – 896هـ نتيجة للحروب وفراغ بيت المال قام بأخذ أجرة سبعة أشهر من الأوقاف لدفع نفقة للجند ولتمويل تجاريده ضد العثمانيين [(4)]. لجأ بعض السلاطين إلى حل أراضي الأوقاف وإقطاعها لهم ، فأخرج السلطان عثمان بن جقمق (1473/857)[(5)] أوقاف الزيني الاستادار وأقطعا لملكيته الخاصة [(6)].وقصد الأمير قوصون أن يمتلك حمام قتال السبع ، وكانت من وقف قتال السبع ، فاحتالوا لحلّ وقفها بأن هدموا جانبا منها ، وأحضروا شهوداً قد بينوا معهم ذلك ليكتتبوا محضراً بأن الحمام خراب لا ينتفع به ، وهو يضرّ بالجار والمار والخط ، والمصلحة في بيع أنقاضه ، ليؤدي هذه الشهادة عند قاضي القضاة تقي الدين أحمد بن عمر الحنبلي حتى يحكم بيعه على مقتضى مذهبه فعندما شرع الشهود في كتابه المحضر المذكور امتنع أحدهم من وضع خطة فيه ،

([1]) المقريزي : السلوك، ج2، ص164. ابن حجر: ج12، ص86.

([2]) ابن تعزى بردى : النجوم ، ج12 ، ص196–197 .

([3]) ابن إياس : بدائع ، ج3 ، ص85 .

([4]) ابن إياس: بدائع، ج3 ، ص278 . ابن الصيرفي : ابناء الهصر ،ص34.

(5) هو لملك المنصور عثمان بن جقمق (الظاهر) العلائي الظاهري، أبو السعادات، فخر الدين، من ملوك دولة الجراكسة بمصر ولد سنة838هـ بويع بالقاهرة قبيل وفاة أبيه،سنة 857 هـ، ومات أبوه بعد 12 يوما من ولايته، فلم يلبث أن اضطرب أمره، وعصاه أمراء الجند، فقاتلهم.وحاصروه في القلعة، وقبض عليه زعيمهم أينال العلائي، فأرسله إلى السجن بالاسكندرية، فكانت مدة سلطنته 43 يوما. توفي سنة 892هـ.الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج4، ص289.الزركلي: الأعلام،ج 4 ، ص 204.

([6]) السخاوي : التبر ، ص164. كردي : خطط الشام ،ج5، ص109 .

وقال :" والله ما يسعني من الله أن أدخل باكر النهار وفي هذا الحمام واتطهر فيه وأخرج وهو عامر ، ثم اشهد بعد ضحوة نهار أنه خراب"، وانصرف فاستدعى غيره ، فكتب وأثبت المحضر علي الحنبلي ، فابتاع الأمير قوصون الحمام المذكور من ولد قتال السبع ، وجدّد عمارته [1]. والمرجح أن تلك التعديات لم تكن بعلم السلطان ولو علم بها لكان له تصرف آخر ، ولكن هذا لا يغني عنه أن يكون أكثر دراية وعلم بما يحدث بسلطنته.

وفي شهر صفر كان الأمير صرغتمش يريد حل وبيع أوقاف ابن زنبور[2] ، فحسن له ذلك الشريف شرف الدين ، والشريف أبو العباس الصفراوي ، فاجتمع القضاة بدار العدل فكلمهم الأمير صرغتمش في حل الأوقاف ، فأنكر عليه قاضي القضاة عز الدين عبد العزيز ، وقاضي الدين موفق الدين عبد الله الحنبلي ، فواجه صرغتمش بكلام خشن وقال له ، أخربت البلد بشرك يا صبي ، فأخذ يحاججهم ، فشق ذلك على الأمير ، واشتد حنقه حتى مرض عدة أيام ، فخيف عليه فتصدق بأموال جزيلة على الفقراء [3].

وقد اعتمدت فكرة حل الأوقاف على ضعف جماعة من العلماء والقضاة والفقهاء في ذلك ، والحصول منهم على فتاوى وأحكام بحل أوقاف السلاطين السابقين ، فكانت المحاولات لحل الأوقاف تقع تحت تهديد العدو ، وشدة الحاجة إلى الأموال [4]. ويمكن القول بأن حل الوقف يعتبر مصادره لصاحبةً ، سواء كان الوقف من ماله أو من بيت المال .

ومما لا شك فيه أن الدولة المملوكية قد تعرضت لمحن كثيرة ، أدت إلى بعض الاستغلال للوقف الإسلامي ، ولكن هذا لا يعني شيئا أمام إرث كامل من الدعم المادي العظيم من المؤسسات الوقفية قام به أغلب سلاطين المماليك .

([1]) المقريزي : السلوك ، ج3، ص130 . المقريزي : المواعظ والاعتبار ،ج2،ص85 .

(2) هو عبد الله بن أحمد الوزير علم الدين ابن القاضي تاج الدين ابن زنبور.عينه القاضي شرف الدين النشو ناظر الخاص في أواخر أيام الملك الناصر محمد بن قلاوون وقد استخدمه كاتب الاصطبلات وجمع بين هذه الوظائف، ولم تجتمع لغيره وبقي على ذلك إلى أن حضر السلطان الملك الصالح إلى دمشق فحضر معه وأظهر في دمشق عظمة زائدة. توفي سنة 556هـ الصفدي، الوافي بالوفيات،ج5،ص 362.

([3]) المقريزي : السلوك ،ج4 ، ص176-177 .

([4]) أمين : الأوقاف ، ص322 .

ثانيا : استبدال الوقف

إن استبدال الأوقاف كان موجودا في العصر المملوكي ، فقد شهد الكثير من حوادث الاستيلاء على أوقاف الآخرين ، ويتم إما بمنزل مقابل أرض أو العكس أو بمبلغ من المال .

وقد استغل الولاة والأمراء هذا القانون لمصلحتهم ، وساعدهم على ذلك بعض قضاة السوء، حيث أصدروا فتواهم مؤيدين هذا الاستبدال [1].

الاستبدال لغة: هو استبدل الشيء بالشيء اتخذ منه بدلاً [2]

الاستبدال اصطلاحا: هو شراء بأنه بيع عين الوقف وشراء عين أخرى بالبدل الذي بيعت به، إما عن طريق المناقلة وتسمى "المبادلة والمعاوضة" أو عن طريق "البيع" وذلك ببيع عين الوقف بالنقود وشراء عين أخرى بتلك النقود [3]

آراء العلماء في الاستبدال:

اختلف الفقهاء في جواز الاستبدال ما بين مضيق وموسع، بل انه وجد من الفقهاء من كاد يمنعهم، ولم يجزه إلا في أحوال استثنائية قليلة الوقوع، ومنهم من أجازه لاشتراط الواقف، أو لكثرة الغلات عند الاستبدال، فالأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد قد ضيقوا بابه، بل منهم من حاول إغلاقه.

أما المالكية فمنعوا استبدال المسجد، كما منعوا استبدال العقار إذا تخرج وأصبح لا يستغل في شيء، وكان العقار ذا علة، ولا يباح استبدال هذا العقار عندهم إلا لضرورة عامة، مثل توسيع مسجد أو مقبرة أو طريق، لأن هذه مصالح للأمة، تيسر للناس معيشتهم وعبادتهم ودفن موتاهم[4]

وأما الشافعية: فمذهبهم يقارب مذهب الإمام مالك، فتكون فكرة واحدة وهي التشديد في منع الاستبدال، حتى لا يكون في ذلك ضياع للأوقاف، لذلك منع الشافعية بيع المسجد مطلقاً، ولو تخرب[5]

---

(1) أبو زهرة : محاضرات ، ص14.

(2) ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص48. الرازي: مختار الصحاح ، ص73.

(3) الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج4، ص87. الزميلي: الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، ص 134.

(4) الدردير: الشرح الصغير، ج3، ص126-128. العبدري: التاج والإكليل، ج2، ص42.

(5) الرملي: نهاية المحتاج، ج5، ص394.

قال الإمام النووي: "لا يجوز تغيير الوقف عن هيئته فلا تجعل الدار بستاناً ولا حماماً ولا بالعكس إلا إذا جعل الواقف إلى الناظر ما يرى فيه مصلحة للوقف[1]. فلو انهدم المسجد وتعذرت إعادته، لم يبع مجال ولكن يجوز عندهم بيع أدواته من حصر ونحوها إذا بليت ولم تصلح للاستعمال[2].

وأما الحنابلة: فتحللوا من قيود التشدد قليلاً، وتساهلوا في الاستبدال عن المالكية والشافعية، إلا أنهم كانوا أقل إجازة للاستبدال من الحنفية، وأوضح تسامح للحنابلة هو في إجازة بيع المسجد إذا صار غير صالح للمقصود منه كأن يضيق على أهله، وليس من الممكن توسيعه حتى يسعهم، أو خربت الناحية التي فيها المسجد، وصار لا روّاد له، ففي هذه الأحوال يُباع المسجد. ويشتري بدله أرض مسجد آخر يفي بالغرض المطلوب[3]

ويورد ابن تيمية ثلاثة أدلة لمذهب الحنابلة على ذلك هي:-

1. ما روى من أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- نقل مسجد الكوفة القديم إلى مكان آخر، وصار الأول سوقاً للتمارين، فهذا إبدال لعرصة المسجد.
2. أن عمر وعثمان -رضي الله عنهما- بنيا مسجد البني -صلى الله عليه وسلم- على غير بنائه الأول، وزادا فيه، وكذلك المسجد الحرام، وهذا دليل لإبدال بنائه ببناء آخر.
3. واستدل ابن تيمية [4]ما رواه مسلم من حديث عائشة – رضي الله عنها- حيث قال لها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فالزمتها بالأرض، وجعلت بها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً، وزدت فيها ستة أذرع من الحجر فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنيت الكعبة[5]. فلولا المعارض الراجح لكان النبي – صلى الله عليه وسلم- غير بناء الكعبة، فيجوز تغيير بناء الوقف من صورة إلى صورة، لأجل المصلحة الراجحة[6].

---

(1) النووي: روضة الطالبين، ج5، ص361.

(2) الأسيوطي: جواهر العقود، ج1، ص253.

(3) ابن قدامة : المغني ، ج6 ، ص250. ابن قدامة : الكافي ، ج2 ، ص258 .

(4) ابن تيمية هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن مفتي شهاب الدين ابن الإمام المجتهد شيخ الإسلام مجد الدين عبد السلام الحراني ثم الدمشقي وتيمية لقب جده الأعلى ، ولد بحران سنة 661هـ وأصبح علامة عصره في التفسير والفقه ، توفي سنة 728هـ .الذهبي : تذكرة الحفاظ ، ج4 ، ص192 ، الصفدي : الوافي بالوفيات : ج2 ، ص375 . ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة ، ج2 ، ص392 . ابن حجر: الدر، ج1 ، ص176.

(5) مسلم: صحيح مسلم ، ج4، ص324.

(6) ابن تيمية: مجموع القتاوي، ج31، ص244-245.

أما الحنفية: توسع الحنفية في باب الاستبدال فهو وارد على ثلاثة وجوه:

1. أن يشترطه الواقف لنفسه أو لغيره أو لنفسه وغيره.
2. أن لا يشترطه الواقف، بحيث لا ينتفع به بالكلية بأن لا يحصل منه شيء، ولا يفيء بمؤونة.
3. أن لا يشترطه أيضاً، ولكن فيه نفع بالجملة.

والخلاصة هي: أن أكثر المذاهب تشدداً في الاستبدال هو المذهب الشافعي يليه المذهب المالكي، وأكثر المذاهب تسامحاً في الاستبدال هو المذهب الحنفي ويقع في الوسط بين هذه المذاهب: المذهب الحنبلي.[1]

والراجح من هذه المذاهب هو: الاستبدال الموقوف إن كان هناك حاجة أو مصلحة لفعل عمر بن الخطاب ، وهذا يتماشى مع روح الشريعة ومقاصدها والله أعلم[2] .

وكانت ظاهرة بيع الأوقاف واستبدالها بحجة خرابها وتعطلها وتناقص إيراداتها ويقول المقريزي " كان الاستبدال هو طريق التحايل على الأوقاف ، بأن يشهد الشهود بأن هذا القصر يضر بالجار والمار ، وأنه مستحق للإزالة والهدم ، فيحكم قاضى القضاة باستبداله ، فأكثر من تولى ذلك من الولاة جمال الدين يوسف ، وعاونه في تغير مآربه قاضي القضاة ، كمال الدين عمر بن العديم الحنفي ، على نهب الأوقاف [3]. فحكم له باستبدال القصور العامرة والدور الجليلة [4]. حتى اتهم القاضي ابن الشحنة بالإفراط بالاستبدالات مما دفع الشاعر جمال الدين السلموني للقول :

ألست ترى الأوقاف كيف تبدلت ... وكانت على تقديرها وثباتها
وقد وثبت فيها قضاياه بالأذى ... وبالبيع شبه الأسد في وثباتها
فان كان في الأوقاف ثم بقية ... تكذبني فيما أقول فهاتها
ولابد من بيع الجوامع تارك ... الجماعات منها مبطل جمعاتها
ولابد أن يستبدل الناس أعبدا ... بأحرارها لنفس ذواتها
ولو أمكنته كعبه الله باعها ... وأبطل منها الحج مع عمراتها [5]

([1]) ابن عابدين: حاشية ابن عابدين ، ج 4 ص388 . ابن نجيم: الاشباة والنظائر، ص 194.

(2) سيد سابق : فقه السنة ، ج3 ، ص290 .

([3]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص477 .

([4]) السخاوي : الضوء،ج10،ص296.

([5]) ابن اياس : بدائع ، ج4 ، ص113 .

ويعقب المقريزي على ذلك بقوله :" والناس على دين ملوكهم ، فصار كل من يريد بيع وقف ، أو شراء وقف ، سعى عند القاضي المذكور بجاه أو مال فيحكم له بما يريد ذلك [1].

وفي سنة 717هـ/1317م أخذ السلطان الناصر دار الأمير سلار[2] ودور أخوته وقطعته من الميدان ، وأنشأ الأمير سيف الدين بكتمر الساقي المظفري قصراً في موضع ذلك على بركة الفيل ، وأراد السلطان أن يدخل فيه قطعة من أرض بركة الفيل ، وهي في أوقاف الملك الظاهر بيبرس على أولاده ، فأراد استبدال ما يحتاج إليه منها بموضع آخر ، وأراد من ابن الحريري الحكم بذلك كما هو مذهبه ، فأبى ، وجرت بينه وبين السلطان مفاوضه قال فيها " لا سبيل إلى هذا ، ولا يجوز الاستبدال في مذهبي " و نهض قائماً ، وقد اشتد حنق السلطان منه ، فسعى السراج عند كريم الدين ، ووعد أنه يحكم بذلك [3].

وبعد وفاه الناصر محمد تولى ابنه منصور أبو بكر حدث تمرد بالشام مما أجبر السلطان إلى أخذ نصف مليون دينار من مال الأوقاف والأيتام مقابل قرية أعطاها لهم [4].

وفي عهد السلطان ناصر فرج بن برقوق تعرضت الأوقاف لشتى أنواع التعديات منها ، طمع السلطان فرج بن برقوق في المدرسة الجمالية ، وعزم الاستيلاء على رخامها الجميل ، ولكن بعض أهل الخير أثنوه عن ذلك ، فما كان منه إلا أن عمل على تحويل هذه المدرسة باسمة ، وأصبحت تعرف بالمدرسة الناصرية ، وكتب عليها اسمه ، وشطب اسم صاحبها الأصلي ، دون احترام لوصية الواقف وحرمة المدرسة [5].

ولقد كانت دار الأمير بيسرى وقفاً ، فأخذ الأمير قوصون وعمل محضر لشهود القيمة أن قيمتها مئة وتسعين ألف درهم ، وتكون الغبطة للأيتام عشرة آلاف فكملت مائتان ألف ، فحكم

([1]) المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص296 .

(2) هو الأمير سلار، سيف الدين التتري الصالحي المنصوري؛ كان أولاً من مماليك الصالح علاء الدين علي بن المنصور قلاون، فلما مات الصالح صار من خاصة المنصور، ثم اتصلت بخدمة الأشرف وحظي عنده وتأمر، وكان عاقلاً وادعاً للشر، ينطوي على دهاء وخبرة بالأمور، توفي سنة 701هـ. الصفدي: الوافي بالوفيات،ج 5 ،ص 180.

([3]) المقريزي : السلوك ،ج2 ، ص524 . البيومي : مصادرة ، ص22 .

([4]) المقريزي:السلوك، ج2 ، ص464 .

([5]) المصدر نفسه: ج4 ، ص175-176 .

القاضي شرف الدين بيعها وشراء عقار بثمنها ، فكان كتاب وقف الأمير بيسرى له من الشهود اثنان وسبعون عدلا [1]. فحكم قاضي القضاة باستبدال هذا الوقف وصحة بيعه وشرائة ، فهذا يبين بعض القضاة يمالئون وينافقون السلاطين ويحكمون تبعا لهواهم وذلك حرصا على مناصبهم .

ومن الطرق التي لجأ إليها المغتصبون لاستبدال الأوقاف :

- تأجير شهود ليقروا بأن هذا الوقف يضر بالجار والمار وأنه مستحق الإزالة والهدم.
- إذا عارض القاضي استبدال الوقف كان المغتصب يدس بعض الفعلة ليلا إلى المكان المراد استبداله فيفسدون أساسه حتى يكاد ينهار، ثم يرسل لسكانه يحذرهم من وقوعه ، حينئذ يقوم صاحب الوقف باستبداله والخضوع إما إذا رفض فبعد حين يقع الوقف وعند اللجوء للمغتصب يقوم ببخس السعر [2].

ومما يؤكد دور القاضي ابن العديم في خراب الأوقاف ، أنه سمع القاضي كريم الدين بن عبد العزيز يقول : " كنت في جنازة فتوجهت للمقبرة ، فرأيت ابن العديم فقبحت له انتهاك حرمة الأوقاف بكثرة الاستبدالات فقال : إن عشت أنا والقاضي مجد الدين وأشار إلى سالم الحنبلي – لا يبقى في بلدكم وقف " [3].

واستبدل بعض السلاطين والأمراء بعض الأوقاف لأسباب تخصهم ، حيث استولى السلطان الأشرف برسباي على كثير من العقارات الموقوفة بالاستبدال ، وأعاد تعميرها ووقفها على منشآته [4]، وكذلك ما فعله الأمير سيف الدين قطلوبغا الفخري عام 742هـ حينما ذهب إلى دمشق لأخذ البيعة للسلطان الناصر أحمد ، ورسم على القضاة والصاحب ، واستولى على خمسمائة ألف دينار من مودع الأيتام وأعطاهم مقابل ذلك قرية من بيت المال وكتب بذلك سجلات [5]. وفي عام 786هـ قام السلطان برقوق باستدعاء ورثةَ السلطان الناصر محمد بن قلاوون واستبدل منهم أرض وخان الزكاة مقابل مال دفعه لهم ، وبعد ذلك هدم هذا الخان وبنى مكانة مدرسة [6]. ويظهر من ذلك قصد السلطان الصالح في دفعاً العلم ودعمه .

---

(1) المقريزي : السلوك ، ج3 ، ص168. المقريزي: المواعظ والاعتبار ،ج2،ص68 .

(2) ابن حجر : ابناء ،ج6 ، ص200 . أمين : الأوقاف ، ص347 . البيومي : مصادرة الأملاك ، ص22.

(3) ابن حجر: ابناء، ج2 ، ص447 . السخاوي : الضوء ، ج10، ص296 .

(4) المقريزي : السلوك ، ج7 ، ص64 .

(5) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج14 ، ص188 . البيومي : مصادرة ، ص23 .

(6) ابن الصيرفي : نزهة ، ج1 ، ص100 .

الفصل الثالث

دور الوقف في الحياة العلمية والثقافية

- دور الوقف في إنشاء المؤسسات الدينية والتعليمية
- دور الوقف في دعم الكتب والمكتبات
- دور الوقف في دعم طلبة العلم والعلماء

دور الوقف في انشاء المؤسسات التعليمية

أ . المساجد :

إن عمارة المساجد والوقوف عليها من أفضل القربات إلى الله تعالى ، لكونها بيوت الله في الأرض ، ومكان اجتماع المسلمين لأداء أعظم ركن من أركان الاسلام بعد الشهادتين[1]، قال تعالى: "إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين"[2].

وقال عليه الصلاة والسلام: "من بنى لله مسجدا ، ولو كمفحص قطاة ، بنى الله له بيتا في الجنة"[3].

فالمسجد هو المركز للاشعاع الروحي والعلمي ، لأنه مكان العبادة والتعليم ، وموطن التذكر والتفكر والتوجيه ، وقد كان المسجد مدرسة لصنع الرجال وتخريج الأبطال ، وقد تخرج من المسجد النبوي أمثال أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وأمثالهم[4].

وأكثر ما استخدمت المساجد له الى جانب العبادة ، هي انها أصبحت مراكز للتعليم ، فكان الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام أول من استخدم مسجده مكانا للدعوة والتعليم وترسم صحابته من بعده خطاه ، فاستمرت حلقات العلم في مسجده صلى الله عليه وسلم [5].

وتعد المساجد أول مراكز التعليم الإسلامي وأهمها على الإطلاق ، حيث أن المساجد بالإضافة إلى كونها مكان تعبد للمسلمين واجتماعاتهم كانت أيضا معاهد مفتوحة لكل راغب في الاستزادة من العلوم والمعارف ، حيث كان الطالب حينما يرى لديه الرغبة في التعلم في هذه المساجد يقصد احدى حلقات التعليم المنتشرة في أرجاء المسجد [6].

([1]) البلاذري : فتوح ، ص337. الطبري: تاريخ ، ج4، ص44.

([2]) التوبة آية 18.

([3]) مسلم : صحيح ، ج2 ، ص68.

([4])حطيط: قضايا من تاريخ المماليك ، ص222. العمري : تاريخ العلم ، ص20.

([5]) ابن خلدون : مقدمة ، ص220 ، ص348.أمين: الأوقاف ، ص259.

([6]) الطراونة : مملكة صفد ، ص259 . نوال: التعليم، ص48.

و تعد الأوقاف هي المصدر الأساسي في الصرف والإنفاق على هذه المساجد ، ولـذا كان يوقف على كل مسجد ما يقوم به من الأراضي والدور وغير ذلك مما يمكـن أن يـوفر المال الكافي للصرف عليه ، وعلى العاملين فيه .

فعن طريق الأوقاف أقيمت العديد من المساجد الكبرى في فلسطين ، كما تم الصرف على تجديد وترميم الكثير من المساجد ، وكان الناس يتسابقون إلى إقامة المساجد والـصرف عليها [1].

ولقد قامت الأوقاف بدور كبير من أجل تدعيم المساجد وتمكينها من أداء رسـالتها ، فإن قوة الشعور الديني التي وجدت في العصر المملوكي صحبها ازدهار الأوقاف وانتشارها ، كما أن ازدهار الأوقاف أدى إلى تقوية الشعور الديني[2].

وبفضل أموال الأوقاف أنشئ العديد من المساجد التي تقام فيها الـصلوات الخمـس ، وهي التي قال عنها القلقشندي "أنها أكثر من أن تحصى ، وأعز من أن تستقصى"[3].

فهناك مساجد كبيرة أهميتها عظيمة لدى المسلمين في فلسطين وهي المسجد الأقصى بالقدس والمسجد الإبراهيمي بالخليل وكلها مساجد واسعة بديعة البناء يقصدها المسلمون مـن كل أنحاء العالم الإسلامي ، ولهذه المساجد أوقاف كبيرة وعديدة، وكان الأمراء من السلاطين يوقفون الأوقاف عليها ، بعضها مشروط لأغراض بعينها[4].

وكان العاملون في هذه المساجد من نظار وخطباء وأئمة ومؤذنين وفقهـاء وحـراس وغيرهم من الموظفين يأخذون رواتبهم من تلك الأوقاف [5]. وقد اشتملت هذه المساجد علـى أعداد كبيرة من الأئمة والخطباء والفقهاء وطلاب العلم ، وهناك الكثير من الوقفيـات التـي خصص ريعها للمسجد الأقصى والحرم الإبراهيمي، فنذكر من أوقاف المسجد الأقـصى دار

---

(1)السباعي : من روائع حضارتنا، ص125. العسلي: الأوقاف والتعليم ، ص870.

(2)أمين: الأوقاف والحياة الإجتماعية، ص181.

(3)القلقشندي: الأعشى، ج3، ص365.

(4)علي: القدس ، ص123.

(5)القلقشندي: الأعشى،ج3، ص366.

الوكالة بالقدس ، ويذكر الحنبلي أن أجرتها السنوية بلغت أربعمائة دينار وقد جدد دار الوكالة هذه السلطان برقوق سنة (1386/788) [1].

وبرزت عناية السلطان الظاهر بيبرس (658-676 / 1260-1277) بعمارة المسجد الأقصى من خلال تخصيص خمسة آلاف دينار للمسجد الأقصى ، للعمل على تسيير الأمـور العمرانية والفكرية فيه [2].

وقد سبق وأن عني صلاح الدين الأيوبي بالمسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة ، فقد عـين خطيبا في المسجد الأقصى ، وعين في الصخرة إماما من أحسن القراء تلاوة ، وأزينهم طلاوة ، وأنداهم صوتا ، وأسماهم في الديانة صيتا ، وأعرفهم بالقراءات السبع ، ووقف عليه أوقافا عديدة تمثلت في دار وأرض وبستان [3].

ولأهمية المسجد الأقصى ومعه مسجد قبة الصخرة لدى المسلمين دفعت الكثير إلـى وصفه "بيت المقدس مسجد ليس في الأسلام مسجد أكبر منه"[4].

ومن حسنات الملك الأشرف برسباي بالمسجد الأقصى ، المصحف الـشريف الـذي وضعه بداخل الجامع تجاه المحراب بازاءدكة المؤذنين ، وكان هذا المصحف الكبير قد أهدى إلى السلطان برسباي سنة 836هـ/ 1432م أثناء مروره بدمشق وهو بطريقه إلـى آمـد ، فأهداه بدوره إلى القدس الشريف وخصص له قارئا وخادما ووقف لذلك وقفا محددا ، جعـل الإشراف عليه لمن يكون شيخ المدرسة الصلاحية بالقدس الشريف واختير للقراءة فيـه أحـد القراء المشهورين بالحفظ وحسن الصوت ، وهو الشيخ شمس الـدين محمـد بـن قلطوبغـا الرملي[5].

([1])الحنبلي: الأنس ، ج2، ص52.غوانمة: التاريخ الحضاري ، ص9.

([2])النويري: نهاية ، ج11، ص326 .

([3])الأصفهاني: الفتح القسي، ص141.

([4])ابن حوقل: صورة الأرض، ص171.

([5])الحنبلي: الأنس ، ج3 ، ص444. الشيخ شمس الدين محمد بن قطلوبغا الرملي المقري وكان من القراء المشهورين في الحفظ وحسن الصوت وله محاسن كثيرة توفي رحمه الله يوم السبت ثالث عشر ذي الحجة سنة إحدى وأربعين وثمانمائة وولي بعده ولده العزيز يوسف وخلع وولي بعده الملك الظاهر وهو أبو سعيد جقمق العلائي الظاهري نسبة إلى الملك الظاهر برقوق تسلطن وجلس على سرير الملك تاسع عشر شهر ربيع الأول سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة . الحنبلي : الأنس ، ج2، ص132 .

وفي عهد برسباي أيضا تولى القاضي عز الدين خليل السخاوي نظر الحرمين الشريفين بالقدس والخليل ، فعني بترتيب نظام هذين الحرمين الشريفين ، ورتب الوظائف فيها، وعمر الأوقاف الموقوفة عليها ونماها ، وجعل المؤذنين ثلاث نوبات بعد أن كانوا نوبتين [1].

كما نظمت بعض المساجد على أن يكون جانب فيها لإيواء الصوفية ويقرر لهم في كل يوم طعام من لحم وخبز ، وكل شهر معلوم كما كان يعمربعضها رباط للفقراء ، ومأوى يسكنون به من ناحية ، ويكفيهم مذله مد اليد وسؤال لإحسان من ناحية أخرى [2].

ومن مساجد فلسطين وخاصة في مدينة صفد المسجد الشهير الذي أنشأه الأمير نجم الدين فيروز[3] قبل سنة (727هـ/1326م) وقد كتب عليه "بسم الله أمر بإنشاء هذا المسجد المبارك والتربة التي داخله العبد الفقير إلى الله تعالى نجم الدين فيروز الملكي الناصري " ووقف عليها عشرة نفر من إمام ومؤذن وقراء ونصف البستان المعروف بالرشيدي والحمام الذي أنشأه بالعطارين يصرف من أجرة ذلك ما يحتاج إليه [4].

ولقد بنيت في غزة مساجد كثيرة في العصر المملوكي وكان من أبرزها مسجد ابن عثمان "أحمد بن عثمان الحنبلي" نزل غزة وسكنها واتخذ بها مسجد وكان صالحا دينا ، ويحتوي هذا المسجد عددا من الكتابات المنقوشة على جدرانه منها واحدة منقوشة فوق الباب الشرقي ونصها "بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوقفه العبد الفقير إلى الله تعالى السيفي أرزمك الملكي الظاهري "، أعزه الله تعالى ، جميع القيسارية والأربع حوانيت مجاورة الشيخ ابن

([1])المقرزي: المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص438.

([2]) المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص328.

([3])الأمير نجم الدين فيروز نجم الدين أحد أمراء الطبلخانات بصفد كان قصيرا بطلا شجاعا صاحب رخت عظيم وخيل وبرك يتجمل في الخروج إلى كل يذك وكل بيكار عمر دارا بصفد وغلى جانبها تربة ومسجدا ونقل غالب أحجار الدار والتربة من عكا أقام بصفد مدة ثم إن الأمير سيف الدين ارقطاي كتب إلى السلطان الملك الناصر محمد يشكو منه في سنة سبع وعشرين وسبعمائة فأمر باعتقاله في قلعة صفد وخرج خبزه عنه وأقام معتقلا نحوا من خمس سنين ثم إن الأمير سيف الدين تنكز شفع فيه فرسم بالإفراج عنه وحضر إلى دمشق بطالا ولم تطل مدته حتى توفي رحمه الله تعالى في سنة خمس وثلاثين وسبعمائة تقريبا
وكان يرميه أهل صفد بأنه ظفر بإكسير كان مع بعض المغاربة وأنه تزوج بامرأة المغربي وأخذ الإكسير منها الصفدي : الوافي بالوفيات ج24/ص75

([4]) الصفدي : الوافي ، ج4 ، ص75 . الطراونة: مملكة صفد، ص260.

مروان والدار سكن الوقف ، وجميع ذلك واقفا على مصالح المدارس والسبيل وكتاب الأيتـــام وخبز الصدقة ، والمسجد المجاور ، وما فضل من ذلك يكون للجامع ، بتاريخ 797هـ [1].

ولقد كان للأمير علم الدين سنجر الجاولي 653هــ ، الفقيه الشافعي أثره الجليل والبـــاع الطويل في إقامة المنشئات الدينية بمدينة غزة التي بنى خلالها عمارة الجامع بغــزة وعمــر حماما جميلا ومدرسة للشافعية ، وعمر خانا للسبيل وبنى مارستينا ووقف عليه [2].

أما موارد الإنفاق على هذه المساجد كما يفهم من بعض النقوش التي يظهر عليها كانــت من الأوقاف .

ومن مساجد غزة مسجد الشيخ المغربي حيث يقع في حي الدرج ، وعلى العتبـــة العليـــا للباب المخصص للدخول بلاطة من رخام وعليها نقش يتألف من سطرين:

1- بسم الله الرحمن الرحيم أمر بإنشاء هذا المكان المبارك العبد الفقير إلـــى الله تعـــالى شاهين ابن عبد الله الكحكبي مقدم القصر الشريف .
2- أوقف جميع البيت والقاعتين جوار المدرسة وجميع الحوش ظاهره وباطنه المعروف بالجوباني وجميع الحاكورة وما فيها المجاورة بالمدرسة وقفا صحيحا شرعيا في سنة ستة وثمانين وسبع مئة [3].

---

(1) ابن العماد :شذرات ، ج7 ، ص 49 . بدران : منادمه ، ج1 ص350 . الموسوعة : القسم الثاني ، ف5 ، ص580.

(2)ابن كثير : البداية ، ج14 ، ص 204 . ابن العماد : شذرات ، ج6 ، ص142 . المبيض: المعالم الأثربة ، ص75.

(3)الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص238 . عطا الله : نيابة غزة ، ص24.

ب . الكتَّاب أو الكتاتيب :

هو من أكثر المؤسسات التعليمية انتشارا في العهد المملوكي وهي المواضع التي يتعلم فيها الصبيان ، وهي تمثل أول مراحل التعليم ، فهي بذلك تعتبر أسبق أنواع المؤسسات التعليمية وجودا ، ولقد كان الخليفة عمر بن الخطاب هو أول من أمر بإنشاء الكتاتيب في الإسلام لما لاحظه من انشغال المسلمين عن تربية أولادهم(1).

ويتولى الكتَّاب المرحلة الأولى من مراحل التعليم ، ويعنى أساسا بتعليم الدين ، حيث كان القرآن الكريم يشكل المحور الرئيس الذي تدور حوله الدراسة في الكتاتيب(2).

ويتم تزويد الصبي بمبادئ بعض العلوم كالقراءة والحساب وتربيته تربية سوية وتنشئته نشأة صالحة ، لذا اشترط فيمن يتولى تعليم الصبيان ضمان لحسن تعليمهم أن يكون من أهل الصلاح والعفة والفلاح ، وحافظاً لكتاب الله (3).

وكان صلاح الدين الأيوبي أول من وقف الأوقاف من أجل تعليم الأطفال الفقراء والأيتام، وتابع المماليك الاهتمام بتعليم الأطفال فأنشأت في العصر المملوكي مكاتب كثيرة، واهتم منشئوها بحبس الأوقاف عليها للعناية بأمر الأيتام وتعليمهم وتوزيع الغذاء والكساء عليهم، وبلغ من عناية الواقفين بالأيتام أن خصصوا لهم معاليم شهرية، بل حرصوا على تزويدهم حتى بأدوات الكتابة(4).ولقد وجد في العصر المملوكي ما يؤكده لنا الحنبلي في حديثه عن شمس الدين بن عيسى البسطاطي وكان من الصوفية وكان يحفظ القرآن ويقرئ الأطفال بالمدرسة الطازية(5).

وذكر أيضا الفقيه شمس الدين محمد بن عطية 880هـ / 1475م كان يؤدب الأطفال بالجوهرية(6).

---

(1)ابن كثير : البداية ، ج12 ، ص154. عطية : التعليم ، ص41.

(2)ابن منظور : لسان ، ج1 ،ص699 . حطيط : قضايا من تاريخ المماليك ، ص221.

(3)السبكي : معيد النعم ، ص130.

(4)ابن جبير: الرحلة، ص24. النباهين: تاريخ الفكر التربوي، ص418.

(5)الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص194.

(6) المصدر نفسه: ج 2 ، ص233.

ويلاحظ أن الخط العربي كان من المواد الأساسية التي تدرس للأطفال في الكتاتيب ، وذلك طبقا لما جاء في غالبية وثائق الوقف ، باعتباره لونا من ألوان التربية الجمالية ، ولـــه أهمية في تربية الذوق السليم وتكوين الإحساس الفني عند هؤلاء الأطفال(1).

أما جدول اليوم الدراسي في الكتاب فكان الصبيان يدرسون القرآن فـــي أول النهـــار حتى الضحى ، ثم يتعلمون الكتابة من الضحى إلى الظهر ، ثم ينصرف الطلاب إلى بيوتهم لتناول الغذاء ويعودون بعد الصلاة لدراسة بقية العلوم حتى آخر النهار(2).

وفتحت الكتاتيب أبوابها لتعليم كلا الجنسين ولم تكن مقصورة على الذكور وكان غالب البنات من الجواري(3).

---

(1) الشافعي : تاريخ مدينة دمشق ج5 ، ص61 . أمين : الأوقاف ، ص270.

(2) ابن الجوزي : المنتظم ، ج1 ، ص 295 . نوال : التعليم ، ص74.

(3) نوال : التعليم ، ص65.

ج . المدارس :

لقد حث الإسلام على طلب العلم والاهتمام بنشره ، بدليل أن أول آيات القرآن نـــزولاً على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قوله تعالى :"اقرأ باسم ربك الذي خلـــق" [1]، وقولـــه تعالى :"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات"[2]، وكذلك قوله تعالى:"قل هـــل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون"[3].

بالإضافة إلى ذلك تشجيع الرسول عليه الصلاة والسلام على طلب العلم فقال:"العلماء ورثة الأنبياء"[4]، وقوله:"أفضل الناس المؤمن المتعلم" [5] ، ولقد جعل النبـــي عليـــه الـــصلاة والسلام العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، فقام الأيوبيون ببناء المـــدارس التـــي تـــشكل الركيزة الأساسية لنشر العلم ، وقربوا إليهم العلماء والفقهاء ، وحضروا مجالسهم و شاركوهم في أبحاثهم وناظروهم في مسائلهم [6].

وقد كانت المدرسة في العصر المملوكي داراً للعلم ومركزاً للعبادة ، وملجأً للمعوزين ، يجد فيها المعلم والمتعلم والعابد والمرتاد ، وحتى أبناء السبيل المـــأوى والغـــذاء المـــادي والروحي فضلا عن راتب معلوم نقداً وعيناً [7].

وقد تفاوتت أوقاف المدارس بعضها عن بعض ، فمنها ما حظيت بنصيب أوفر نتيجة غنى وثراء من وقف عليها ، أو تكاثر أوقافها ونمائها ، فيحظى منسوبها بنصيب وافر مـــن المال والمأكولات والملابس ، وغالبا ما تشتهر المدرسة ويعلوا صيتها بكثرة أوقافها [8].

ولم يقتصر الوقف على عملية التعليم على كونه موردا ماليا له ، بل تعدى ذلك إلـــى طرق جوانب العملية التعليمية كافة ، حتى أنه يمكن القول إن وثيقة الوقـــف كانـــت بمثابـــة

([1]) سورة العلق: آية 4.

([2])سورة المجادلة: آية 11.

([3])سورة الزمر: آية 9.

([4])البخاري :صحيح ، ج1، ص37.

([5])المصدر نفسه: ج1 ،ص37.

([6])المقريزي: المواعظ والاعتبار ، ج3 ص437. السباعي: من روائع حضارتنا، ص104.

([7])غوانمة: التاريخ الحضاري ، ص161.

([8])النعيمي : الدارس في تاريخ المدارس ، ج1 ، ص290. فراج : دولة المماليك ، ص139.

اللائحة للمؤسسة التعليمية ، فهي تضم الأسس التعليمية للتعليم والشروط التي يجب أن تتوافر في القائمين على التدريس أو مواعيد الدراسة ، والحقوق والواجبات وما إلى ذلك من التنظيمات الادارية والتعليمية [1].

وكانت المدارس من حيث الأساس مدارس وقفية تنشأ بمقتضى وقفيات ، وكانت الوقفية بمثابة عقد تأسيس للمدرسة تحدد فيها شروط العمل وتنظم شروط المدرسة المختلفة بما فيها منهج التدريس وموضوعاته وشروط الموظفين والطلبة ومخصصاتهم وأعدادهم [2].

وتعتبر الأوقاف هي العامل الأول في تثبيت أركان المدرسة والتعليم المملوكي ، وذلك بما أنفقته في هذه الناحية حتى بلغت جملة الأراضي المحبوسة على المدارس والمساجد وغيرها في عهد السلطان الناصري محمد مئة وثلاثين ألف فدان [3].

وقد اهتم الملوك والسلاطين وغيرهم من الأعيان في بإنشاء المدارس ومعاهد العلم فكانوا يبنون تلك الدور ويوقفون الأوقاف للانفاق عليها وعلى مدرسيها وطلابها وخدامها [4]. ويقول المؤرخ النويري: " وعينوا لتلك المدارس المدرسين والمعيدين والموظفين ووقفوا عليها الأوقاف الغنية لتضمن للطلاب والمدرسين قدرا من الحياة الهادئة تجعلهم ينصرفون إلى الاشتغال بالعلم آمنين مطمئنين" [5].

ولقد كان للمدارس دور فعال في خدمة العلم وطلابه وتخريج نخبة من خيرة العلماء، وذلك أن تلك المدارس كان يقوم عليها أكابر العلماء والصفوة منهم في كل فن مع تفرغ طلابها تفرغاً كاملاً، لطلب العلم وتحصيله، إذا كانت تجري عليهم الرواتب والأرزاق، مما أتاح لهم فرصة أكبر للتفرغ لتحصيل العلم، فتخرج من هذه المدارس علماء أفاضل وجهابذة [6].

([1])أمين : الأوقاف ، ص240. أبو زهرة : محاضرات في الوقف ، ص26.

([2])العسلي: معاهد ، ص250.

([3])عاشور : المجتمع المصري ، ص147.

([4])ابن كثير : البداية والنهاية، ج14، ص228. البيطار: التعليم ، ص42.

([5])النويري : نهاية الأرب، ج23، ص341. السباعي: من روائع حضارتنا، ص146.

([6])ابن كثير : البداية والنهاية، ج14، ص229.

وكانت المدارس في أغلب الأحيان تسمى باسم منشئيها وقلما تعرف باسم أحد من مدرسيها أو مكان وجودها، وكان منشئ المدرسة يقف عليها من الأوقاف ما يكفي للإنفاق على مدرسيها وطلبتها ومستخدميها وعلى إصلاحها وصيانتها وكان المنشئ يحدد من ترفع إليهم تلك الأوقاف من المدرسين والطلبة وغيرهم [(1)].

وبناءاً على ذلك فقد اشترط واقف المدرسة التنكزية أن يكون المدرس حافظاً لكتاب الله تعالى ، علماً بمذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، ملازماً لذكر الله [(2)].

وفي وقفية المدرسة الموصلية ، اشترط الواقف بأن يكون شخها حافظاً لكتاب الله تعالى[(3)] .

وكان للإنفاق السخي على المدارس من ريع الأوقاف أثر كبير في انتشار التعليم وأكد المقريزي في كتابه على ان الأوقاف كانت العمود الفقري لذلك الهيكل التعليمي القائم على تلك المدارس الكثيرة وبدون ذلك الريع الثابت الشرعي الذي تدره الاوقاف لا يمكن لأي مدرسة أن تمارس وظائفها [(4)].

وذكر المقريزي في خططه، أن هناك عدداً من المدارس تم إنشاؤها وتأسيسها ولكنها عجزت عن ان تزاول أعمالها التعليمية لعدم وجود أوقاف ينفق عليها من ريعها وعوائدها [(5)].

وكانت بعض هذه المدارس توقف لتدريس فن معين كالتفسير أو الحديث أو الفقه أو النحو، أو تدريس مذهب معين، ولكن الكثير من هذه المدارس كانت تتولى بالإضافة إلى ما سبق تدريس العلوم العقلية؛ كالفلسفة والمنطق أو العلوم العملية، كالفلك والكيمياء والطب [(6)].

ومن الملاحظ أن عناية المماليك لم تقتصر على إنشاء مدارس جديدة وإنما امتدت لتشمل بالرعاية والإصلاح المدارس القديمة التي أنشأها السابقون وقد وجدت المدرسة شأنها شأن بقية المؤسسات الدينية والعلمية والخيرية في ذلك العصر في نظام الأوقاف خير دعامة تشد أزرها وتمكنها من البقاء والاستمرار في أداء رسالتها، وإن حياة المدرسة لم تكن رهينة

([1])النباهين: نظام التربية، ص257.

(2) العسلي : معاهد العلم ، ص127 .

(3) القلقشندي : صبح ، ج12 ، ص298 .

(4) المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص364. العسلي: الأوقاف، ص95.

(5) المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص374.

(6) السبكي: معيد النعم ، ص153. عبد المهدي: الحركة الفكرية، ص116.

بحياة مؤسسها وإنما كان صاحب المدرسة يوقف عليها من الأوقاف ما يضمن لها الاستمرار والنهوض بواجبها بعد وفاته [1].

ولم يقتصر حبس الأوقاف على المدارس وقبابها عند الانتهاء من البناء فقط بل كـــان يعمل على زيادة الأوقاف في فترات لاحقة كما كان جائز أن تتم هذه الزيادة في الأوقاف على يد شخص آخر غير الواقف الأصلي من ذلك أن الأشرف خليل بعد أن تولى زمام الحكم بعد وفاة والده المنصور قلاوون أوقف في شعبان 690هــ/1291م على القبة المنصورة التي بناها والده من قرى عكا الكابرة وغيرها وأوقاف المدرسة الأشرفية بجوار السيدة نفيسة قرية الفرج من عكا وقرية شعر عمر وقرية الحمراء وسواحل صور وقرية طبريا [2].

وقد كانت المدارس تقدم تعليما دينياً في الأساس على مستوى جامعي أي أنها كانت بمفهوم اليوم كليات وكانت لها اوقاف عديدة أوقفها مع المدارس نفسها والحكام والأثريـــاء للإنفـــاق عليها [3].

أشهر مدارس الوقف في القدس:

لقد كثرت مدارس الوقف في العصر المملوكي في مدينة القدس ومـــن أشـــهر تلـــك المدارس في هذا العصر ما يلي :

1- المدرسة الأفضلية:

تقع هذه المدرسة في المنطقة المحيطة بالبراق الـــشريف، وتعـــرف قـــديماً بحـــارة المغاربة، وقد أنشأها الملك الأفضل نور الدين أبي الحسن ابن الملك صلاح الـــدين المدرســـة الأفضلية، سنة 666هــ/1267م، و أوقفها على فقهاء المالكية بالقدس الشريف، بالإضافة إلى أوقاف أخرى، أوقفها الأفضل نور الدين، وأوقف أعيان المغاربة عدة أوقاف هامة في القـــرن السابع الهجري وكانت هذه المدرسة تعرف قديماً باسم "القبة" وقد اهـــتم العلمـــاء فـــي هـــذه المدرسة بتدريس المذهب المالكي [4].

([1])المقريزي: السلوك، ج1 ، ص569. كردي: خطط الشام، ج6، ص117.

([2])المقريزي: السلوك، ج1 ، ص569.

[3] الحنبلي: الأنس ، ج2 ، ص 221 .

(4) الحنبلي: الأنس، ج2، ص49. أبو شامة: تراجم، ص145. الذهبي: العبر، ج3، ص188. كردى: خطط الشام، ج6، ص124. المفصل: ص237. العسلي: معاهد العلم، ص116.

2- المدرسة الأوحدية:

تقع هذه المدرسة بالقرب من باب حطة شمال الحرم الشريف وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأوحد نجم الدين يوسف بن عبد الملك الناصر صلاح الدين داود بن الملك المعظم عيسى، حيث وقفها في العشرين من ربيع الآخر سنة 697هـ/1297م، عند ولايته نظر القدس والخليل[1].

وذكر الحنبلي بأن الملك نجم الدين دفن عند وفاته سنة 698هـ/1298م في رباطه المعروف بالمدرسة الأوحدية [2].

3- المدرسة الدوادارية:

تقع خارج الحرم في الشمال عند باب العتم "أي شرف الأنبياء " وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأمير علم الدين سنجر الدوادار[3]، وقد بناها الأمير علم الدين سنة 695هـ/1295م، ووقفها في ربيع الأول سنة 696هـ/1296م، ونص كتاب الوقف أن تستقبل الخانقاه ثلاثين نفراً من الصوفية والمتصوفة عربا وعجماً، ونصت الوقفية، أن الأوقاف التي وقفها على هذا الخانقاه تشمل قرية بير نبالا[4] من القدس الشريف، وقرية حجلا بالقرب من أريحا، أما في نابلس فقد وقف عليها دارا ومصبنة وست وأربع طواحين في القدس وقرية طبرس من قاقون بفلسطين، ثم تعرضت الوقفية إلى أسلوب التدريس والعمل في الخانقاه وعدد من يقومون بالتدريس والتلاوة[5].

وقد اشترط الواقف أن يصرف ريع هذا الوقف على ما يلي:

- ثلاثون نفراً من الصوفية من العرب والعجم شرط أن يكون منهم عشرون عزباً وعشرة متزوجين ومقيمين بها.
- كل صوفي يرد إلى هذه المدرسة أو الخانقاه يكون بضيافتها لمدة عشرة أيام.

([1])ابن العماد: شذرات الذهب، ج5، ص443. العسلي: معاهد العلم، ص252.

([2])الحنبلي: الأنس، ج2، ص271.

([3])معنى الدوادارية: هو تبليغ الرسائل عن السلطان وإبلاغ عامة الأمور والمشاورة على من يحضر إلى الباب الشريف وتقديم البريد ويسمى من يقوم الدوادار . القلقشندي : صبح ، ج4، ص19.

([4]) قرية بيت نبالا تقع في الشمال الشرقي من اللد على مسيرة نحو 11كم عنها ، ترتفع 100 م عن سطح البحر ومساحتها 123 دونما . الدباغ : بلادنا فلسطين ،ج4 ، ص536 .

([5])الحنبلي: الأنس، ج2، ص39. الموسوعة: القسم الثاني، فـ6، ص610.

- يخصص عشرة قراء لقراءة القرآن، وعشرة أشخاص يـسمعون الحـديث النبـوي الشريف، بالإضافة إلى مادح ينشد مدح النبـي صـلى الله عليـه وسـلم بالمـسجد الأقصى[1].

ولاهتمام علم الدين بهذه المناسبة عين ابنه جمال الدين للنظر في شؤون المدرسة وأشرك معه الفقيه شرف الدين قاسم الحوراني، بالاشتغال في هذه المدرسة، وتنشيط الحركة الفكريـة فيها، وظل يعمل فيها إلى أن توفي في بيت المقدس سنة 755هـ/1354م[2].

4- المدرسة السلامية:

تقع هذه المدرسة شمالي المدرسة الدوادراية ببـاب العـتم الموصـلة إلـى طريـق الأسباط[3]، وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الخواجا، مجد الدين أبي الفداء اسماعيل السلامي، ووقفها سنة 700هـ/1300م، وكان مجد الدين السلامي، تاجراً في القاهرة [4].

5- المدرسة الجاولية:

تقع هذه المدرسة في الزاوية الشمالية الغربية من ساحة الحرم القدسي الشريف وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها علم الدين سنجر بن عبد الله الجاولي، نائب القدس ونائب غزة وناظر الحرمين الشريفين، 712هـ/1312م، حيث تم إنشاؤها في عهد الناصر محمد بن قـلاوون، وكان علم الدين من محبي العلم، وقد أنشأ منشات عمرانية في القدس [5].

6- المدرسة الكريمية:

تقع هذه المدرسة بباب حطة، شمالي الحرم، وهي ملاصقة للباب من جهـة الـشرق وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الصاحب كريم الدين بن عبد الكـريم ابـن مكـانس نـاظر الخواص الشريفة المصرية، في عهد الناصـر محمـد بـن قـلاوون، وقـد وقفهـا سـنة 719هـ/1318م [6].

([1])الحنبلي: الأنس، ج2، ص39. غوانمة: القدس الشريف، ص242.

([2])العمري: مسالك الأبصار، ج1، ص158. كردى: خطط ، ج6، ص120. عبد المهدي: المدارس، ج2، ص8.

([3])الدباغ: بلادنا، ج9، ص265. المفصل: ص243

([4])الحنبلي: الأنس، ج2، ص42. الصفدي: الوافي، ج4، ص91. ابن العماد: شذرات، ج6، ص30.

([5])الحنبلي: الأنس، ج2، ص38. العسلي : معاهد العلم، ص221.

([6])الحنبلي: الأنس، ج2، ص39. كردى: خطط الشام، ج6، ص120. ابن حجر: الدرر، ج3، ص15. العارف : المفصل ، ص244.

وتولى التدريس في هذه المدرسة أبو عبد الله الغرناطي محمد بن مثبت وهو أول شيخ تولى التدريس في هذه المدرسة، وعندما زار ابن بطوطة القدس 725هـ/1325م عرفه فذكره بين فضلاء القدس حيث قال " ومنهم مدرس المالكية وشيخ الخانقاه الكريمية، أبـو عبـد الله الغرناطي، نزيل القدس [1].

7- المدرسة التنكزية:

تقع هذه المدرسة التنكزية عند باب الحرم القدسي الشريف المعروف بباب السلسلة وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأمير سيف الدين تنكـز بـن عبـد الله الناصـري ووقفهـا سـنة 729هـ/1328م [2]، كما أنشأ تنكز مسجداً للمدرسة، وكانت هذه المدرسـة مـن المـدارس المشهورة في القدس، حيث أوقف عليها تنكز أوقاف كثيرة لتغطي وتسد هذه الوقوفات جميـع حاجات المدرسة ولتغطي نفقاتها، وأيضاً لتوفر لطلبة العلم والملتحقين بها حاجاتهم كالمـسكن والمأكل والمشرب [3]، واتخذت هذه المدرسة مركزاً للقضاة والنواب وديوانا للقضاة، كما أنشأ تنكز أيضاً خانقاه وبنى داراً جديدة، وداراً للأيتام وتحتوي وقفية المدرسة على معلومات كثيرة قيمة عن أهداف المدرسة وأقسامها العلمية وصفة العاملين بها وشروطهم [4].

ولقد كان لهذه المدرسة أوقاف كثيرة تلك التي أوقفها الأمير المملوكي سيف الدين تنكـز نائب الشام على مدرسته سنة 730هـ في القدس، وكانت تشمل خاناً وحمـامين فـي سـوق القطانين وعدداً من الدكاكين في سوق القطانين وغيره ودوراً مختلفة وقرية عامرة تدعى عين قينياً من أعمال رام الله [5]. الشيخ زكريا المغربي كان كاتب أوقـاف المدرسـة التنكزيـة، وشهاب الدين أحمد بن تنكز ناظر وقف المدرسة[6].

---

(1)ابن بطوطة: الرحلة، ج1، ص34. العسلي: معاهد العلم، ص256. الموسوعة: القسم الثاني، ف6، ص610.

(2)الحنبلي: الأنس، ج2، ص35. العسلي: وثائق، ص109.

(3)كردى: خطط، ج6، ص117. الدباغ : بلادنا، ج9 ، ص271.

(4)النعيمي: الدارسي، ج1، ص277. العسلي : الأوقاف ، ص879.

(5)العمري: مسالك الأنصار، ج1، ص163.

(6)السخاوي: الضوء اللامع، ج2، ص35. ابن تميم المقدسي: مثير الغرام، ص33.

وتحتوي وقفية المدرسة على معلومات كثيرة قيمة عن أهداف المدرســة وأقسامها العلمية وصفة العاملين بها وشروطهم [1]. ووصف صاحب الأنس الجليل مبنى المدرسة بقوله: وهي مدرسة عظيمة ليس في المدارس اتقن من بنائها وهي بخط باب السلسلة وبها مجمع راكب على الأروقة للمسجد [2].

ولم تكن اهتمامات تنكز مقصورة على تشييد العمائر ووقف الموقوفات عليها من أجل توفير العلماء في مدرسته، بل أنه كان يشرف بنفسه على سير التدريس، ومع ذلك أن الأمير سيف الدين تنكز حضر التدريس بنفسه بهذه المدرسة مرة أو مرات، وذكر في حوادث سنة 730هـ/1329م أنه زار القدس وحضر تدريس التنكزية الذي أنشأها بصحبة علم الدين محمد ابن أبي بكر بن عيسى بن بطران السبكي الأخنائي سنة 732هـ /1331م [3].

8- المدرسة الأمينية:

تقع هذه المدرسة عند باب العتم " شرف الأنبياء والمعروف بباب الدوادارية " وتنسب المدرسة الأمينية إلى واقفها أمين الدين عبد الله [4]، وقد وقفها سنة 730هـ /1329م في عهد ناصر الدين محمد بن قلاوون، وقد حظيت هذه المدرسة بمكانة سامية وكان شيخ هذه المدرسة يعين بتوقيع من نائب السلطنة في دمشق [5].

9- المدرسة الملكية:

تقع هذه المدرسة في الرواق الشمالي للحرم الشريف [6].

وأنشأ هذه المدرسة ملك الجوكندار الملكي الناصري ووقفها سنة 745هـ/1344م، وأطلق بعض المؤرخين عليها اسم مدرسة الجوكندار كما أن زوجة الملك الناصري أوقفت عليها عدة وقوفات منها جميع الخان أرض وماء بمدينة غزة، المعروف بخان الحبالين، وجميع الحوانيت السبع الملاصقة للخان المذكورة من جهة الشرق، والمجاور للربع المعروف

([1])ابن كثير: البداية النهاية ، ج4. غوانمة: نيابة القدس، ص165.

([2])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص35. العسلي: معاهد العلم، ص120.

([3])النعيمي : الدارسي ج21 ، ص277. عبد المهدي: المدرس، ج2 ، ص31.

([4])الحنبلي : الانس ،ج2 ،ص39. العسلي : معاهد العلم ، ص235.

([5])ابن حجر : الدرر الكافة ، ج1، ص48. الموسوعة: القسم الثاني ، ص612.

([6])الدباغ : بلادنا ، ج9 ، ص272. العسلي : معاهد العلم ، ص228.

الواقفة بمدينة غزة، تاريخ الوقفية سنة 757هـ/1356م وفي المدرسة يوجد ضريح السيدة زوجة الملك الناصري صاحبة الوقف [1].

10- المدرسة الفارسية:

تقع هذه المدرسة شمال الحرم القدسي وإلى الغرب من باب العتم بين المدرسة الأمينية من الشرق والمدرسة الملكية من الغرب [2].

وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأمير فارس البكى ابن الأمير قطلو ملك بن عبد الله نائب السلطنة بالأعمال الساحلية والجبلية ونائب غزة، وقد أوقفها سنة 755هـ/1354م، وأوقف عليها وقوفات كثيرة منها مدينة طولكرم، ومما كان موقوفاً على هذه المدرسة، نصف أراضي قؤية الشويكة قضاء نابلس[3].

11- المدرسة الخاتونية:

تقع هذه المدرسة غربي الحرم إلى الشمال من باب القطانين وجنوبي المدرسة الأرغوانية[4]، وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها أغل خاتون بنت شمس الدين محمد بن سيف الدين القازانية البغدادية سنة 755هـ/1354م ووقفت عليها المزرعة المعروفة بظهر الجمل، ثم أكملت عمارتها ووقفت أصفهان شاه بنت الأمير قازان شاه وقفاً عليها سنة 782هـ/1380م ودفنت فيها السيدة خاتون القازانية البغدادية [5].

12- المدرسة الأرغونية:

تقع هذه المدرسة عند باب الحديد، غربي الحرم على يمين الداخل إلى ساحة الحرم وتجاه المدرسة الجوهرية، وتنسب هذه المدرسة الأرغونية إلى واقفها أرغون الصغير الكاملي

([1])الحنبلي: الانس ،ج2 ، ص38 . ابن العماد : شذرات ، ج6 ، ص179.

([2])كردي: خطط الشام ، ج6 ، ص119. العارف : المفصل ، ص246. العسلي: معاهد العلم ، ص233..

([3])الحنبلي: الانس،ج2،ص35-36. كردي: خطط الشام ، ج6 ، ص119. العسلي: معاهد العلم، ص 182.

([4])الحنبلي: الانس، ج2، ص35-36. العسلي: معاهد العلم ، ص 182.

([5])الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص36. كردي: خطط الشام ، ج6 ، ص118. الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج9 ، ص275.

نائب الشام سنة 758هـ/1357م، وتوفي أرغون دون أن يستكمل بناءها حيث تولى تكملة البناء ابنه ركن الدين بيبرس سنة 759هـ/1357م [1].

13- المدرسة القشتمرية:

تقع هذه المدرسة في باب الناظر بالقرب من المدرسة الحسنية جوار الحرم من جهة الغرب، وفي الجانب الشمالي من طريق باب الناظر، وتنسب هذه المدرسة إلى الأمير قشتمر السيفي من أمراء الملك الناصر محمد بن قلاون ، وقد وقفها سنة 759هـ/1357م وفيها مدرسة وتربة وكتاب لتعليم الأيتام وسبيل، وقامت المدرسة بدورها الفكري حتى أواخر العصر المملوكي [2].

14- المدرسة الأسعردية:

تقع هذه المدرسة بجوار الحرم الشريف من الجهة الشمالية فيه، بين باب العتم وباب الغوانمة وبالقرب من المدرسة الجاولية وسميت هذه المدرسة بالأسعردية نسبة إلى واقفها الخواجا مجد الدين عبد الغني بن سيف الدين الأسعردى وقد وقفها سنة 770هـ/1368م وكانت مركزاً من مراكز المتصوفة بالقدس [3].

15- المدرسة المحدثية:

تقع هذه المدرسة عند قبو باب الغوانمة في الركن الشمالي الغربي من ساحة المسجد الأقصى، واقفها رجل من أهل العلم والفضل هو المحدث عز الدين العجمي الأردبيلي، سنة 762هـ/1360م [4].

([1])الحنبلي: الانس ، ج2 ، ص36. السخاوي: الضوء اللامع ، ج7 ، ص17. العسلي: معاهد العلم ، ص187-188.

([2])الحنبلي: الانس ،ج2، ص43. السخاوي: الضوء اللامع، ج4، ص123. كردي: خطط الشام، ج6، ص121. الدباغ: بلادنا، ج9، ص275. العسلي: معاهد العلم ، ص259.

([3])الحنبلي: الانس، ج2، ص38. النعيمي: الدارس، ج1، ص151. كردي: خطط الشام، ج6، ص119. عبد المهدي: المدارس، ج2، ص69. العسلي: معاهد، ص226.

([4])ابن العماد: شذرات الذهب ، ج2 ، ص269 . العسلي : معاهد العلم ، ص219.

16- المدرسة الحسنية:

تقع هذه المدرسة في الجهة الشمالية من ساحة الحرم الشريف من الشرق عند باب الأسباط، وتحدث عنها صاحب الأنس الجليل قائلاً: "إنه لم يتحقق من أمرها ولكنه أخبر أن واقفها هو شاهين الطوشي من دولة الملك الناصر حسن المتوفي سنة 760هـ [(1)].

ويقول العسلي: الظاهر أن الإجراءات الخاصة بوقف هذه المدرسة لم تتم لأن الواقف توفى قبل ذلك ولهذا فإنها لم تصبح مدرسة بالفعل بل صارت دار سكن، وأصبح ريعها يستوفي لجهة اوقاف المسجد الأقصى، وبذلك يكون بناؤها حوالي سنة 760هـ [(2)].

17- المدرسة الحسنية:

تقع في طرف الحرم من الناحية الغربية جوار باب الناظر، وتعلو أول الأروقة الغربية بالقرب من المدرسة المنجكية[(3)]، وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأمير حسام الدين أبي محمد الحسن ابن محمد بن عبد الله الشهير بالكشكلي، نائب القدس وناظر الحرمين الشريفين سنة 837هـ/1423م، عمر المدرسة ووقف عليها أوقافاً ورتب فيها وظائف من التصوف، وتولى مشيختها والتدريس فيها عدد من العلماء، وتوفي الواقف بالقدس الشريف بعد انفصاله من النيابة [(4)].

18- المدرسة المنجكية:

تنسب هذه المدرسة إلى اسم منشئها الأمير سيف الدين منجك اليوسفي الناصري نائب الشام، وقد وقفها سنة 762هـ/1360م وكان قد وصل إلى مدينة القدس سنة 741هـ/1340م ليبني المدرسة للسلطان الملك الناصر حسن، فلما قبل السلطان بناها ونسبت إليه، ووقف منجك على هذه المدرسة أوقافاً ورتب لها فقهاء وأرباب ووظائف [(5)].

([1])الحنبلي: الانس ،ج2 ص40-41. كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص120.

([2])العسلي : معاهد العلم ، ص 271.

([3])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص43 - 275 . ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص334 . العسلي : معاهد العلم ، ص 215.

([4])الحنبلي : الانس ،ج2 ، ص43. السخاوي: الضوء اللامع، ج11، ص14. كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص121. الدباغ: بلادنا فلسطين، ج9 ، ص285.

([5])النعيمي: الدارس، ج1، ص460. كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص38. بدران: منادمة ، ج1 ، ص210. العسلي: معاهد العلم، ص210.

19- المدرسة الطازية:

تقع إلى الغرب من الحرم على طريق باب السلسلة بين التربة الجالقية والتربة الكيلانية [1]، وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها الأمير طاز بين قطغاج حيث تم وقفها في السنة التي توفي فيها سنة 763هـ/1361م وكانت الطازية تضم مكتب أيتام يديره من كان يدعى بفقيه الأيتام، ثم أصبحت فيما بعد داراً للسكن.ومما كان جارياً في أوقافها جامع الجوكندار، وقرية المنية التابعة لمدينة صفد [2].

20- المدرسة البارودية:

تقع هذه المدرسة عند باب الناظر بالقرب من المدرسة التشتمرية، وتنسب هذه المدرسة إلى أبي بكر بن محمود البارودي والد واقفتها الست الحاجة سفرى خاتون وهي ابنة شرف الدين أبي بكر بن محمود المعروف بالبارودي وتاريخ وقفتها سنة 768هـ/1366م [3].

21- المدرسة اللؤلؤية:

تقع هذه المدرسة خارج الحرم في الجهة الغربية منه، بجانب المدرسة البدرية، وتنسب هذه المدرسة إلى واقفها بدر الدين لؤلؤ غازي عتيق الأشراف شعبان بن حسن وتاريخ وقفها سنة 775هـ/1373م [4].

22- المدرسة الطشتمرية:

تقع هذه المدرسة على طريق باب السلسلة وعند ملتقى هذه الطريق حارة الشرف وتقع هذه المدرسة في منطقة من أهم مناطق بيت المقدس وتنسب هذه المدرسة إلى منشئها الأمير سيف الدين بن عبد الله العلائي وتاريخ وقفها 784هـ/1382م، حيث انفق على بنائها مبلغاً كبيراً من المال أتاحه له منصبه الرفيع في دولة المماليك [5].

23- المدرسة الطولونية:

([1])الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج9، ص277. العسلي: معاهد العلم ، ص146-147.

([2])الحنبلي: الأنس ، ج2، ص45. المقريزي : المواعظ والاعتبار، ج2 ،ص72.ابن تغزي بردي : النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص4.

([3])الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص43. الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج9 ، ص277.

([4])الحنبلي: الانس ، ج2 ، ص47. الدباغ : بلادنا ، ج9 ، ص278. العسلي : معاهد العلم ، ص203.

([5])ابن تغزي بردي : النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص39-55 . العسلي : معاهد العلم ، ص136.

تقع بداخل المسجد الأقصى عند الرواق الشمالي، وبين باب حطة وباب الأسباط، وهي غربي المدرسة الفنارية، ويصعد إليها من السلم الموصل إلى منارة باب الأسباط [1].

سميت بهذا الاسم نسبة إلى منشئها شهاب الدين أحمد بن الناصر محمد الطولوني الظاهري، وكان بناؤها زمن السلطان الظاهر برقوق قبل سنة 80هـ/1397م. وكتب لها كتاب وقف سنة 827هـ/1423م [2].

وتقول الوقفية أن الواقف "وقف وحبس جملة المدرسة الكائنة في القدس المبارك الشهيرة بالطولونية الواقعة في صف الأنبياء من المسجد الأقصى المستغنية عن التحديد والتوصيف لشهرتها من مكانها على الفقهاء والمتفقهة المحصلين والمعلمين والمتعلمين والمشتغلين بالعلوم" [3].

وأما الأملاك الموقوفة على هذه المدرسة فقد حددتها الوقفية بما يلي: جميع القرى الأربعة الكائنة في قضاء بلد كوتاهية من ولاية كرميان المدعوة أحدها بالما أغاجي وثانيهما ابنة غازي، وثالثها سلة أو غلافي ورابعها أوره كير [4].

وعينت الوقفية " لمن يكون مدرساً خمسة عشر درهماً كل يوم ولمن يكون جابياً أربعة دراهم كل يوم ولمن يكون كاتباً درهمين يومياً " وجعل الواقف النظر على الوقف لنفسه ثم لأبنائه وأحفاده حتى ينقرضوا[5]، وقد تولى التدريس بهذه المدرسة مدرسون أكفاء، واستمرت هذه المدرسة بالقيام بدورها في الحركة الفكرية في بيت المقدس حتى أواخر العصر المملوكي[6].

([1])العسلي : معاهد العلم ، ص265 . الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج1 ، ص 282.

([2])الحنبلي : الانس ،ج2 ، ص40 . كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص120.

([3])السخاوي: الضوء اللامع ، ج2 ، ص316 . العسلي : معاهد العلم ، ص266.

([4])العسلي: معاهد العلم ، ص266. الموسوعة : القسم الثاني ، ف6 ، ص616.

([5])العسلي: معاهد العلم، ص266. العارف : المفصل في تاريخ القدس ، ص251.

([6])الدباغ: بلادنا فلسطين ، ج9 ، ص282.

24- المدرسة الكاملية :

تقع خارج المسجد الأقصى في الجهة الشمالية، بجوار المدرسة الكريمية، ويتوصل إليها عن طريق باب حطة وهي على يسار الطريق الموصلة بين باب حطة وطريق باب الأسباط [1]، وتنسب المدرسة الكاملية إلى واقفها الحاج كامل الطرابلسي، حيث قام بإنشائها في عهد الملك المؤيد شيخ المحمودي، حيث كتب لها كتاب وقف سنة 816هـ/1413م، فقامت هذه المدرسة بتأدية مهامها الفكرية في بيت المقدس [2].

25- المدرسة الباسطية:

تقع هذه المدرسة بالقرب من المدرسة الدويدارية[3] من جهة الشرق ومطلة عليها، أي أنها قريبة من باب العتم أو باب شرف الأنبياء [4]، وقد كان شيخ الإسلام شمس الدين الهروي[5]، ناظر الحرمين الشريفين وشيخ المدرسة الصلاحية، اول من اختط أساسها، ولكن

([1])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص42 – 238 . غوانمة : تاريخ نيابة القدس ، ص168. العسلي : معاهد العلم ، ص285.

([2])الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص43 . كردي : خطط ، ج6 ، ص121. العسلي: معاهد العلم ، ص258.

([3]) باب الدويدارية فالظاهر ان الذي عمره الملك الأوحد مع تربته التي بباب حطة فانه شرط في وقفها ما يقتضي ذلك والرواق الممتد من باب الدويدارية الى آخره من جهة الغرب وعلى ظهره خمس مدارس قبعضه وهو الذي سفل المدرسة الامينية والمدرسة الفارسية كان قديما ثم جددت عمارته في دولة الملك المعظم عيسى في سنة عشرة وستمائة وباقية وهو الذي سفل ثلاث مدارس وهي الملكية والاسفردية والصبيبية فكل مدرسة بنى معها ما تحتها من الرواق والمشاهدة تدل على ذلك فان كل مدرسة من هؤلاء بناؤها مناسب لما سفلها من الرواق وسنذكر تاريخ كل مدرسة فيعلم منه تاريخ بناء الرواق الذي سفلها وأما الرواقان السفليان اللذان سفل دار النيابة فانهما عمرا مع منارة الغوانمة وكتب عليهما تاريخ عمارتهما وعمارة المنارة فتشعثت الكتابة لطول الزمان وعلوها أيضا رواقان مستجدان بعدهما بدهر وسنذكر تاريخ من عمر المنارة فيعلم منه الحال تقريبا والله أعلم وفي المسجد من جهة الشرق بين صحن الصخرة والسور الشرقي أشجار زيتون كثيرة قديمة من عهد الروم وآثار اروقة مستهدمة عند مهد عيسى لعلها من آثار البناء الاموي . الحنبلي : الأنس ، ج2، ص22 .

([4])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص39 . العسلي : معاهد العلم ، ص248.

([5]) الشيخ شمس الدين الهروي من هراة وكان حنفيا فرأى هذه الوظيفة ومعلومها ولم ير للحنفية شيئا فسعى فيها وأخذها من ابن الهائم الامام العلامة ولد بهراة في سنة سبع وستين وسبعمائة واشتغل بالعلم ببلاده ثم دخل بلاد الشام غير مرة وسكن القدس فأكرمه الأمير نوروز نائب الشام وفوض اليه تدريس الصلاحية بالقدس سنة خمس عشرة وثمانمائة ودرس بها وتصدى للأخذ عنه ثم ولي قضاء الديار المصرية من قبل الملك المؤيد عن الشيخ جلال الدين البلقيني ثم ولي نظر القدس والخليل وتدريس الصلاحية وغيرها ثم ولي من الأشرف برسباي كتابة السر بالديار المصرية مدة يسيرة ثم القضاء عن شيخ الاسلام ابن حجر مدة يسيرة ثم رجع الى القدس على تدريس الصلاحية وحج في تلك السنة وعاد الى القدس وأقام به ملازما للاشتغال

المنية أدركته قبل عمارتها فعمرهـا القاضـي زيـن الـدين عبـد الباسـط ووقفهـا سـنة 834هـ/1430م واشترط على الصوفية قراءة الفاتحة وإهداء ثوابها للهروي [1].

وقد خصص جزءاً من المبنى للمدرسة والجزء المتبقي منها للخانقـاة، ومـن نـص الوقفية، " وقف المرحوم عبد الباسط الخانقاه الباسطية بالقدس الشريف شرط لعشرة أيتام مـن أيتام المسلمين.وعلى الفقراء والمسلمين من ذوي الحاجات والفاقة، تاريخ نسخة كتاب الوقفية في سنة 834هـ/ 1430م ، قرية صور باهر تابع قدس شريف حصة وقـف مزبـور" [2]، والمتفحص لنص الوقفية الواردة ، يلاحظ أنها ذكرت باسم خانقاه وليس بمدرسة، فـإن هـذا الأمر لا يعني أنها ليست بمدرسة في حال ذكرها خانقاه، بل أنه خـصص المبنـى لخانقـاه ومدرسة معاً.

26- المدرسة العثمانية:

تقع هذه المدرسة عند باب المتوضأ إلى الغرب من ساحة الحرم القدسي الشريف تجاه سبيل قايتباي، وهي مجاورة للمدرسة السلطانية الإشرافية [3]، وتنسب هـذه المدرسـة إلـى واقفتها أصفهان شاه خاتون بنت محمود العثمانية، فقامت أصفهان بوقفها 840هـ/1436م في عهد الإشراف برسباي وقد أوقفت عليها أوقافاً ببلاد الشام وغيرها من البلاد، وكانـت هـذه المدرسة ذات مكانة عملية كبيرة في القدس، وتولى مشيختها والتدريس فيها عدد مـن كبـار العلماء، وقد شرط في صك وقفها أن يتولى مشيختها اعلم أهل زمانه، وأما واقفة هذه المدرسة فدفنت في التربة المجاورة لسور المسجد الأقصى [4].

والفتوى والتصنيف وكان إماما عالما رئيسا مهابا حسن الشكالة ضخما لين الجانب على ما فيه من طبع الاعاجم وكان يقرأ المذهبين مذهب ابي حنيفة والشافعي صنف شرح مسلم وشرح تلخيص الجامع للحنفية فإنه لما دخل الى القدس كان حنفيا قال فلما رأيت الرياسة بهذه البلاد للشافعية صرت شافعياً وانتزع من الشيخ شهاب الدين ابن الهائم تدرس الصلاحية بجاه نوروز وتخرج به جماعة ببيت المقدس . الحنبلي : الأنس ، ج2، ص11 .

([1])الحنبلي: الأنس ، ج2 ، ص39. ابن تعزي بردي: النجوم الزاهرة ، ج15 ، ص52.

([2])السخاوي : الضوء اللامع ، ج4 ، ص24-25. العسلي: معاهد العلم ، ص249.

([3])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص228 ، ص233 . الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج9 ، ص285 . العسلي : معاهد العلم ، ص176.

([4])الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص35-36 . السخاوي : الضوء اللامع ، ج3 ، ص244 . العسلي : معاهد العلم ، ص177. كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص118.

27 ــ المدرسة الجوهرية :

تقع هذه المدرسة عند باب الحديد على يسار الداخل إلى الحرم من الباب المذكور قبل باب رباط الكرد الذي يقع عند الباب وعلى سور الحرم مباشرة[1] وتنسب هذه المدرسة إلـــى واقفها صفي الدين القنقبائ الخازندار سنة 844 هــ /1440 م في عهد الملك الظاهر جقمق ، ومن الموقوفات الجارية في وقف المدرسة الجوهرية ، قرية زيتون ظاهر مدينة غزة وكذلك قرية كوفخا من عمل غزة[2].

وكانت هذه المدرسة من المدارس المهمة في القدس وقد تولى مشيختها والتدريس فيها عدد من العلماء الأجلاء وفي مجال القراءات خاصة حتى أواخر القرن العاشر الهجري[3].

28ــ المدرسة المزهرية:

تقع هذه المدرسة عند باب الحديد غربي المدرسة الأرغونية، وملاصقة على الجانــب الجنوبي من طريق باب الحديد، ولها مجمع على أروقة المسجد الأقــصى[4]، تنــسب هــذه المدرسة إلى واقفها زين الدين أبي بكر بن محمد بن أحمد بن عثمان بن مزهــر الأنــصاري الدمشقي سنة 893هــ/1487م.

حيث تم بناؤها سنة 885هــ/1480م في عهد السلطان قاتيباي، ومن الأوقاف التـــي كانت موقوفة على المدرسة المزهرية، نصف قرية بيت ساحور من أعمال القدس[5].

29ــ المدرسة الأشرفية:

تقع المدرسة الأشرفية في داخل الحرم بين باب السلسلة وباب المطهرة، بين المدرسة العثمانية من جهة الشمال والبلدية من جهة الغرب[6].

---

(1) ــ الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص37. العسلي: معاهد العلم ، ص169 .

2 ــ ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج15 ، ص485 . كردي : خطط الشام ، ج6 ، ص118 .

3 ــ الحنبلي : الأنس ، ج2 ،ص 190 . العسلي : معاهد العلم ، ص196 .

4 ــ الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص37 .العسلي : معاهد العلم ، ص194.

5 ــ الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص37. السخاوي: الضوء اللامع، ج11، ص89.

6- الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص35. غوانمة: نيابة القدس، ص165.

تنسب المدرسة الأشرفية إلى السلطان أبي النصر قتايباي، 885هـ/1480م، ولهذه المدرسة شهرة خاصة بين مدراس القدس لكونها أفخم مدارس القدس بناء، فقد وصفها مجير الدين الحنبلي بقوله: " كانوا يقولون قديما مسجد بيت المقدس به جوهرتان هما قبة الجامع الأقصى، وقبة الصخرة الشريفة، فقلت وهذه المدرسة صارت جوهرة ثالثة فإنها من العجائب في حسن المنظر ولطف الهيئة[1]، وكان قاتيباي مهتما اهتماما كبيرا بهذه المدرسة، فقد وفر لها الإمكانيات التي تجعلها قادرة على أن تقوم بدورها الفعال، والأوقاف التي خصصها قاتيباي للمدرسة كانت تغطي حاجات هذه المدرسة وسنة الوقف 875هـ/1470م[2]، ومن هذه الموقوفات التي أوقفها على المدرسة الأشرفية ما يلي: قيراطان من أراضي قرية فاتورا، ومنشية سحلين، أراضي الفالوجة، وأجزاء من قرى كثيرة منتشرة في كل من الخليل وغزة واللد وبيت جبرين [3]وعسقلان[4]

ونابلس والرملة.المباني في مدينة غزة ومنها، خان بخط دار الوكالة قرب سوق التركمان وجزء من حمام وحوانيت ومقعد بخط سوق الغنم ظاهر المدينة المذكورة تجاه المدرسة الباسطية وبخط الحدادين، ومعصرتان بخط الحصرية وبخط سوق الحمير، وقاعات ودور وطواحين وفرن واسطبل وأشجار كروم وغيرها مختلفة الأجناس والثمار برمل غزة[5].

لقد تم تجديد المدرسة وتوسيعها، مما أدى لزيادة الأوقاف الموقوفة عليها، ولذلك حررت وثيقة وقف ثانية سنة 895هـ/1489م حيث تضمنت الوثيقة الثانية زيادة كبيرة في مخصصات المدرسة، كما تضمنت وصفا شاملا ودقيقا للمدرسة بعد التجديد، كما أوردت بيانا بالوظائف المختلفة ومعلوم كل منها بالدرهم في كل شهر[6].

---

[1] الحنبلي: الأنس، ج2، ص35. عبد المهدي: المدارس، ج2، ص165.

[2] ـــ الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص229.

[3] ـــ بيت جبرين لغة في جبريل بليد بين بيت المقدس وغزة وبينه وبين القدس مرحلتان وبين غزة أقل من ذلك وكانت فيه قلعة حصينة خربها صلاح الدين لما استنقذ بيت المقدس من الأفرنج وبين بيت جبرين وعسقلان واد يزعمون أنه وادي النملة التي خاطبت سليمان بن داود عليه السلام .معجم البلدان ج1/ص519

[4] ـــ عسقلان، مدينة فلسطينية على ساحل البحر الأبيض المتوسط على بعد 12كم إلى الشمال من غزة، وقد زارها الإدريسي وهي خاضعة للاحتلال الصليبي ووصفها بأنها معدودة في أرض فلسطين.أنظر،الإدريسي، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق،ج1،ص356؛ اليعقوبي،البلدان،ص229؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص174. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4، ص122.

[5] ـــ العسلي: معاهد العلم، ص161. بيضون، عيسى: دليل المسجد الأقصى، ص75.

[6] ـــ العسلي: معاهد العلم، ص168.

وقد زود هذه المدرسة السلطان قاتيباي بعدة خزائن لاحتواء كتبها وقد ورد ذلك في نص الوقفية الخاصة بالمدرسة الأشرفية ،على أنه في الأيوان القبلي ..... بحائطه الشمالي ثلاث خزائن معدة للكتب التي توقف بها بالمدرسة المذكورة [1].

كما ورد في حجة السلطان قاتيباي بالقدس ترتيب الوظائف في هذه المدرسة، حيث جعل وظيفة مشيخة التدريس أهمها، كما تم تعيين شيخ الإسلام كمال الدين بن أبي شريف في مشيختها سنة 890هـ/1485م[2].

وذكر أن المدرسة ضمت عدداً من الخلاوى للصوفية والطلبة كما ضمت أربع خزائن وهي غير الخزائن المخصصة للكتب [3].

وبناء على ما ذكر فإن المدرسة الأشرفية كانت ذات مكانة كبيرة في بيت المقدس، وقد بلغت شأنا كبيرا في عهد واقفها الأشرف قاتيباي.

30ـ مدرسة الكجكي:

تقع بجوار مسجد الطواشي وأنشأها: "الأمير شاهين بن عبد الله الكجكي" عام 821هـ/1418م أيام السلطان الملك الظاهر برقوق وعلى بابها نقش يتألف من ثلاثة أسطر. بسم الله الرحمن الرحيم أمر بإنشاء هذه المدرسة المباركة والبئر المعمر المقر السيفي شاهين الكجكي مقدم القصر الشريف كان وجعل البئر وقفا على المدرسة المذكورة وعلى السقايا الشتاء ، والحوض داخل المدرسة وذلك في مستهل شهر الله المحرم احدى وعشرين وثمان مائة أثاب الله واقفها الجنة [4].

وقد تركزت المدارس في فلسطين خلال العهد المملوكي في مدينة القدس لما لها من أهمية دينية عند المسلمين .

---

1 ـ العسلي: معاهد العلم، ص169.

2 ـ الحنبلي: الأنس، ج2، ص328.

3 ـ السخاوي: الضوء اللامع،ج2، ص53.

4 ـ عطا الله: نيابة، ص245ـ 246. لم أعثر على ترجمة لهذه المدرسة في أي مصدر .

د . الخوانق والربط والزوايا :

ومن الخدمات التي تكفل الوقف بتوفيرها عنايته بأفراد آثروا الخلوة والانقطاع للتعبد وطلب العلم بعيدا عن مشاغل الحياة، وآخرين حرمهم الفقر والعجز عن مجاراة غيرهم فـــي العيش عن طريق تخصيص دور لإيوائهم وإقامتهم، وهي التي عرفت في الحضارة الإسلامية بالخوانق والربط والزوايا، والتي أوقف عليها الأوقاف الكافية لتوفير أسباب الراحة والعـــيش لساكنيها وكان نصيب القدس منها كثير.

- **الخوانق :** جمع خانقاه، وهي كلمة فارسية معربة، ومعناها البيـــت، ثـــم أصـــبح المقصود بها المكان الذي يختلي فيه الصوفية وينقطعون فيه للعبادة [1].

الخانقاوات، هي نوع من المعاهد الإسلامية وهي دور عبادة وعلم تقوم بأدوار مختلفة دينية وثقافية واجتماعية كالمدارس ولكنها مدارس العامة ممن نذروا أنفـــسهم لحيـــاة الزهـــد والتقشف وظهرت بحدود سنة 400هـــ/1009م [2].

وكانت مدارس لإعطاء دروس الفقه والدين واللغة والتصوف والحديث وهـــي مقـــر للصوفية، ويعود الفضل إلى السلطان صلاح الدين الأيوبي في إنشاء أول المراكـــز الدينيـــة التعليمية في مصر، وذلك سنة 569هـــ/1174م [3].

وجرت العادة أن يعين لكل خانقاه شيخ أو أكثر، وعدد من الصوفية مثال ذلك ما تنص عليه وثيقة السلطان الغوري ومن ذلك ستة آلاف درهم تصرف لرجلين من أكابر العلماء أهل الدين والورع والفقه يقررهما الناظر في وظيفتي مشيخة التصوف فـــي الخانقـــاة المـــذكورة بالسوية خارجا عن السكن المعين لشيخ نوبة العصر، والمبلغ الذي يعين لشيخ نوبة الصبح في نظير السكن [4].

ومنذ أواخر القرن السابع للهجرة أضيف إلى عمارة الخانقاة منارة ومنبر فأصـــبحت الخانقاوات عبارة عن مساجد تؤدى فيها صلاة الجمعة وغيرها من الصلوات ورتـــب فيهـــا

---

[1] ــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص414. بدران: منادمة الأطلال، ج1، ص272.

[2] ــ عبد الدايم: التربية، ص160.

[3] ــ القلقشندي: صبح الأعشى، ج11، ص370. المقدسي: أحسن، ص179. السيد: تاريخ عرب الشام، ص182.

[4] ــ الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص 43 . أمين: الأوقاف، ص118.

واقفوها موظفين للقيام بالشعائر الدينية [1]، وكان من ريع الأوقاف يصرف على الصوفية المنقطعين للعبادة أو طلب العلم طبقا لشرط الواقف.

وساهمت الخوانق في الحركة التعليمية، فقد أقيمت فيها الحلقات الدراسية [2]، وكان المدرسون يقومون بالوعظ، والبعض بالقضاء، واحتوت الخوانق على خزائن كتب حيث خصص لكل جماعة من الطلبة المقيمين بالخوانق مدرسون لتعليمهم [3]، وكان يعمل في الخوانق من يقوم على توفير حاجات الطلاب من مأكل وملبس حتى يتمكنوا من التفرغ للتعليم والتعبد داخل الخانقاة [4]، وفي بيت المقدس أنشأ صلاح الدين الأيوبي بعد تحرير بيت المقدس أول خانقاه عرفت بالخانقاة الصلاحية عام 583هـ وأوقف عليها قرية صورباهر[5]، وتجدر الإشارة أن معظم خانات القدس كانت مؤسسات وقفية وقفت، ووقف عليها [6].

وفي العصر المملوكي ازداد عدد الخوانق زيادة كبيرة، وارتبط اسم الكثير منها بأسماء كبار شخصيات الدولة من السلاطين والأمراء، ويمكن الإشارة هنا إلى عدد من هذه الخانقات واهمها:

1. خانقاه "سرياقوس"

وقد أنشأه هذه الخانقة الناصر محمد بن قلاوون سنة 725هـ/1325م، وقد وصلت هذه الخانقاه إلى أرقى وأبعد مدى في العصر المملوكي من الشمول والارتقاء في التنظيم، حتى أنه ذكر أن بها مائة خلوة لمائة صوفي، وبجانبها جامع تقام فيه الجمع، ومكان برسم ضيافة الواردين وحمام ومطبخ [7].

2. خان الظاهر بيبرس:

كان خان الظاهر بيبرس من أقدم المنشئات المملوكية في فلسطين وأقيم على مسافة ميلين من سور القدس، وكان الغرض منه استقبال القادمين إلى المدينة وتقديم المساعدات لهم

---

1 ــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص420.

2 ــ الأصفهاني: الفتح القسي، ص145.

3 ــ السبكي: معيد النعم ، ص125. عبد المهدي: الحركة، ص78.

4 ــ كردي: خطط الشام، ج6، ص131.

5 ــ الأصفهاني: الفتح القسي، ص146.

6 ــ العسلي: معاهد، ص43.

7 ــ المقريزي: السلوك، ج2، ص261. الحجي: السلطان الناصر، ص127.

فقد وجد بالخان مرافق كثيرة، وكانت له أوقاف كبيرة [1].ثم أن الظاهر بيبــرس بنــى فرنــا وطاحونا برسم هذا الخان لطحن القمح وإعداد الخبز وتوزيعه على كل من يبيت في هذا الخان من المسافرين أو القادمين إلى القدس لزيارة الأماكن المقدسة، ووقف السلطان بيبرس على هذا الخان عدة قرى ببلاد الشام والقدس [2].وكان هذا الخان موقوفا على أعمال البــر والإحــسان ولما تم بناؤه أوقف عليه قيراطا ونصف قيراط من الطرة، إضافة إلى ما يزيد عــن نــصف غلال قرية المشيرفة في ناحية بصرا الشام، ونصف قرية لفتا [3]الواقعة على مشارف القــدس من ناحية الشمال الغربي[4].

3. الخانقاة الفخرية:

وتنسب الخانقاة الفخرية إلى واقفها القاضي فخر الدين أبي عبد الله محمد بن فضل الله 732هـ/1331م، وكان هذا القاضي معنيا بالعلم، وقد بنى عددا من المــدارس فــي القــدس ونابلس ودمشق، و تقع بجوار السور من جهة الشرق في أقصى الزاوية الجنوبية الغربية من الحرم الشريف قرب باب المغاربة [5].

كانت في البداية مدرسة ثم أصبحت خانقاه للصوفية، وفيها مــسجد وأمــاكن إقامــة الأذكار وأماكن خاصة لتهجد الصوفيين، حيث اشتملت هذه الخانقاة على الموقوفات التاليــة، سبع قطع أراضي بظاهر القدس وسوق وحاكورة وأحكار حجرات [6].

- الربط:

الربط: هي جمع رباط، وهي في الأصل اسم للمكان الذي يرابط فيه الجنود لمجاهــدة العدو وحراسة ثغور الدولة الإسلامية، وقد تحولت مع الوقف إلى أماكن للمتفرغين للعبــادة،

---

1 ــ الحنبلي: الأنس، ج2، ص44.

2 ــ غوانمة: القدس الشريف، ص137.

3 – لفتا : بكسر اللام وسكون الفاء وتاء والف ، في الشمال الفربي من القدس بنحو ميلين من القدس ، تقع تقريبا في نحو منتصف الطريق بين شعفاط ودير ياسين مساحتها 324 دونما . الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج8 ، ص102 .

4 ــ غوانمة: القدس الشريف ، ص138.

5 ــ الحنبلي: الأنس، ج2، ص34. العسلي: معاهد العلم، ص339.

6 ــ السخاوي: الضوء اللامع، ج2، ص173. النعيمي: الدارس، ج1،ص431.

فكان ينقطع فيها من يرغب للتفرغ للعبادة ويجري عليها الواقفون الجرايات اليومية من غذاء وكساء [1].

والرباط أيضا هو دار سكن لأهل طريق الله، والرباط والمرابطة ملازمة ثغر العدو، فالمجاهد المرابط يدافع عمن وراءه والمقيم في الرباط على طاعة الله يدفع بدعائه البلاء عن العباد والبلاد [2].

ولقد كانت بعض الربط تقوم بما قامت به المعاهد العلمية ، فقد كانت مراكز للعلم و اتخذ العلماء من بعض الربط أماكن للمطالعة والكتابة والاشتغال بالعلم، ولم يكن الرباط مركزا للتصوف فحسب بل كان دارا لإعداد للجهاد [3].

ونذكر من هذه الربط :

1. رابط علاء الدين البصير:

يقع هذا الرابط عند باب الناظر شمال الطريق المؤدية إلى الحرم وينسب هذا الرابط إلى واقفه الأمير علاء الدين أيدغوي بن عبد الله الصالحي النجمي المعروف بالبصير، ناظر الحرمين الشريفين وقد وقفه سنة 666هـ/1267م في عهد الظاهر بيبرس[4]، وقد وقف جميع داخل الباب من الأقباء والساحة على الفقراء الواردين لزيارة القدس الشريف، ويعتبر هذا الرابط من أقدم الأربطة في بيت المقدس[5].

2. الرباط المنصوري:

يقع هذا الرابط جنوب الطريق الموصلة إلى الحرم من باب الناظر، وسمي هذا الرباط بهذا الاسم نسبة إلى واقفه السلطان المنصور قلاوون، وقد وقفه على الفقراء سنة 681هـ/1282م ووقف عليه أوقافاً في غزة ونابلس وصفد وزوار القدس الشريف وغيرها [6].

---

1 ــ ابن خلّكان: وفيات الأعيان، ج4، ص142. غوانمة: نيابة بيت المقدس، ص175.

2 ــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص428.

3 ــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص435. الاصطخري: مسالك، ص295. ابن بطوطة: رحلة، ص325.

4 ــ الحنبلي: الأنس، ج2، ص91.

5 ــ العسلي: معاهد، ص315.

6 ــ الحنبلي: الأنس، ج2 ، ص91. العسلي : معاهد، ص318.

وقد أشرف على بناؤه علاء الدين أيدغوي بعد بناء رباطه السابق، وتألف هذا الرابط شأنه شأن غيره من عدد من القاعات من الغرف والخلوات ويستعمل خان للمسافرين وتقــدم فيها الخدمات وتعقد حلقات التدريب والوعظ [1].

- **الزوايا :**

الزاوية: مفرد زوايا ، وزاوية البيت ركنه، وكانت تطبق في بادئ الأمر على صومعة الراهب المسيحي [2].

هي كالخانقاة والرابط من حيث الدور والوظيفة ولكنها أبنية صــغيرة منفــصلة فــي جهات مختلفة من المدينة وتقام فيها الأذكار والصلوات الخمسة وقد كثــرت بكثــرة الطــرق والمشايخ، وكانت الزوايا كانت تطلق على ناحية من نواحي المساجد الكبرى ، كما كانت تنشأ حول ضريح ولي مشهور وارتبطت الزوايا بأسماء المشاهير من الزهاد الذين لهم طلاب من المريدين الذين يتبعونهم، وكانوا يجدون الرعاية والاهتمام من السلاطين والملوك [3].

وساهمت الزوايا في تحفيظ القرآن الكريم، وتعليم العلوم الدينية ، و قامت الزوايا في بيت المقدس بدور فكري كما كانت الزوايا بمثابة دور سكن للصوفيين والحجاج ودور ضيافة للمسافرين والمحتاجين [4].

ومن أشهر الزوايا التي عرفت في العهد المملوكي :

1ـــ الزاوية الوفائية:

تقع هذه الزاوية عند باب الناظر مقابل الزاوية المنجكية، وهي تقع عند سور الحــرم الشريف على يمين الداخل إليه من باب الناظر [5].

وتنسب هذه الزاوية الوفائية إلى تاج الدين أبي الوفاء محمد ، ولها وقف ومن وقفهــا دار كانت تعلوها وتعرف بدار شهاب الدين بن الهائم [6].

---

1 ـــ الحنبلي: الأنس ، ج2 ، ص43. كردي: خطط، ج6، ص149. شراب: القدس، ص228.

2 ـــ ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص365. أبو دية: الزوايا الصوفية، ص23.

3 ـــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص421. حطيط: قضايا، ص223. النباهين: تاريخ الفكر، ص420.

4 ـــ كردي: خطط ، ج6، ص148.

5 ـــ كردي: خطط، ج2، ص149. العسلي: معاهد، ص345.

6 ـــ الحنبلي : الأنس، ج2، ص37.

2ـ زاوية المغاربة:

تقع هذه الزاوية بأعلى حارة المغاربة [1]، وسميت هذه الزاوية باسم واقفها الشيخ عمر بن عبد الله بن عبد النبي المغربي المصمودي، الذي توفي في بيت المقدس ودفن بمقبرة حاملا ، وذكرت المصادر بأن الشيخ المصمودي بنى هذه الزاوية من ماله الخاص ووقفهـا علـى الفقراء والمساكين في سنة 703هــ/1303م، وأنشأ زاوية أخرى في الخليل ، والزاوية فـي القدس تتكون من عشرة غرف وأوقف ثلاث دور عليها وتولى مشيخة هذه الزاوية عدد مـن شيوخ المغاربة القادمين إلى بيت المقدس [2].

3ـ زاوية البسطامية:

تقع في حارة بني زيد وهي حارة مجاورة لحارة المشارقة [3]، وواقف هذه الزاويـة الشيخ عبد الله بن علي الأسد أبادي البسطامي، وكانت الزاوية موجودة قبل سـنة 770هـــ، وتوفي الواقف بالقدس سنة 794هأ ودفن في حوش البسطامية بمقبرة ماميلا [4].

4ـ زاوية الشيخ عبد الله بن غانم بن إبراهيم بن حسين المقدسي:

كان أحد الشيوخ المتصوفة، مشهورا بالخير والعبادة والـورع، ومكـارم الأخـلاق، وساهمت هذه الزاوية في تنشيط الحياة العلمية في المدن والقرى [5]، إضافة إلـى الخـدمات المعتادة التي تقدمها للفقراء والمساكين والزوار.

5ـ زاوية الشيخ خضر:

تقع في حارة قيطون، للشيخ أبو العباس خضر بن أبي بكر بن موسى العدوي، بناهـا الملك الظاهر بيبرس للشيخ خضر سنة 666هــ/1267م، أثناء زيارته للمدينة ورتب لها من مال البلد راتبا يجري على الفقراء المقيمين بها والواردين عليها [6].

---

[1] ـ العسلي: معاهد، ص347.

[2] ـ الحنبلي : الأنس، ج2، ص45ــ256. كردي: خطط، ج6، ص149. العسلي: معاهد، ص348.

[3] ـ العسلي: معاهد، ص358.

[4] ـ الحنبلي : الأنس، ج2، ص23. كردي: خطط، ج6، ص150.

[5] ـ العيني: عقد الجمان، ج2، ص122. اليونيني: ذيل، ج3، ص51.

[6] ـ ابن شداد: تاريخ الملك الظاهر، ص350. أبو دية: الزوايا الصوفية، ص34.

دور الوقف في دعم الكتب والمكتبات

عني المسلمون في مسيرتهم العلمية بوقف الكتب والمكتبات ، وكان للأوقاف أثرهـا الثقافي الواسع، فكانت الوسيلة الأهم في تلقي العلوم ونشرها ولذا فقد تنافس الواقفون في إنشاء المكتبات العامة والخاصة، وفتحها أمام طلبة العلم، ووقفوا عليها الأوقاف الـدارة للـصرف عليها وتزويدها.

انتشرت المكتبات في العهد المملوكي وأوقفت عليها الأوقاف الكثيرة الجارية لتغطيـة نفقاتها [1]، وسمح بإعارة الكتب للعلماء، وكانت الكتب ترتـب بحجـرات مختلفـة حـسب المواضيع [2]، ولكل مكتبة فهرس، وتنوعت المكتبات التي أنشأت في المـساجد والمـدارس والزوايا والربط والخوانق[3].

واهتم واقفوا المكتبات بتوفير دخل مادي ثابت لصيانتها وترميمها، والـصرف علـى العاملين عليها[4]، أما الموارد المالية التي كانت تؤمن وتسد نفقات المكتبات، فمنها ما كان من الأوقاف التي تنشأ من أجلها خاصة، وهذا حال أكثر المكتبات العامة، ومنها ما كان من عطايا الأمراء والأغنياء والعلماء الذين يؤسسون تلك المكتبات[5].

وقد حرص الواقفون في العصر المملوكي على أن يلحقوا بكل مدرسة خزانـة كتـب يرجع إليها المدرسون والطلاب، ولا سيما الفقراء منهم، مثال ذلك ما نـصت عليـه وثيقـة السلطان الغوري " وبها خلوة كبرى معدة لخزن الكتب بها جنبات خشب نقي يمنـة ويـسرة وصدرا مثبتا لحفظ ما فيها من كتب العلم الشريف الموقوفة على طلبة العلم الشريف لانتفاعهم بها في المدرسة [6]".

---

1 ــ المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج1، ص458.

2 ــ حمادة : المكتبات في الإسلام، ص160.

3 ــ أبو شامة: الروضتين، ج2، ص39. المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج1، ص458.

4 ــ المقريزي : السلوك ، ج1 ، ص458. الساعاتي: الوقف وبنية المكتبة، ص33. فراج: دولة المماليك، ص140 .

5 ــ السباعي: من روائع حضارتنا، ص122.

6 ــ ابن كثير: البداية والنهاية ، ج12 ، ص 313 . الحنبلي : شذرات ، ج4 ، ص 340 . أمين: نظام التعليم، ص164.

إن الكثير من طالبي العلم اتجهوا صوب خزائن الكتب المدرسية لما كانت تحويه من مصنفات تبحث في علوم شتى، خاصة وأن تلك الخزائن تحوي باستمرار كل جديد من المصنفات عن طريق النسخ والشراء والوقف [1].

وأما عملية حفظ الكتب الموجودة في خزانة الكتب، فكان يقوم بها موظف "خازن الكتب" حيث تكون مهمته المحافظة على الكتب المدرجة في خزانة المدرسة، إضافة إلى المحافظة على المصاحف الشريفة، ويصرف له مقابل ذلك خمسين درهما في كل شهر، وإذا لاحظ ناظر الوقف تقصيرا من خازن الكتب في أداء عمله، أو تبين له عدم أمانته في القيام بواجبه عمل على استبداله [2].

وكان خازن الكتب يشترط فيه أن يكون ثقة خير، أمينا يقظا، ذكيا فطنا، عاقلا مأمولا بالغا في الأمانة، والثقة ونزاهة النفس، وقلة الطمع قادرا على القيام بخدمة الكتب عارفا بترتيبها [3].

وحرص الواقفون على أن يتولى هذه الوظيفة أحد العلماء أو الأدباء ليكون عونا للطلبة والباحثين لإرشادهم إلى ما يحتاجون إليه من مراجع [4].

أما نظام الاطلاع والاستعارة، فقد حدده الواقفون بدقة تامة، محافظة على الكتب من الضياع، فمن الواقفين من حرم خروج الكتب نهائيا خارج مؤسسته، ورغم ذلك شرط الواقف، زيادة في الحرص على الكتب وخوفا عليها من الضياع وأن يقوم الخازن بكتابة أسماء من يطلب منه كراسا ويؤخذ منه، ثم إذا أعاده مسح اسمه[5].

فقد كان كثيراً ما يشترط الواقف ألا يخرج الكتاب إلا برهن يحرز قيمته[6] ومن الواقفين من سمح لطلبة العلم من أهل الخانقاة استعارة الكتب لمدة شهر على الأكثر للانتفاع

---

1 ــ الحنبلي : الأنس، ج2، ص102.

2 ــ ابن كثير : البداية ، ج12 ، ص286. الحجي: التعليم، ص751.

3 ــ ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج14 ، ص94 . أمين: نظام التعليم، ص165.

4 ــ السمعاني : الأنساب ، ج2 ، ص307. عاشور: المجتمع المصري، ص146.

5 ــ ابن كثير : البداية والنهاية ، ج12 ، ص286 . أمين: نظام التعليم، ص166. فراج: دولة المماليك، ص140.

6 ــ السبكي:معيد النعم، ص111.

بها، وسمح لهم أن يأخذوها معهم إلى مساكنهم بالخانقاة فجاء في وثيقة وقف جمال الدين الاستادار" ومن حضر إليه من طلبة العلم الشريف من أهل الخانقاة المذكورة لاستعارة شيء من الكتب المذكورة ليشتغل فيها سلم إليه إن كان ثقة وإن كان ممن يخشى منه منعه إلا أن يضمنه نفر من أهل الخانقاة المذكورة ولا يعار شيئا من الكتب المستعارة بين المستعير أكثر من شهر واحد من حيث استعارته بل يأخذ منه عند مضي الشهر، ولا يمكن أحد من إخراج شيء من الكتب خارج الخانقاة "[1].

وزيادة في الحرص على الكتب الموقوفة نجد من الواقفين من يوكد على ضرورة عزل "خازن الكتب" إن بدا من الخازن المذكور تقصير أو خيانة في الكتب استبدل الناظر غيره[2].

وفي بيت المقدس، حفظت سجلات محاكم القدس الشرعية إحصاء بتركات علماء القدس من المكتبات الموقوفة التي تشتمل على موضوعات متعددة مما يدل على اطلاع واسع لدى هؤلاء العلماء، فبقيت خزائن الكتب العلمية العامة في بيت المقدس تحتوي على ذخائر التراث العربي الإسلامي، وكان من بينها، خزائن المسجد الأقصى وخزائن كتب المدارس، ودار كتب المسجد الأقصى[3]. وكان المسجد الأقصى يضم خزانة تحتوي على العديد من الكتب الموقوفة والموهوبة، وكان لهذه الخزانة خزنة أمناء يقومون عليها [4].

ومن مكتبات المدارس في القدس مكتبة المدرسة الفخرية التي وقفها القاضي فخر الدين بن محمد بن فضل الله سنة 732هـ وكانت هذه المكتبة غنية بمخطوطاتها الدينية والفلكية [5].

لقد كانت خزائن كتب المسجد الأقصى تضم أهم المؤلفات في العلوم الإسلامية وأخذت تنمو وتزدهر مع الزمن لأن الخلفاء والملوك والسلاطين أولوها الاهتمام والرعاية حتى أن بعض السلاطين أولوها اهتماما خاصا حيث أوقفوا الوقوفات على قراءة المصاحف الموجودة

---

1 ـ الحنبلي : شذرات ، ج 6 ، ص 149 . أمين: الأوقاف، ص258.

2 ـ أمين: نظام التعليم، ص167. النباهين: نظام التربية، ص150 .

3 ـ العسلي: معاهد، ص15. العارف: المفصل، ص451.

4 ـ السخاوي: الضوء اللامع، ج6، ص301.

5 ـ العسلي: معاهد، ص372.

فيها [1]، وفي سنة 778هـ ، وقفت أجزاء عديدة من المصحف الشريف على دار كتب المسجد الأقصى، وقد وقفها علاء الدين بن قرمان [2].

ووقف الملك الأشرف قاتيباي مصحفا شريفا كاملا وقد وقفه لمدرسته في غزة ثم نقل إلى دار كتب المسجد الأقصى[3].

وقد تنوع الوقف على الكتب فشمل مكتبات بأكملها، ووقف الكتب على المدارس والمشافي والمراصد والربط والخوانق ، كما كان هناك نوع يتمثل في وقف كتب عالم بعد وفاته على أهل العلم وعلى **ورثته** [4]، وقد انتشر الوقف على الكتب والمكتبات وكان له الأثر الأوفى في تعدد المكتبات وبالتالي تركت آثارها الواضحة في الازدهار الثقافي والعلمي.

---

1 ـ المرجع نفسه: ص369.

2 ـ عبد المهدي: الحركة الفكرية، ص268.

3 ـ الحنبلي : الأنس ، ج1، ص 26 .

4 ـ الساعاتي: الوقف وبنية المكتبة، ص33.

دور الوقف في دعم طلبة العلم والعلماء

لقد أجاز الفقهاء الوقف على طلبة العلم واعتبروا ذلك من وجوه البر، وأن هذا الإنفاق يعادل الجهاد في سبيل الله ، استنادا إلى الأحاديث النبوية التي تضع مرتبة العلم والعلماء أعلى من مرتبة الجهاد في سبيل الله، وقد جاء عن الرسول ﷺ أنه قال: " أقرب الناس من درجة النبوة أهل العلم والجهاد، أما أهل العلم فدلوا الناس على ما جاءت بها الرسل، أما أهل الجهاد فجاهدوا بأسيافهم على ما جاءت به الرسل" (1).

وقال ﷺ: " يوزن يوم القيامة مداد العلماء بدم الشهداء أي أن المداد الذي يستخدمه العالم في تأليف الكتب لنفع الناس ليعادل دم الشهيد (2).

إن نظام الوقف يمثل العمود الفقري للإنفاق على العلم والعلماء فقد حرص أغلب منشئي المراكز التعليمية على توفير أوقاف دارَّة تقوم بتوفير نفقات تلك المراكز والمشتغلين بها (3).

ولقد كثرت الأوقاف المخصصة للإنفاق على طلبة العلم وأهله في العهد المملوكي فكانت أغلب كتب الوقف تقتطع جزءا من ريع الأوقاف ، لتسديد رواتب العاملين في المؤسسات التعليمية (4). كما كان يصرف من ريع الوقف مرتبات الطلبة (5).

وقد وجدت مساكن للطلبة والمدرسين ليعيشوا بها، وتكون مقراً دائماً لإقامتهم حتى ينهوا دراستهم ، حيث ساعدت هذه المساكن على توفير الجو المناسب للطلبة والمدرسين كي ينقطعوا لطلب العلم بعد أن تكفل مؤسسو هذه المساكن بتوفير ما يلزم المقيمين بها من مأكل وملبس، وقد عمرت هذه المدارس بالمدرسين والطلبة، إلى جانب وجود إمام ومؤذن لإقامة الصلوات الخمس، وقد كان لهؤلاء رواتب ثابتة تصرف من ريع الوقف (6).

---

(1) السيوطي: جامع الأحاديث، ج 15، ص314، ح 4202.

(2) المصدر نفسه: ج 1، ص3046، ح2705.

(3) العسلي: معاهد، ص165.

(4) بدران: منادمة، ص28. النباهين: نظام التربية، ص316.

(5) المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص364.

(6) المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج2، ص400. الحجي: السلطان الناصر، ص112. عبد المهدي: الحركة الفكرية، ص107 .

وقد تحدث ابن جبير من خلال مشاهداته لهذه المرافق وزياراته لها عن التسهيلات المغرية لطلاب العلم، ومنها هذه المرافق، فقال: " ومرافق الغرباء بهذه البلدة أكثر من أن يأخذها الإحصاء ولا سيما لحفاظ كتاب الله عز وجل والمنتمين للطلب .... وهذه البلاد المشرقية كلها على هذا الرسم فمنشأ الفلاح من نشأة مغربنا فليرحل إلى هذه البلاد ويغترب في طلب العلم، فيجد الأمور المعينات كثيرة ، فأولها فراغ البال من أمر المعيشة، وهو أكبر الأعوان وأهمها" [1].

ومن العلماء المقادسة من كان يشجع على الاشتغال بالعلم منفقا على الطلبة من ماله، ومنهم الشيخ برهان الدين أبو إسحاق العجلوني المقدسي الشافعي[2]. فقد ذكر أنه انتمى إليه فقراء الناس لإقرائهم ، فأقرأهم، وكان ينفق على من كانوا ينتمون إليه، فافتقر بعد أن بذل ماله في سبيل العلم والتعليم[3].

ومن العلماء من اشتغل بالعلم تبرعاً ، ومن ذلك ما ذكر عن شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أرسلان الرملي المقدسي الشافعي، المعروف بابن أرسلان وهو من أشهر العلماء في بيت المقدس ، فقد آثر الاشتغال تبرعاً ، ورفض أن يلي مشيخة مدرسة الأمير حسام الدين[4]، ناظر القدس والخليل عندما عرضها عليه ، وكان قد قرر له عشرة دراهم فضية يوميا فأبى ذلك[5]. ولا شك أن صنع هؤلاء العلماء وأمثالهم يدل على مدى استغراق العلماء في تحصيل العلم، والعمل على نشره ، كما أن فيه حافزاً فعالاً في تشجيع طلبة العلم على تلقي العلم، وتحصيله.

---

1 ــ ابن جبير: الرحلة، ص258.

2 ــ كان من أهل العلم والإفتاء، ومن أعيان الشافعية في بيت المقدس، جمع بين الاشتغال بالعلم والتجارة توفي سنة 887هــ. الحنبلي: الأنس، ج2، ص202.

3 ــ السخاوي: الضوء اللامع، ج1، ص212.

4 ــ هو الأمير حسام الدين الشهير بالكشكلي الحنفي ناظر الحرمين ونائب السلطنة، عمر المدرسة الحسينية المعروفة بباب الناظر ووقف عليها أوقافا توفي بالقدس سنة 842هــ . الحنبلي: الأنس، ج2، ص275.

5 ــ السخاوي: الضوء اللامع، ج1، ص283.

الفصل الرابع

دور الوقف في الحياة الاجتماعية

- دور الوقف في رعاية الأرامل والأيتام.
- دور الوقف في توفير الرعاية الصحية .
- دور الوقف في إنشاء المرافق العامة.
- دور الوقف في تحرير الأسرى ومساندة الجهاد في سبيل الله .

دور الوقف في رعاية الأرامل واليتامى

– اليتامى:

حث الإسلام على العناية بالأيتام والإحسان إليهم والحفاظ على أموالهم ورعايتهم فقد حـرص كثير من أهل الخير على وقف الأوقاف الدارة على الأيتام وكسوتهم بحثا عن الأجر والمثوبة وطلبا لمرافقة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم في الجنة ، قال عليه الصلاة والسلام " أنـا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما" [1].

لذا تسابق الخيرون في إنشاء مكاتب لتعليم الأطفال وأوقفوا عليها الأوقاف الكثيرة .

وكان صلاح الدين الأيوبي أول من أوقف الأوقاف من أجل الأطفال الفقراء والأيتـام فـأمر بعمارة مكاتب ألزمها معلمين لكتاب الله عز وجل يعلمون أبناء الفقراء والأيتام خاصة ويجري عليهم الجراية الكاملة لهم [2] ويقصد بالجراية الكاملة مـأكلهم ومـشربهم وكـسوتهم وأدوات دراستهم .

وذكر ابن العماد الحنبلي في ترجمة محمود زنكي سنة ستين وخمسمائة أنـه بنـى المكاتـب للأيتام ووقف عليها الأوقاف [3] ونصب لهم جماعة من المعلمين لتعليم يتـامى المـسلمين ، وأجرى أرزاقهم على معلميهم وعليهم بقدر ما يكفيهم [4].

وقد استرعت هذه الظاهرة نظر الرحالة الأندلسي ابن جبير ، فذكر أن الأيتام مـن الـصبيان كانوا يأتون إلى المساجد حيث يتعلمون وينفق عليهم ما يسد حاجاتهم من اطعامهم وكـسوتهم وكانت موارد هذه النفقات تأتي من وقف كبير خصص للأيتام ومعلميهم [5].

ومن صور رعاية الأيتام مكتب السبيل الذي أنشأه السلطان الظاهر بيبرس بجـوار مدرسـته وقرر لمن فيه من أيتام المسلمين الخبز كل يوم بالإضافة إلى الكـسوة فـي فـصلي الـشتاء والصيف [6].

---

1 – البخاري : صحيح ، ج5 ، ص2032.

2 – ابن جبير : الرحلة ، ص25 . علي: القدس ، ص160.

3 –ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ج4 ، ص228 .

4 – ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج16 ، ص294.

5 – ابن جبير : الرحلة ، ص262 .

6 – الحنبلي : الأنس ج2 ، ص35 . عاشور : المؤسسات الاجتماعية ، ص343 .

ومن الذين وقفوا مكاتب للأيتام " خوندتتر" الحجازية ابنة السلطان الملك الناصر محمد قلاوون[1] جعلت بجوار المدرسة الحجازية التي وقفتها مكتبا للسبيل فيه عدة من الأيتام المسلمين ولهم مؤدب يعلمهم القران الكريم ويجري عليهم في كل يوم لكل منهم من الخبز النقي خمسة أرغفة ومبلغ من الفلوس ويعطى لكل منهم بكسوتي الشتاء والصيف [2] ويمكن القول أنه في العصر المملوكي قلما يوجد أمير أو سلطان إلا وأوقف للأيتام مكتبا لتعليمهم والصرف عليهم ، ويشير الكاتب محمد أمين إلى أنه قلما تخلو وثيقة وقف خيري من تخصيص جزء من ريع ذلك الوقف لتعليم عدد من الأطفال الأيتام ، ويؤكد أنه قلما يوجد مسجد أو مدرسة وقفية في العصر المملوكي إلا ويوجد بجوارها مكتب لتعليم الأيتام [3].

وهناك أيضاً وقفية أبو العباس زين الدين دلامة دار القران الكريم الدلامية ، ونصت الوقفية أنه رتب فيها ستة أيتام مكانهم المكتب أعلى بابها وكل منهم له عشرة دراهم شهريا ، وقرر لهم شيخا يعلمهم له من المعلوم ستون درهما في كل شهر ولكل من هؤلاء الأيتام جبة قطنية وقميص ومنديل [4].

وأما وقفية طارق حارثة بن عبد الله من أوقاف القدس الشريف المؤرخة سنة " 763هـ / 1361م " فقد نصت هذه الوقفية أن يصرف من ريعها على عشرة أيتام من المسلمين لكل واحد منهم في كل يوم ثلث رطل خبز بالدمشقي وربع درهم فضة كما يصرف لكل منهم كل ستة أشهر كسوة كاملة وهي قميص ولباس ومداس وقبع وملوطة " وهي رداء يشبه العباءة أو فروة " ويصرف لمعلمهم ما يراه ناظر الوقف [5].

---

[1] – الناصر محمد : هو السلطان التاسع من ملول الترك في مصر تولى الحكم وعمره تسع سنين بعد مقتل أخيه الأشرف خلعه كاتبغا ونفاه إلى الكرك ومن ثم عاد إلى الحكم ولكن تحت سيطرة بيبرس الجاشنكير وسلان مما جعله يترك الحكم للمرة الثانية ثم عاد إلى الحكم بعد أن اشتد عوده . ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ج6، ص134 .

[2] – المقريزي : المواعظ والاعتبار، ج2 ، ص382.

[3] – أمين : الأوقاف ، ص262 .

[4] – النعيمي: الدارس ، ج2، ص8 .

[5] – أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص26 .

كذلك هناك وقفية حسام الدين أبو محمد الحسن بن ناصري على مدرسته بالقدس الشريف ، ونصت هذه الوقفية أن يصرف منها لعشرة أيتام يدرسون داخل المدرسة المذكورة القران الكريم على يدي فقيه خاص له في الشهر ثلاثون درهما ، ويصرف لكل واحد من هؤلاء الأيتام في كل شهر سبعة دراهم ونصف بالإضافة لنصف رطل خبز [1].

ومن شروط وقفية عبد الباسط على الخانقاة الباسطية بالقدس المؤرخة سنة 834هـ - 1430م أن يصرف منها على عشرة أيتام من أيتام المسلمين بحيث يصرف لكل يتيم منهم في الشهر خمسة عشر درهما ، أما مؤدبهم فيصرف له في كل شهر خمسون درهما ، على أن يعلم الأيتام المذكورين القران الكريم والخط العربي ، ونصت الوقفية كذلك أن يصرف للأيتام في عيد الفطر من كل سنة برسم كسوتهم ثلاثون درهما لكل واحد منهم ويصرف منها كذلك على الفقراء والمساكين وذوي الحاجات والفاقة [2].

هذه نماذج من أوقاف الأيتام التي لعبت دورا اجتماعيا إنسانيا رائدا في المجتمع الإسلامي وهذا يؤكد لنا أن ريع الأوقاف هو المصدر الأساسي والوحيد لغالبية مدارس ومكاتب الأيتام في العصر المملوكي .

- الأرامل :

أولى الإسلام العناية والاهتمام بالنساء الأرامل والقواعد والمطلقات والفقيرات اللاتي لا مؤوى لهن ، وكانت المرافق الدينية كالمساجد والزوايا والخانقاوات مقرا لهن ووقف أهل الخير من الميسورين على هذه الفئة الأوقاف يصرف ريعها على خدمتهن وتوفير الحياة الكريمة لهن من مأكل ومشرب وملبس وخصص من يقوم بخدمتهن وتوفير متطلباتهن.

ومن أمثلة عناية واهتمام الوقف بالأرامل والنساء :

1- وقف الأمير دكز على مدرسته في باب السلسلة بالقدس الذي وقفه على رباط النساء الذي أنشأه هناك سنة 730هـ - 1329م وقفا يتألف من حكر خان ، حمام قرب المدرسة ،

[1] - أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص29 .

[2] - المرجع نفسه: ص38 .

ودكاكين جوار المدرسة في سوق القطانين ودكاكين في أماكن مختلفة ومحصول قبان بجوار دار أبو شريف ، وكلها بالقدس ، بالإضافة إلى دكاكين وحمام في غزة [1] .

2-وقف الشيخ برهان الدين إبراهيم ابن شريف القدسي في سنة 916هـ - 1510م والذي وقف في تسعة حصص من قرية طيبة الاسم واثني عشر حصة من قرية نجم واثني عشر حصة وربعا حصة من قرية بيت نعم ، وكلها من أعمال القدس بحيث يصرف من ريع هذا الوقف على الأرامل المنقطعات بالرباط المخصص لهن في مدينة القدس [2].

3- إنعام السلطان جقمق سنة 875هـ - 1470م فقد أنعم على الوقفين في القدس والخليل مبلغ 2500 دينار ذهبا و120 قنطارا من الرصاص برسم العمارة بالإضافة إلى مئة وعشرين غرارة من القمح قيمتها 3600 دينار ذهب كما أمر بتوفيه الديون التي ترتبت على الوقف جراء ثمن الغلال من القمح والحبوب [3].

4- وقف شمس الدين المزلق سنة 897هـ /1491م والذي وقف فيه كلا من قرية كفر ياسيف التابعة لعكا ومزرعة سمونية من أعمال طبرية ومزرعة كفر عنان[4]،ونصت الوقفية أن يصرف ريع هذه الوقفية لذوي العاهات والمجذومين والأرامل [5].

5- وهناك أوقاف عديدة حبست على أعمال البر والصدقات ، ونذكر منها وقف شهاب الدين أحمد القرمشي المؤرخة في سنة 858هـ - 1454م الذي وقفه على ذريته وبعد الانقراض اشترط أن يصرف ريع هذا الوقف للفقراء بالحرمين القدس والخليل والنصف الآخر يشتري به خبز يفرق للفقراء والمساكين في ليلة الجمعة في حرم جامع الظاهرية في صفد [6].

---

[1] - المرجع نفسه: ص38

[2] - أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ، ص27

[3] - الحنبلي : الأنس ، ج1 ، ص97.

([4]) بلغت مساحة أراضي كفر عنان 5827دونم وكفر عنان أخر أعمال قضاء عكا من جهة الشرق تقوم على صهوة تعلو 582 م عن سطح البحر وأقرب الضياع إليها فراضية لى نحو ميل في شمالها الشرقي . الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج7 ، ص403 .

[5] - أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص67.

[6] - المرجع نفسه: ص60 .

6- وقف الأمير سيف الدين فارس الدوادار [1]التنمي والذي جاء في وقفيته المؤرخة في سنة 808هـ - 1405م أن يوزع ريع هذه الوقفية في كل يوم جمعة ربع قنطار من الخبز على الفقراء والمساكين [2].

7- وقفية الشريفة ست الأشراف بنت السيد محمد المؤرخة سنة 901هـ- 1495م التي نصت أن يخصص كيل دقيق من ريع هذه الوقفية يفرق على الفقراء والمساكين في كل شهر والوقف هو طاحون يعرف بالبويصة ، وهي من أوقاف صفد [3].

8- وقفية شهاب الدين بن أحمد زين الدين صديق بن مراد المؤرخة في سنة 868هـ - 1463م فقد نصت على أن يقوم ناظر الوقف بصرف عشرة دراهم ثمن خبز ولحم يفرق على الفقراء والمساكين في كل ليلة جمعة ونصت كذلك بأن يكون محصول الوقف بعد الانقراض أثلاثا : الثلثان يشتري قماش خام ويرسل قمصانا إلى الحجاز ويفرق على الفقراء والمساكين بالحرمين الشريفين [4].

وكذلك من وجوه البر التي اهتم الواقفون بالصرف عليها من ريع أوقافهم كسوة العرايا والمقلين وستر عورات الضعفاء والعاجزين وإرضاع الأطفال عند فقد أمهاتهم أو عجز هم

---

(1) هو سيف الدين فارس الدوادار التنمي واقف التنمية بميدان الحصى وواقف تربة صحنايا وغيرها وقد أوقف هذه المدرسة سنة ثمان وثمانمائة على مدرسين وعلى عشرة من الفقهاء وعشرة من القراء وعلى خمسة عشر يتيما بشرط انه إذا حفظ أحدهم القرآن يخرج ويقرر غيره وعلى تفرقة زنة ربع قنطار من الخبز في كل جمعة وجعل مقرئين آخرين أيضا غير العشرة الأول يحضران عقيب الظهر والعصر

والتربة بها غربي الجوزية الحنبلية تجاه الخارج من باب الزيادة واقفها الأمير سيف الدين فارس الدوادار التنمي في سنة ثمان وثمانمائة في وقفه الجديد واقف قرية صحنايا وغيرها على مدرسين وعشرة فقهاء فقهاء وعشرة مقرية ويقرئ خمسة عشر يتيما إذا حفظ أحدهم القرآن يخرج ويقرر غيره وتفرقة خبز في كل جمعة زنة ربع قنطار ومقرئين آخرين فيها أيضا غير العشرة المذكورة يحضران عقب الظهر والعصر قال الحافظ شهاب الدين بن حجي السعدي في سنة أحد عشر من تاريخه في العشر الأول من شوال من هذه السنة حضرت الدرس بالمدرسة الفارسية قبلي الجامع التي أنشأها الأمير سيف الدين فارس التنمي دوادار تنم في حياة أستاذه وكان وقف عليها حوانيت إلى جانبها لها وقفا على إمام . النعيمي : الدارس، ج1، ص324 . بدران : منادمة الأطلال، ج1، ص136.

2 - النعيمي : الدارس ، ج1، ص324.

3 - أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص70 .

4 - المرجع نفسه: ص60.

عن إرضاعهم ، وفاء دين المدينين وفكاك المسجونين المعسرين وفك أسر المسلمين العاجزين وتجهيز من لم يؤدي الحج من الفقراء لقضاء فرضه [1].

وعلى هذا تساعد الأوقاف جهات الخير والبر في توفير حد أدنى من الحياة الكريمة للفقــراء والمساكين إذا توفر لهم الخدمات الصحية والتعليمية ليواصلوا مسيرة الحياة مثل الأغنياء .
ومن خلال استعراض هذه الأمثلة الرائعة من وجوه البر والصدقات ندرك أهمية هذا النظـــام الوقفي وأهميته للمجتمع وهو أشبه بوزارة الشئون الاجتماعية اليوم بالإضـــافة إلـــى أهميتـــه الاقتصادية للدولة والمجتمع المملوكي.

[1] – أمين : الأوقاف، ص134.

دور الوقف في توفير الرعاية الصحية

كان للأوقاف أثر رئيس في تقديم الرعاية الصحية ، ومساعدة المرضى من الفقراء والمحتاجين فكثيرا ما وقف الأغنياء أموالهم وأملاكهم لإنشاء المستشفيات والدور الصحية لكي تقدم خدمات جليلة للمرضى تتمثل في علاجهم وإطعامهم ومتابعتهم ، فعندما زار الرحالة ناصر خسرو فلسطين سنة 439هـ / 1047م شاهد مستشفى في مدينة القدس ووصفه بالكبر والضخامة ، فكتب يقول : " وفي مدينة القدس مستشفى عظيم عليه أوقاف طائلة ويصرف لمرضاه العديد من الأدوية و به أطباء يأخذون رواتبهم من الوقف " [1].

ولم تختف الخدمات الصحية ، بل لم يتوقف عمل المستشفى في مدينة القدس عن تقديم خدماته الطبية حتى بعد سقوطها في يد الصليبين ، فظل يقدم الخدمات العلاجية للمحتاجين [2].

وعندما فتح صلاح الدين عكا سنة 583هـ / 1187م جعل دار الأسقف " بيمارستان " لعلاج سكان المدينة من المسلمين والمسيحيين ووقف عليها أوقافاً عديدة [3].

وأقام صلاح الدين بيمارستاناً بالقدس بعد أن حررها من الفرنج سنة 583هـ /1187م وسمي بمارستان الصلاحي ووقف عليه الأوقاف العديدة [4].

وجعل النظر في هذه الأوقاف للقاضي بهاء الدين يوسف بن رافع المعروف بابن شداد ت 632هـ /1234م [5].

---

1 – ناصر خسرو : سفر نابة ، ج1 ، ص57 .

2 – الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص47 .

3 – الأصفهاني : الفتح ، ص182 . أبو شامة: الروضتين ، ج2 ، ص 120 . ابن واصل: مفرج، ج2، ص247 .

4 – ابن الأثير : الكامل ، ج10، ص84 . ابن خلكان: وفيات ، ج7 ، ص200 . ابن واصل : مفرج، ج2، ص408 ، أبو المحاسن : النجوم ، ج6، ص49 .

5 – ابن شداد : التحق بخدمة صلاح الدين الأيوبي وأصبح من أخص أصحابه وأقربهم منزلة به وعينه قاضيا للجيش وكتابه النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية من أهم مصادر سيرة صلاح الدين ت / 632هـ /1234م . ابن خلكان : وفيات الأعيان، ج7 ،ص48 ، ابن العماد : شذرات الذهب، ج5 ، ص158 . الذهبي: العبر ، ج3 ، ص215 .

وبقي هذا البيمارستان يؤدي دوره في علاج المرضى [1] وهذا ما يؤكد قول الرحالة الألماني لودولف الذي عاش في فلسطين مدة خمس سنوات 737هـ / 1336م فقال البيمارستان الذي في القدس بالقرب من كنيسة القيامة وقال أنه يتسع لألف شخص [2].

وعظم هذا الاهتمام بهذا المشفى في العصر المملوكي وبات يتولى فضلا من علاج المرضى وتأمين الدواء والتدريس وتدريب الأطباء وتخريجهم ، ووجد إلى جانب الأطباء صيادلة يتولون تركيب الأدوية ويوزعونها مجانا على المرضى [3].

وقد جدد الوقف هذا البيمارستان في نهاية دولة المماليك الثانية سنة 910هـ /1504م ومما اشتمل عليه الوقف ثلاثة عشر بيتا في محلة القطانين وفران وقبو طاحون في سوق الزيت ، ودكاكين ومخازن ومعصرة ومحاكر أرض كرم خارج باب العمود ، وصهريج ماء كبير عند باب البيمارستان ومزرعة حارة الفرنج وغراس زيتون وحكر خان زيت مع حكر قبان زيت، وخمسة مخازن بجانب البيمارستان وفرن قرب حمام علاء الدين في محل القطانين ، واحد عشر مخزنا داخل البيمارستان المذكور ومعصرة بجوار البيمارستان بالإضافة إلى ثلاثة عشر دكانة في سوق الزيت وستة بيوت في حارة اليهود [4].

ومن أوائل السلاطين الذين اهتموا بالطب في فلسطين الظاهر بيبرس حيث اهتم اهتماماً بالغاً بالأطباء وتنميتهم مهنيا [5]. ويأتي البيمارستان الكبير الذي أسس السلطان قلاوون سنة 683هـ / 1284م [6]على رأس المراكز الطبية من حيث الأهمية والعناية به فقد قال الرحالة ابن بطوطة وأما المارستان الذي بين القصرين عند تربة الملك المنصور قلاوون ، فيعجز الواصف عن محاسنه وقد أعد فيه من المرافق والأدوية ما لا يحصر [7].

---

[1] – ابن أبي أصيبعة : عيون الأنباء، ج2 ، ص215 .

[2] – فابري : رحلة ، ج38 ، ق2 ، ص518 . لودلف : وصف ، ص360 .

[3] – الحنبلي : الأنس ، ج2 ،ص53 ، السخاوي : الضوء اللامع ، ج7 ، ص17 .

[4] – أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص45.

[5] – ابن أبي أصيبعة : عيون الأنباء ، ج1، ص586 .

[6] – المقريزي : المواعظ والاعتبار، ج2 ، ص310 . ابن دقماق : النفحة المسكية ، ص79 .

[7] – ابن بطوطة : الرحلة، ص33.

وقد كان بيمارستاناً حسن البناء وطيب الثراء، بهيج المنظــر، جميــل المخبــر، ذا أفــانين وزخارف متنوعة ومياه متدفقة وعماير متأنقة [1].

وجاء في وثيقة وقف عمائر السلطان قلاوون وصف تفصيلي للبيمارســتان وعنــدما كملــت عمارته في ربيع الآخر سنة 683هــ /1284م ركب السلطان إلى البيمارستان وجلــس فيــه ومعه الأمراء والقضاة والعلماء واستدعى قدحا من الشراب، فشربه، وقال: " وقد وقفت هــذا على مثلي فمن دوني" [2].

ومن المعالم الهامة في الخليل البيمارســتان المنــصوري، بنــاه الــسلطان قــلاوون ســنة 680هــ/1281م ووقف عليه الأوقاف العديدة والواسعة، ورتب فيه الأطباء لخدمة سكان بلــد الخليل [3].

وبنى الملك الناصر قلاوون بيمارستاناً في غزة وهو بمثابة مستشفى للأمراض العصبية ملحقا به جامع ورباط سمى بالرباط المنصوري ، والذي أوقف له المنصور قــلاوون كثيــرا مــن الأراضي ، كما أوقف في عام 681هــمأراضي شاسعة على البيمارستان الناصري في غزة [4].

وكذلك طالت يد الرعاية الاجتماعية لهذه البيمارستانات الفقراء في منازلهم ، فقد نص السلطان قلاوون في كتاب وقفه البيمارستان الذي أنشأه على أن تمتد الرعاية الصحية للفقراء العاجزين ، ويصرف لهم ما يحتاجون من أدوية وأغذية ، وقد بلغ عدد هذا الصنف من المرضى الذين يزورهم الأطباء في بيوتهم أكثر من مئتي فقير [5].

---

1 – العسقلاني : الفضل المأثور، ص168 .

2 – المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص406 .

3 – الحنبلي : الأنس ،ج2 ، ص142 . الدباغ : بلادنا ، ج5 ، ص75 . شراب : القدس ، ص48 .

4 – الصفدي : الوافي ، ج10 ، ص262 . بدران : منادمة ،ص67.

5 – أمين : الأوقاف ، ص162 .

وأما البيمارستان الفخري في مدينة الرملة بناه القاضي فخر الدين محمد بن فضل الله نـــاظر الجيوش المصرية في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة 732هـ / 1331م ، حيث أوقف عليه الأوقاف العديدة [1].

وهناك البيمارستان الذي أنشأه الأمير تنكز بن عبد الله[2] نائب دمشق سنة 741هـــ /1340م في مدينة صفد[3]، ووقف عليها أوقافا كبيرة للتجار في مدينة عجلون [4].

وهذه البيمارستانات في معظمها توقف لعلاج الفقراء دون الأغنياء، وهــذا يؤكــد الأهميــة الاجتماعية لمثل هذه المؤسسات العلاجية وأوقافها التي كرست للخدمة الإنسانية وتخفيف الآلام عن المرضي والمحتاجين .

ومن الأدوار الاجتماعية التي كانت تؤديها بعض البيمارستانات رعاية المريض حتــى بعــد خروجه فيعطى ما يكفيه من معيشة حتى يباشر عمله الذي يقتات منه بالإضافة إلى كسوة [5].

وهذا كان دارجا في البيمارستان المنصوري وتمتد رعايتهم للمريض حتى بعــد وفاتــه فقــد نصت وثيقة الوقف على أن يصرف الناظر ما تدعو الحاجة إليه من تكفين من يمــوت مــن المرضي والمختلين من الرجال والنساء فيصرف ما يحتاج إليه برسم غــسله وثمــن كفنــه وحنوطه ، وأجر غاسله وحافر قبره ومواراته في قبره [6].

---

1 – المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج2 ، ص467 .

2 –وتوفى الأمير سيف الدين تنكز بن عبد الله الحسامى الناصرى نائب الشام ، كان أصله من مماليك الملــك المنصور حسان الدين لاجين فلما قتل لاجين صار من خاصكية الناصر وشهد معه وقعة وادى الخازندار ثــم وقعة شقحب ثم توجه مع الناصر إلى الكرك. النجوم الزاهرة، ج9، ص327.

3 صفد : قلعة حصينة تقع شمال فلسطين وكانت نيابة مستقلة في العصر المملوكي . الحموي :ياقوت ، ج 3 ، ص 412 .

4 – عجلون : مدينة جبلية غير بعيدة عن جبل عوف الذي بنى عليه صلاح الدين على قمته قلعــة عجلــون وهي ذات موقع استراتيجي حصين وجعلها الظاهر بيبرس نيابة مستقلة. الصفدي: الــوافي، ج10، ص265. الكتبي: فوات ، ج1 ، ص263 .

5 – السيوطي : جواهر العقود، ج1 ، ص281 . السباعي : من روائع حضارتنا ، ص95.

6 – أمين : الأوقاف ، ص172 .

وذكر أن ناظر الجيش محمد بن فضل [1] القبطي أسلم وتسمى محمد وحج عشر مرات وزار القدس وأحرم مرة من القدس إلى مكة وكانت صدقته في كل يوم ألف درهم وبنى عدة مساجد وعدة أحواض يسقى فيها الماء في الطرقات وله مارستان بالرملة وآخر بنابلس [2]

وكان العلاج في البيمارستان عاما يدخله الفقير والغني ويقيم فيه المرضى والفقراء وذوي الحاجات الخاصة والعاجزون، والمنقطعون من الرجال والنساء لمداواتهم، وتستمر أقاماتهم حتى برئهم وشفائهم، ويصرف لهم ما يلزمهم من الدواء ولم يفرق الواقفون بين مرضى البيمارستان ، فقد كان العلاج مكفولا لجميع من يدخله أو يأتي إليه من سائر الناس أو غيرهم [3].

وكانت تتوفر في البيمارستان كل أسباب الرفاهية من أسرة ناعمة وحمامات واسعة وغرف كبيرة وأقسام متعددة ، وهذه البيمارستانات على غناها ورفاهيتها كانت تضاهي قصور الملوك والخلفاء وتفتح أبوابها للفقراء والأغنياء على سواء [4].

وكان في البيمارستان صيدليات خاصة تصرف لمرضاه العديد من أنواع العلاج والدواء والذي يعطى للمرضى وفق ما يصفه الأطباء [5].

ووجد في البيمارستان سجلات يدون فيها أسماء المرضى والنفقات التي يحتاجونها من أغذية وأدوية وكان الأطباء يبكرون إلى البيمارستان ويتفقدون المرضى ويأمرون بإعداد ما يحتاجونه من علاج ، وهذه المعلومات تسجل في لوح خاص يثبت على سرير كل مريض ، ووجد لكل بيمارستان وقف خاص ينفق ريعه على شؤون هذا البيمارستان [6].

---

1 – محمد بن فضل الدين ، ناظر الجيش المصري أصله قبطي وحسن إسلامه وكان له أوقاف كثيرة ،. القلقشندى – صبح الأعشى ، ج11 ص323 .

2 – ابن تغري : النجوم ، ص9+296 . العسقلاني : الدرر ، ج5 ، ص397 . نابلس: وهي مدينة مشهورة بأرض فلسطين بين جبلين مستطيلة لا عرض لها كثيرة المياه لأنها لصيقة في جبل أرضها حجر بينها وبين بيت المقدس عشرة فراسخ ولها كورة واسعة وعمل جليل كله في الجبل الذي فيه القدس وبظاهر نابلس جبل ذكروا أن آدم عليه السلام سجد فيه وبها الجبل الذي تعتقد اليهود أن الذبح كان عليه وعندهم أن الذبيح إسحاق عليه السلام ولليهود في هذا الجبل اعتقاد أعظم ما يكون واسمه جرزيم وهو مذكور في التوراة والسمرة تصلي إليه وبه عين تحت كهف .
معجم البلدان ج5/ص248

3 – ابن دقمان : الجوهر الثمين ، ص174 . السيوطي : تاريخ الخلفاء ، ص460 .

4 – ابن جبير : رحلة ، ج1 ، ص52 . هونكة: شمس العرب ، ص229 .

5 – ابن جبير: ج1 ، ص162. على : القدس ، ص249 ، غوانمة، القدس ، ص 133 .

6 – ابن جبير : ج1 ، ص255 .

ولم يقتصر أثر الوقف على الرعاية الصحية عند حد معالجة المرضى بل تعداه إلى النهوض بعلم الطب وتعليمه، سواء داخل البيمارستانات، حيث يرتبط التدريس العملي بالنظري، أو في مدارس متخصصة أنشئت لغرض تعليم الطب، حيث كانت تلك المدارس تسمى في أغلب الأحيان باسم منشئيها أو واقفيها [1].

وتوضح وثيقة وقف عليها السلطان قلاوون " أن خدمات البيمارستان لم تقتصر على معالجة المريض ، بل تعدى الأمر إلى تدريس الطب والاهتمام به " فقد نصت وثيقة الوقف على مصالح البيمارستان المنصوري على تعيين شيخ للإشتغال بالطب يكون من بين أطباء البيمارستان وخصص له الواقف مكانا محددا لإلقاء دروس الطب على طلبته [2] وقد نصت الوثيقة على أن يصرف الناظر في هذا الوقف لمن ينصبه شيخا للإشتغال بعلوم الطب المختلفة ، ويجلس على المصطبة الكبرى المعينة له في كتاب الوقف للإشتغال بعلم الطب [3].

وكان الأطباء الفلسطينيون لهم شهرة حيث دخل بعضهم في خدمة سلاطين المماليك، من أمثال رشيد بن أبي حليقة [4]وكان له مؤلف " المختار في ألف عقار"[5] وهذا ساعد على تقدم علم الطب في فلسطين لاتخاذ البيمارستانات معاهد لتعليم علم الطب.

وقد اتبع المسلمون نظاما رائعا ودقيقا للعمل داخل البيمارستانات ، فقسمت الوظائف داخل البيمارستانات الإسلامية بداية بناظر البيمارستان المعدود من الوظائف الديوانية الهامة [6].

وكذلك كان يقع على عاتق ناظر الوقف تولي مهمة تأجير أوقاف البيمارستان على مختلف أنواعها، بحيث تكون مدة العقد ثلاث سنين، وأن يكون المؤجر مسلما مقتدرا ورعا تقيا

---

[1] –ابن كثير البدايه ج 13ص 139المكي سمط ج 3ص 515معروف : أصالة الحضارة ، ص34 .

[2] – ابن العماد شذرات ج5 ص147 أمين: الأوقاف ، ص170 .

[3] – أمين: الأوقاف ، ص 171.

(4) هو الحكيم الأجل العالم رشيد الدين بن أبي سليمان ويعرف بأبي حليقة ، كان أوحد زمانه في صناعة الطب والعلوم الحكمية ، متفنن في العلوم والآداب ورءوف بالمريض محباً لفعل الخير ومولده بقلعة جعبر ، وخرج منها إلى الرهى سبع سنين حيث خدم ركن الدين بيبرس . ابن ابي اصيبعة : عيون ، ج1 ، ص 590 .

(5) ابن أبي اصيبعة : عيون ج1 ، ص591 . الصفدي: الوافي ، ج27، ص254.

(6) الأعشي : صبح ، ج4 ، ص197 ، ابن جبير ، ج1 ، ص198.

ملتزما، ويتولى الناظر الإشراف على تحصيل الإنجازات وعمــل الترقيــات والإصــلاحات اللازمة [1].

ويصرف الناظر عن ريع الوقف لمن ينصبه من الأطباء المسلمين الذين يباشرون المرضــى مجتمعين ومناوبين ويسألون عن أحوالهم وما يجد لكل منهم من زيارة مرضـــهم أو نقــصه، ويكتبون ما يصلح لكل مريض من شراب وغذاء وغيره في دستور ورق ، ويلتزمون المبيت ويباشرون المداواة ويتلطفون فيها ،ومن كان مريضا فقيرا في بيته كان للناظر أن يصرف إليه كل ما يحتاجه من الأشربة والأدوية والمعاجين وغيرها [2].

وكذلك شملت خدمات البيمارستان كسوة المرضى الخارجين منه بعد شفائهم ومنح كل مــنهم خمس دنانير ذهبية حتى لا يضطر للعمل الشاق فور مغادرته البيمارستان [3].

وجاء في صك الأوقاف التي يحبس ريعها على البيمارستان النوري ، أن كل مجنون يخــص بخادمين ينزعان عنه ثيابه كل صباح ويحممانه بالماء البارد ثم يلبسانه ثيابا نظيفة ويحملانــه على أداء الصلاة وسماع القران يقرأه رجل حسن الصوت ثم يفسحانه في الهواء الطلق[4].

لذلك فقد كانت البيمارستانات من بين المؤسسات التي حظيت باهتمام ورعاية السلاطين وأهل الخير في الدولة المملوكية ، كما كانت مراكز لتدريس العلوم الطبية ،إلى جانب ما اختــصت به من تقديم الرعاية الطبية والمعالجة والاستشفاء .

---

[1] – ابن إياس : بدائع الزهور ، ج1 ، ص353 .

[2] – ابن أبي اصبيعة : عيون ، ج1 ، ص560 . الصالح : الوقف وأحكامه ، ص64 .

[3] – بدران : منادمة الأطلال ، ج1 ، ص374 . أحمد: الحضارة الإسلامية ، ص175.

[4] – ابن العماد : البدر المنير ، ج1 ، ص52 .

دور الوقف في إنشاء المرافق العامة

ومن المنشئات الاجتماعية الخيرية الضرورية التي أدت خدمة جليلة للمجتمع الإسلامي الأسبلة والحمامات التي اهتم الكثيرون من أهل الخير بإنشائها أملا في مرضاة الله تعالى وطمعا في الاجر والثواب ، ولتوفير مياه الشرب للمحتاجين وعابري السبيل لذا عمد الموسرون إلى بنائها وأوقفوا عليه الأوقاف التي تساعد على بقائها واستمرار الخدمة التي تؤديها ،

1- الأسبلة:

السبيل في اللغة : الطريق وما وضح منه وسبلت الشيء إذا ألجته كأنك جعلت له طريقا مطروقة ومن هنا جاءت كلمة السبيل على الماء [1].

فالسبيل مشرب يقام في الأماكن العامة والأحياء وأركان المساجد والمدارس والخانقاوات والمقابر والأضرحة أو بالقرب منها [2].

وكان السبيل يقام فوق بئر لجمع الماء أو بئر نبع ، وجرت العادة أن يقام إلى جانبه حانوت فيه عامل يتولى نشل الماء إلى الصهريج ووضعه في الأواني لسقيه للناس وغسل الأواني وتنظيفها ، وكان للسبيل أوقات محدودة للخدمة تختلف في شهر رمضان عنها في بقية الأشهر وجرت العادة أحيانا على إلحاق السبل بمكاتب لتعليم الأطفال ، حيث أبدع الذين أوقفوا السبل في بنائها وإظهارها بشكل رائع [3].

وقد حرص الواقفون على عمارة السبيل وإصلاحه في الأزمنة المتعاقبة حتى بعد مماتهم ضمانا لاستمرار تأدية هذا الوقف لخدماته فأوصى أغلبهم في كتب وقفهم على تخصيص جزء من هذا الريع لعمليات الصلاح والترميم في السبيل إذا استدعي الأمر [4].

وحتى تكتمل خدمات السبيل ولا تتوقف حرص المنشئون على تزويده بالأدوات اللازمة لتشغيله ، ومن هذه الأدوات ما يستعمل في رفع الماء من الصهريج إلى حامل الماء ، ونقله إلى أحواض السبيل ، ومنها ما يستعمل في عملية السبيل ذاتها على المارة ، وما يستخدم في

---

[1] – ابن منظور ،: لسان العرب ، ج11 ، ص319 .

[2] – غالب : موسوعة العمارة الإسلامية ، ص218 ، شعت : القدس الشريف ، ص153 .

[3] – السخاوي : الضوء اللامع ، ج3 ، ص243 ، الحنبلي : الأنس ، ج2، ص228.

[4] – الحسيني : الأسبلة العثمانية ، ص321 .

تنظيف الصهريج والسبيل والأحواض والكيزان ومنها ما يختص بالإضــاءة داخــل الــسبيل وخارجه [1].

ولم يقتصر اهتمام الواقفين على حد إنشاء الأسبلة بل شمل أيضا اهتمامهم بــضرورة تــوافر الماء العذب في السبيل طوال العام ، صيفا شتاءا مع مراعاة زيادة استهلاك الماء في فــصل الصيف نظرا لشدة الحر وازدياد إقبال الناس على الشرب [2].

وقد نصت إحدى الوثائق على أن يصرف كل شهر يمضي من شــهور الأهلــة مــن الفلــوس الموصوفة أعلاه ألف درهم نصفها خمسائة دراهم، أو ما يقوم مقام ذلك مــن النقــود عنــد الصرف [3].

وقد ذكرت معظم الوثائق المملوكية، أن من يتولى وظيفة المزملاتي أن يكون مسلما ومن أهل الخير والدين والصلاح نظيف الثياب والبدن سالم من العاهات ، قوي النهضة ،قــادر علــى العمل رجل ثقة وأمين وجميل الهيئة ، وأن يكون خاليا من الأمراض خاصة مرض الجذام ، وأن يسهل الشرب على الناس ويعاملهم بالحسنى والرفق ويكون أبلغ في إدخال الراحة علــى الواردين [4].

والمزملاتي : هو الموظف المختص بالعمل في السبيل وكان عليه فتح وإغلاق الــسبيل فــي الأوقات التي حددها الواقف في كتابه ، وعليه نقل الماء من الصهريج وحبسه فــي أحــواض المزملة ، ثم يتولى تفريقه على المارة والمترديين على الماء من الناس على السبيل [5].

---

[1] – الحسيني : الأسبلة العثمانية ، ص316 .

[2] –الحنبلي : الانس ، ج2 ، ص36 . أمين: الأوقاف ، ص150 .

[3] – وثيقة وقف السلطان قايتباي : رقم 886 ص150 ، نقلا أمين : الأوقاف ، ص151 .

[4] – وثيقة السلطان فرج بن برقوق : رقم66 محققة 110 محكمة نقلا عــن الحــسيني، الأســبلة العثمانيــة، ص306.

[5] – أمين : الأوقاف ، ص152 . الحسيني : الأسبلة ، ص403.

وأحيانا يتولى إنارة السبيل من الداخل والخارج وعليه حراسة أدوات السبيل وحفظها وتنظيفها ويقوم بالرش أمام السبيل وتنظيف السبيل وتجفيف أحواضه في نهاية اليوم استعدادا لليوم جديد [1].

ولذلك اهتم سلاطين المماليك بإنشاء الأسبلة للناس في الأماكن العامة وكانت الأسبلة تلحق بالمسجد وحرصت الأوقاف على الإنفاق عليها [2] وكان سلاطين المماليك قد اعتنوا عناية كبيرة بتوفير مياه الشرب لأهل بيت المقدس ، ومعظم الأسبلة التي أنشأت في المدينة وقد روعي فيها أن تكون على الطريق المؤدي لقبة الصخرة والمسجد الأقصى [3].

وقد تم أيام السلطان برسباي تجديد سبيل شعلان ببيت المقدس سنة 832هـ / 1428م وهو السبيل الذي بناه الملك المعظم عيسى الأيوبي سنة 613هـ1216م [4].

وكان الأمير بكتمر الجوكندار[5]، الذي تولى نيابة مملكة صفد سنة 707هـ / 1307م فقد عمر صهريجا في المدينة على مقربة من المغارة التي حولها إلى تربة لزوجته ، وكان الناس يشربون من ماء هذا الصهريج [6].

---

[1] – الحسيني : الأسبلة ، ص304 .

[2] – الصفدي : الوافي ، ج10 ، ص213 .

[3] – العسقلاني : الدرر ، ج2 ، ص317 .

[4] – المقريزي: السلوك ، ج1 ، ص305 . هو الملك المعظم شرف الدين عيسى، ابن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب صاحب دمشق؛ ولد سنة 576هـ=1180م، كان عالي الهمة حازماً شجاعاً مهيباً فاضلاً جامعاً شمل أرباب الفضائل محباً لهم، وكان حنفي المذهب متعصباً لمذهبه وله فيه مشاركة حسنة، ولم يكن في بني أيوب حنفي سواه، وتبعه أولاده، حفظ القرآن، وبرع في الفقه والشعر، وله شعر كثير، كان فيه خير وشر كثير، توفى سنة 624هـ=1226م.انظر،ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص494. ابن العديم: زبدة الحلب، ص467. الذهبي: العبر في خبر من غبر، ج3، ص194.شاهين الملك المعظم عيسي ص

[5] – بكتمر الأمير سيف الدين بكتمر الجوكندار كان السلطان يدعوه يا عمي وله ولد يعرف بمحمد كان هو والسلطان لا يتفارقان ويدعوه أخي وكان بكتمر أحد الأمراء الذين يشار إليهم أيام سلار والجاشنكير ثم إنهما عملا عليه وأخرجاه إلى قلعة الصبيبة نائبا فأقام بها مدة . الصفدي : الوافي بالوفيات، ج10، ص124.

[6] –ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج3 ، ص400 .

وفي سنة740هـ1339م تمت عمارة الخان الذي أنشأه الأمير " طاطار الدوادار " في جنين وأنشأ فيه حوض ماء للسبيل يجري إليه الماء وعمل به حماما وعدة حوانيت يباع فيها ما يحتاجه المسافر وينتفع به [1].

وفي سنة 727هـ / 1326م قام نائب الشام الأمير سيف الدين تنكز الحسامي في أثناء ولايته على نيابة دمشق بفتح عين ماء في مدينة القدس ، واستبط ماءها ، بعد أن شحت المياه في المدينة [2].

ويذكر المقريزي في حوادث سنة 785هـ1383 أن السلطان برقوق أمر بعمارة قناة العروب لإيصال الماء إلى القدس [3].

ومن حسنات السلطان الملك الظاهر خشقدم عمارة قناة السبيل الواصلة إلى القدس الشريف من عين العرب وعمارة البركة الشرقية من بركتي المرجيع[4] حيث أنعم الظاهر خشقدم على جهة الوقف الخليل بستين غرارة قمح ووجد عمارة رخام مسجد الجاولي بالخليل سنة 867هـ1462 [5].
وكذلك أقيمت في القدس أبنية هامة في عصر السلطان الأشرف قايتباي سنة 877هـ / 1472م حيث أن هذا السلطان أشرف بنفسه على تلك الأبنية التي أقامها بالقدس ، وهو الذي رمم جميع أقنية الماء في القدس وخارجها وبنى سبيلا هاما سجله باسمه ، وهذا السبيل يقع في مقدمة سوق القطانين وسمي هذا السبيل بسبيل "قايتباي " [6].

وكذلك جدد السلطان قايتباي قنوات جر الماء نزولا عند طلبات القضاة والشيوخ ، وبنيت القنوات والنوافير في حرم الخليل وذلك عام 857هـ1453م وعلى الرغم من أن الأمراء دفعوا تكاليف معظم المشاريع المائية والأوقاف مسئولة عن المحافظة على القنوات [7].

---

[1] – الدباغ : بلادنا ، ج3 ، ص36 .
[2] – المقريزي : السلوك، ج2، ص 289 .
[3] – المصدر نفسه : ج3 ، ص150 .
[4] – الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص99 .
[5] – الدباغ : بلادنا ، ج5 ، ص94 .
[6] – الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص284 . الفني : المصلى المرواني ، ص358 .
[7] –لابيدس : مدن الشام ، ص124 .

ولما قام السلطان الأشرف قايتباي بزيارة صفد ليتفقد أحوالها أمر بإقامة بعض المشاريع العمرانية وكان من جملتها أنه أمر ببناء قناة تنقل الماء من العين إلى داخل المدينة [1].

الرجل المحسن الأمير أبو الفضائل القبطي المصري[2] الذي كان يتولى منصب ناظر الخاص السلطاني في القاهرة ، والذي كان أسلم في أيام سلطنة بيبرس الجاشنكير سنة 708هـ / 1308م بحفر الآبار على الطريق المؤدية إلى مدينة الرملة لتجمع فيها مياه المطر [3].

وقد نصت الوثيقة رقم 22 من وثائق المتحف الإسلامي في القدس المؤرخة سنة 707هـ 1309على وقف إحدى القرى من معاملة القدس يصرف ريعها على جامكية " راتب " الخطيب والمؤذن ومصالح السقاية في القدس الشريف ، أما الوثيقة رقم 77 من وثائق المتحف الإسلامي في القدس فنصت على وقف عشرة حوانيت ،في سوق الليل معقودة بالحجر والحبر ارتفاعها ستة أذرع بالعمل ومعها بئر ماء وعمقها أربعون ذراعا وقفت على السقاية ولمنفعة المسلمين [4].

ولم يقتصر الاهتمام على توفير الماء العذب للناس بل شمل أيضا الدواب فوجد كثير من أحواض المياه الموقوفة سبيل الله لسقي الدواب ، ومن ذلك ما تذكره وثيقة وقف السلطان قايتباي " وقف حوض السبيل المذكور أعلاه بالقرب من الجامع المذكور فيه وفسقية الحوض المذكور المجاورة له لاستقرار الماء الذي يجري إليها من بير الساقية المذكور أعلاه المعلقة بذلك لينتفع به في سقي الدواب المارين على ذلك المترديين إليه وفي غير ذلك من الانتفاعات الشرعية عن العادة في ذلك وجعله سبيلا لله [5].

---

[1] – ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج3 ، ص349 .

[2] – أبو الفضائل القبطي المصري أخو الفخر عبد الرحمن والزين نصر الله ويعرف بابن مكانس ولد بمصر وتنقل في الخدم الديوانية إلى أن اتصل بخدمة يلبغا الناصري ففي الدولة الاشرفية شعبان ابن حسين فلما قتل الاشرف وصار التدبير لبركة وبرقوق قام الاخوة الثلاثة بنو مكانس بمرافعة الشمس عبد الله المقسي وتولى هذا من بينهم الحوطة على حواصله فاستقر عوضه في الخاص مضافا لما معه من الوزر في ثامن عشر جمادى الأولى سنة ثمانين فلم يلبث أن غضب عليه برقوق وأمر به وبأخيه الفخر في تاسع شعبان منها فألقيا في الأرض وضربا لكونه شرع في تحديد مظالم كان أبطلها أستاذ برقوق يلبغا العمري الخاصكي ثم أفرج عنهم في ذي الحجة منها واستمر بطالا إلى أن طلبه . السخاوي : الضوء اللامع، ج4، ص312.

[3] – ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج7 ، ص348 .

[4] – غوانمة : القدس الشريف ، ص163 .

[5] – وثيقة وقف السلطان قايتباي : رقم 886 ، أوقاف : ص117 ، نقلا عن أمين: الأوقاف، ص154.

ومن توفير المياه عن طريق الوقف إنشاء الصهاريج اللازمة من المياه العذبة ، وقد تكفل المحسنون بملئها بالماء العذب بصفة مستمرة من ذلك ما نص عليه بوثيقة وقف السلطان المملوكي الأشرف برسباي "ت 841هـ / 1437م " في أنه يصرف في كل شهر من الشهور من ريع الوقف ما يضمن ثمن ماء عذب ينقل إلى الصهريج من ماء النيل [1].

ومن ذلك أيضا تشييد البرك وحفر الآبار والعيون لتوفير مياه الشرب والري وممن أسهم في هذا المجال الإنساني زوجة السلطان الملك الأشرف المملوكي المتوفية 796هـ / 1394م إذ كان من جملة مآثرها عدة سبل في مقاطع الطرق يردها السائح والرائح [2].

ومن هنا جاء حرص المسلمين في فلسطين ملوكا وأمراء على حفر الآبار كمورد رئيس وأساس لسقى الناس عن طريق إنشاء الأسبلة ووقفها .

2- الحمامات :

حض الإسلام على النظافة لذا اهتم المجتمع الإسلامي بإنشاء الحمامات التي يرتادها الناس من جميع الفئات رجالا ونساء للاستحمام، ولم يكن في بعض البيوت حمامات خاصة بسبب صعوبة نقل المياه إلى تلك البيوت لذلك تم بناء الحمامات العامة بما ينسجم مع العقيدة الإسلامية التي جعلت النظافة ركنا من أركان الإيمان [3].

فقد قال الرحالة ناصر خسرو عندما زار مدينة طبريا أنها تقع على واد في آخره بحر تصرف فيه كل مياه الحمامات وبنى فيها حمام ماؤه ساخن يستطيع المستحم أن يصبه على جسده دون مزجه بالماء البارد [4].

وذكر ابن بطوطة عن نفس المدينة أن بها الحمامات العجيبة ولها بيتان أحدهما للرجال والثاني للنساء وماؤها شديدة الحرارة [5] وحتى أن ابن جبير ذكر عند زيارته لدمشق أن عدد حماماتها بلغ مئة حمام [6].

---

[1] – أمين: الأوقاف ، ص148-149 .

[2] – الخزرجى : العقود اللؤلؤية ، ج2 ، ص353 .

[3] – العزة رئيسة : نابلس في العصر المملوكي ، ص163 .

[4] – سفرنامة : ج1 ، ص52.

[5] – ابن بطوطة : الرحلة، ص82 .

[6] – ابن جبير : الرحالة ، ص235 .

وقد أنشأ الأمير تنكز الحسامي الذي تولى نيابة الشام أيام السلطان الناصر محمد بن قلاوون، حمامين في مدينة القدس حمامين وقيسارية وأوصل إليهما الماء [1].

وقد أوقفت بعض الحمامات على مرافق متعددة كالمساجد والمدارس والخانقاوات ونذكر منها ماا وقفه الأمير عبد الله ابن عبد ربه ابن عبد الباري سنجر الدواداري الصالحي على الخانقاة الدويدارية في القدس سنة 695هـ / 1295م وشمل هذا الوقف أماكن متعددة في فلسطين والشام منها قرية بيت نبالا قرب رام الله[2] وقرية حجلا من أعمال أريحا ودار ومصنبة وستة حوانيت ووراقة وحمام ملكا في مدينة نابلس وثلاثة بساتين وثلاثة حوانيت في بيسان وقرية طبرس من أعمال قاقون [3].

وأنشأ الأمير ايدغدي بن عبد الله الركني [4]الذي عرف بالتقوى والصلاح حماما في مدينة الخليل وقيل أنه خطط الحمام بنفسه [5].

وقد جاء في وثيقة السلطان الأشرف شعبان 778 هـ / 1376م رقم 49 محفظة 8 المؤرخة في 3جماد الأولى 777هـ الموجودة في دار الوثائق بالقاهرة أنه وقف قرية آدر والبستان والحمام في الكرك على مصالح مدرسته التي أنشأها في القاهرة وجاء في وصف الحمام أنه يشتمل على مشلح بأربعة قناطر حجارة بجنب السراويل بجنب اتنعشري وعليه قبة معقود بالطوب الآجر وبه إيوانان شرقي وغربي معقود ذلك بالطين والحجر وبهما مقصورتان معقودتان وفي وسطه فسقية برسم الماء البارد وللمشلح المذكور باب يتطرف منه إلى بيت السخن في دهليز وعن يمين الدهليز بيت البارد ويشتمل على قبة وحوض كبير يتطرق من

---

1 – الكتبي : فوات ، ج2 ، ص263 . الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص226 . العسلي : آثارنا في بيت المقدس ، ص317 .

2 – رام الله: بلدة واقعة على بعد 16 كم إلى شمال القدس وعلى الجهة الغربية إلى الطريق المؤدية إلى نابلس وذكر أن رام الله من البلدان التي أوقف الملك قلاوون عشر منتجات أراضيها على حرم الخليل . الدباغ : بلادنا فلسطين ، ج8 ، ص235 .

3 –الحنبلي : الانس ، ج2، ص335 . غوانمة : القدس الشريف ، ص163 .

4 – علاء الدين الأعمي أيدغي الركني ، ناظر أوقاف القدس والخليل ، له آثار حسنة في القدس والخليل والمدينة النبوية أنشأ العمائر والربط وكان من أحسن الناس سيرة وأجملهم طريقة ، انعمرت الأوقاف في أيامه وتضاعفت ، وقيل انه كان إذا مر به فرس من خيله عرفه وقال هذا من خيري . توفي بالقدس سنة 693هـ / 1293م . الصفدي : الوافي ، ج9 ، ص274 . الحنبلي : الأنس الجليل ، ج2، ص43 .

5 – الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص332 . ابن إياس: بدائع الزهور ، ج1 ، ص413.

الدهليز المذكور إلى بيت وسطاني يشتمل على قبة وحوض وخلوة فيه من جهة القبة ويشتمل فيه على حوضين ....الخ [1].

وقد كانت هذه الحمامات تقدم الخدمة مجانا وخاصة لعابري السبيل وطلاب العلم وغيرهم، وقد أشارت الوقفية رقم 46 تاريخ 747هـ من وثائق المتحف الإسلامي بالقدس أن حمام البترك أو بالبطرك كان وقفا على الخانقاة الصلاحية بالقدس وقد استأجر هذا الحمام داود بن نصر وشقيقه أحمد بمبلغ ثلاثة عشر درهم فضة يوميا وعشرة دراهم أجرة الحمام وثلاثة ترصد لتنظيفه وقد دفع المستأجران القسط الأول وقدره ثلاثمائة درهم أجرة شهر كامل أما الباقي فيقسط ويدفع عند غروب شمس كل يوم [2].

3- الجسور والقناطر

اهتم السلاطين والأمراء ببناء الجسور القناطر على الأنهار في بلاد الشام وأوقفوا عليها الأوقاف العديدة من أجل ترميمها وإصلاحها والعناية بها وتسهيل التنقل عليها وخدمة المسافرين والمزارعين ففي سنة 664هـ / 1265م رسم السلطان الظاهر بيبرس بإنشاء هذا الجسر على نهر الأردن وتولى عملية البناء الأمير جمال الدين محمد بن نهار المهندار مع والي نابلس والأغوار الأمير بدر الدين بن رحال ، وبعد إتمام الجسر اضطرب بعض أركانه ، فأمر السلطان بإصلاح الخلل الذي طرأ عليه وقد لاقى المهندسون بعض الصعوبات بسبب شدة الأمطار وفيضان نهر الأردن وتم إصلاح الخلل الذي اعترى بنية الجسر وتمكن من إصلاحه سنة 666هـ / 1267م [3].

وفي عهد السلطان محمد بن قلاوون سنة 676هـ / 1277م وأنشأ الكثير من الجسور في الساحل والغور وخاصة جسر دامية وأوقف عليه الأوقاف [4].

وفي فترة نيابة نائبة في غزة علم الدين سنجر بن عبد الله الجاولي أقام ما عرف باسم قناطر أرسوف [5]

وذكر أن السلطان الظاهر برقوق عمر ما سمى بقناطر برقوق في القدس[6].

---

[1] – وقفية البستان والحمام بوادي الكرم ، نقلا عن غوانمة : التاريخ الحضاري، ص290 .

[2] – غوانمة : القدس الشريف ، ص209 . العسلي: آثارنا في بيت المقدس، ص169 .

[3] – بن تغزي : النجوم الزاهرة ، ج1، ص194 .النويري : نهاية الأرب ، ج3، ص128 .

[4] – الصفدي : الوافي ، ج10 ، ص212 .

[5] – الحنبلي : الأنس ، ج1 ، ص106 . ابن تعزي بردى: النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص122 .

[6] – الصفدي : الوافي ، ج9، ص164 .

دور الوقف في تحرير الأسرى ومساندة الجهاد في سبيل الله

1- تحرير الأسرى :

الأسر لغة : الشد بالإيسار وهو القيد ومنه الأسير ، وكانوا يشدونه بالقيد فسمي أخيذا أسيرا وإن لم يشد به [1].

أما الأسرى في الاصطلاح : كل من يظفر بهم عدوهم فيأخذهم ويحبسهم عن العودة إلى بلادهم وذويهم [2].

فالإسلام عمل على معاملة الأسرى بالرفق والرحمة والإنسانية والإحسان والإنقاذ والعلاج وصون الكرامة نظريا وواقعيا عملا بوصية النبي صلى الله عليه وسلم للقادة استوصوا بالأسرى خيرا [3].

وقد اتفق الفقهاء على وجوب تخليص الأسير المسلم من أيدي أعداءه إذا وقع أسيرا عندهم للحديث الشريف عن أي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه وسلم: فكوا العاني يعني الأسير وأطعموا الجائع وعودوا المريض [4]. والنبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين[5].

وقد خصص بعض السلاطين والأمراء أوقافا لدفع فدية لهؤلاء الأسرى وإطلاق سراحهم وذكر ابن جبير وجود وقف لفكاك الأسرى المسلمين في الشام وذلك من أجل فكاك الأسرى المغاربة وقال بأن نور الدين زنكي وقف ونذر اثني عشر ألف دينار في فداء الأسرى وأن عددا كبيرا من الأثرياء عندما كانوا يوقفون وقفا أو يوصون وصية كانوا يخصصون جزءا منها للأسرى [6].

---

[1] – الرازي : مختار الصحاح ، ص16 .

[2] – الماوردي : الأحكام السلطانية، ص131.

[3] – شلبي : الجهاد والنظم العسكرية، ص124 .

[4] – البخاري : صحيح ، ج2 ، ص937 ، ح 3046 .

[5] – العسقلاني : الإصابة ، ج5 ، ص26 .

[6] – ابن جبير : الرحلة ، ص253 .

وقد قام الناصر محمد بن قلاوون عام 724هـ/1323م بشراء بعض أملاك بيت المـال ثـم وقفها على فكاك أسرى المسلمين كما وقفها على إطلاق سراح المساجين في الدولة (1)، وتشير بعض الوقفيات إلى تخصيص جزء من ريعها للأسرى ومن ذلك نذكر وقفية شـهاب الـدين أحمد بن محمد العدوي سنة 851هـ/1447م الذي اشترط أن يصرف من ريعها في كل سنة خمسون درهما للأسرى بمدينة صيدا على ساحل الشام (2).

ومن تكريم الإسلام للأسير أنه إذا أسلم وهو رجل حر مكلف عصم ماله ودمه (3)، فالمماليـك اتبعوا الشريعة الإسلامية في كيفية معاملة الأسرى وحسب المصالح التي تقتضيها المرحلة كما في كان في معركة المنصورة (4).

وظل الأوربيين يهددون السواحل المصرية والشامية وشمال أفريقيا ، ويهاجمون مدن السواحل والسفن التجارية عبر البحر المتوسط ، فيستولون على أمـوال التجـارة ويأسـرون بعـض المسلمين وقد بقى الخطر الأوروبي طيلة عصر المماليك (5).

وقد تعامل المماليك بحزم مع الأسرى حتى يكسروا شوكتهم ويشفوا صدور جنودهم ورفعـا للروح المعنوية وانتقاما لمن قتل من المسلمين ، وورد عن بيبرس أنه أمر بـضرب رقـاب خيالة الداوية و الاسبتارية (6) على تل قريب من صفد وكانوا يضربون رقاب المسلمين عليه

---

1 – العسقلاني : الدور الكامنة ، ج1 ، ص480 .

2 – أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص68 .

3 – ابن النحاس : مشاريع الأشواق ، ص1047 .

4 – المقريزي : السلوك ، ج1 ، ص455 .

5 – المصدر نفسه : ج2 ، ص25 .

6 – الداوية : هيئة عسكرية صليبية تأسست عام 512هـ / 1118م بقيادة هيودي باينز وقـد حملـوا لقـب فرسان الهيكل بعد أن منحهم بلدوين الثاني محلا قرب المسجد الأقصى ويعود أصل كلمة الداوية إلـى لفـظ "divi"اللاتينية وتعرب اللفظة تسا السريانية ،وكلمة داوية تطلق على فرسان المعبد لبلئهم واستبسالهم فـي القتال ، الصوري الأعمال المنجزة ج1 ، ص567 .الحموي : التاريخ ص150 . عوض : التنظيمات ، ج1 ، ص50 .

الأسبتأرية : تأسست هيئة الاسبتارية سنة 1048 م وتعتبر أقدم الهيئات الدينية الحربية التي شـهد الوجـود الصليبي في فلسطين قبامها ، حيث ارتبطبت كلمة الاستبارية بالمستشفى التي أقامها الأمالفيون " أبناء مدينـة أمالفي الإيطالية " في مدينة القدس لرعاية الجرحى والمرضى والحجاج . الحموي : التـاريخ ، ص105 . العريني : الشرق ، ص321 ، براو : عالم الصليبين، ص188 .

ولم يسلم منه أحد إلا اثنان الأول وهو الرسول الذي كان يأتي إلى السلطان ، والآخر شفع فيه الأتابك ليخبر الفرنج بما جرى [1].

وهذا يدل على مدى اهتمام المماليك بالعامل النفسي ورفع معنويات المسلمين وكسر شوكة الصليبيين .

2- مساندة الجهاد في سبيل الله :

الجهاد لغة / هو مصدر للفعل جاهد وأصله جهد ومنه الجهد أي الطاقة والجهد أي المشقة [2]. والجهاد استفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل [3].

والجهاد اصطلاحا هو بذل الوسع والطاقة للقتال في سبيل الله عز وجل بالنفس والمال واللسان [4]، وهو قتال الكفار خاصة بخلاف المسلمين من البغاة وقطاع الطرق وغيرهم[5].

والجهاد في سبيل الله هو ذروة سنام الإسلام وهو من أهم مصارف الصدقات المفروضة والناقدة لعظم فضله ونيل غايته فقد جاء في التنزيل قوله تعالى " إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [6].

وعد الله المؤمنين المجاهدين في سبيله بأموالهم وأنفسهم بأن يجزيهم مقابل هذا الجهاد والتضحية بالجنة وكما اعتبر الرسول صلى الله عليه وسلم الذين يقومون بإعداد المجاهدين وخلافتهم في أهلهم كالمجاهدين أنفسهم [7].

---

1 - المنصوري : مختار الأخبار ، ص43 .

2 - الفيروز آبادي : القاموس المحيط ، ج1 ، ص275 .

3 - ابن منظور: لسان العرب ، ج9 ، ص708 .

4 - الكساني : بدائع الصنائع ، ج7 ، ص97 .

5 - البهوتي : كشاف القناع ، ج3 ، ص32.

6 - سورة التوبة آية 111.

7 - القرطبي : لجامع لأحكام القران ، ج2 ، ص248 .

وجاء في الحديث الشريف عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال الرسول عليه السلام " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله [1] فبذل المال في الجهاد والسلاح ونفقة المجاهدين" [2].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام " جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم [3].

فهذا الحديث دليل على وجوب الجهاد بجميع ألوانه بالنفس والمال وهو بذله لما يقوم به من نفقة في الجهاد والسلاح [4].
وقول الرسول عليه الصلاة والسلام " من جهز غازيا فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزى" [5] فقد ورد في وقف أدوات الحرب كالسلاح والخيل ووسائل نقل المجاهدين قوله صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه في ميزانه يوم القيامة[6] ولأهل الوقف قدوة حسنة في فعل رسول الله الذي أوقف سلاحه ودابته وأرضا له للجهاد في سبيل الله وأثنى على سيدنا خالد بن الوليد الذي احتبس درعه وعدته في سبيل الله [7].

وقد تكررت صور الوقف على الجهاد والمجاهدين في سبيل الله وخاصة عندما تعرض فيها المسلمون لمواجهات عسكرية كما حصل في بلاد الشام ومصر إبان الحروب الصليبية ولعل أشهر هذه الأوقاف وقف صلاح الدين لبلد بلبيس [8].

---

1 – البخاري : صحيح ، ج4 ، ص2329 ، ح7458 .
2 – الصنعاني : سبل السلام ، ج4 ، ص460 .
3 – أبو داوود ، سنن ، ج3 ، ص16 ، ح 2504 .
4 – الشوكاني: نيل الأوطار، ج7 ، ص212 .
5 – البخاري : صحيح ، ج3 ، ص1046 ، ح 2688 .
6 – المصدر نفسه : ج3 ، ص1048 ، ح1698 .
7 – الطرابلسي : الإسعاف ، ص24 .
8 – ابن الفرات : تاريخ الدول والملوك، ج4 ، ص23.

وكان للأوقاف الأثر الواضح والبالغ من تمويل العديد من الحملات العسكرية كما حدث في سنة 658هـ / 1259م حينما سخر المظفر قطز[1] أموال الوقف في تجهيز الجيوش الإسلامية لصد هجوم المغول على ديار المسلمين [2].

وكما كان للأوقاف اثر واضح في بناء الكثير من التحصينات ومما سجل في ذلك تلك القلعة التي أنِشأها السلطان قايتباي في الإسكندرية سنة 884هـ / 1479م حتى لا يدخل الفرنج ذالك الثغر حين غفلة وجعل به جماعة من المجاهدين قاطنين به وأجرى عليهم الجوامك والرواتب في كل شهر وأوقف عليهم الأوقاف الجليلة [3].

ووجدت في بلاد الشام أوقاف أبراج من أجل إصلاحها لتضل منيعة تدافع عن المدن الساحلية في وجه الأخطار الأوربية ونذكر من ذلك ، ما وقفه شمس الدين محمد بن الشهابي أحمد العدوي في سنة 871هـ / 1466م واشترط في وقفيته أن يصرف الناظر نصف ريع هذا الوقف على مصالح الأبراج في مدينة صيدا والنصف الآخر على مصالح البيمارستان النوري ويشمل هذا الوقف على قرية جويا التابعة لتبنيين وقرية مجادل وقرية طير ديا ومزرعة دير قانون [4].

وكانت هنالك مؤسسات خاصة بالمرابطين في سبيل الله يجد فيها المجاهدون ما يحتاجون من سلاح وذخيرة وطعام وشراب وكان لها أثر كبير في صد غزوات الغربيين في الحروب الصليبية عن بلاد الشام ومصر ويتبع ذلك وقف الخيول والسيوف والنبال وأدوات الجهاد على المقاتلين في سبيل الله عز وجل [5].

---

1 – سيف الدين قطز، كان أحد مماليك المعز أيبك التركماني. وكان بطلاً وشجاعاً. هزم التتار في معركة عين جالوت، ولم يخلف ولداً. أصله من خوارزم، ويقال أنه كان ابن أخت سلطان خوارزم. ثم أسر وبيع، وأصبح مملوكاً لتاجر في مصر. تولى حكم سلطنة المماليك ثم قتل على يد الظاهر بيبرس البندقداري سنة 658هـ=1259م. أنظر،الكتبي: فوات الوفيات، ج3، ص201 . ابن العماد: شذرات الذهب، ج5، ص292.

2 – ابن تعزى بردى : النجوم الزاهرة ، ص24 .

3 – ابن إياس : بدائع الزهور، ج3 ، ص156 .

4 – أبشرلي: أوقاف وأملاك المسلمين، ص68 .

5 – السباعي : من روائح حضارتنا ، ص98 .

وهناك أيضا وثيقة وقف الشيخ أبو عبد الله محمد الديمروطي الشافعي ، الـذي أنـشأ برجـا بمجمع الحربيين وأوقفه وأوقف على مصالحه بعض الأعيان ليصرف من ريعها على عمارة البرج والمجاهدين والمرابطين به ،

وقد جاء بها " وأن يكون بالبرج المذكور عشرة أنفس مرابطين به ومؤذن وخـادم وبـواب وخازن للسلاح ومن يحفظه ويصقله وغير ذلك من أرباب الوظائف وأن يكون كل منهم يحسن الرمي بالنشاب والبندق والرصاص والمدافع [1].

وحرص الواقف أيضا على تعمير البرج بالات الحرب فجاء بنفس الوثيقة " وأن يشتري مـن ريع أوقاف البرج المذكور ما يحتاج إليه البرج المذكور من آلات الحرب ومن بارود وقـسى ونشاب وأوتار القسى وأحجار مدافع وبندق رصاص [2].

وابتنى الأمير فيروز العراقي 850هـ / 1446م برجا بثغر الإسكندرية ووقف عليه وقفا [3].
وبنى السلطان قايتباي سنة 884هـ / 1479م برجا بثغر رشيد ووقف عليه عدة أوقاف [4].
ومن خلال ما سبق يتبين مدى اهتمام المماليك بالوقف والجهاد من اجل الدفاع عن الإسـلام وبلاده وكان للأوقاف الفضل في ضمان استمرار الوقف على المرابطين والحملات العسكرية والأبراج والقلاع وجعلها دائما لصد الأعداء .

[1] – أمين : الأوقاف ، ص230 .
[2] – أمين: الأوقاف، ص231 .
[3] – ابن حجر : بلوغ المرام ، ص191 .
[4] – المصدر نفسه : ص191 .

الخاتمـة

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- إن الوقف عمل خيري يأخذ مشروعيته من الكتاب والسنة وعمل الصحابة .
- اهتمام السلاطين المماليك بالأوقاف في مختلف المؤسسات من جوامع ومـدارس وخوانـق وأربطة وزوايا ودور القران وغير ذلك .
- دعم المماليك جهود العلماء وجعلوهم في مكانة سامية في الدولة حيـث تـم تـوفير كافـة المقومات التي تكفل لهم الحياة الكريمة طوال فترات تلقيهم العلوم مـن خـلال مؤسـسات الأوقاف .
- دعم الواقفين وتخصيص ريع وقفهم على الأرامل والمنقطعات والمطلقات وغيرهم من أهل الاحتياج والإنفاق عليهم وسد الثغرات الاقتصادية لهم، وهذا يؤكد الترابط الاجتماعي الذي حققته الأوقاف .
- أدت الأوقاف إلى ازدهار الحياة الثقافية والعلمية فازدهرت الحركة العلمية تعليمـاً وتعلمـاً وذلك بكثرة الدارسين والمدرسين الذين أسهموا فـي إثـراء العلـوم والمعـارف وسـائر المؤسسات الاجتماعية والعلمية الاخرى .
- أسهمت الأوقاف في ازدهار الحياة الاقتصادية فهي ضمان لمصدر الرزق عن طريق الوقف .
- كان الشعور الديني عاملاً من عوامل انتشار الأوقاف وازدهارها في العصر المملوكى ، لما له من اثر عميق في نفوس الواقفين .
- قامت الأوقاف بدور مميز عن طريق توفير الكتب وسائر المنشآت التعليمية ،وذلك بإنـشاء المكتبات العامة ودور العلم ونشر المطويات وغيرها .
- كان للأوقاف اثر كبير في ازدهار الدراسات والعلوم الطبية ، مما أسهم فى أسـباب هـذه الازدهار ،وما تصرفه الأوقاف من تقديم الرعاية الصحية للمرضى من الفقراء والمحتاجين وإنشاء المستشفيات والنهوض بعلم الطب وتعليمه .
- اهتمام الكثير من أهل الخير بنشاء المنشات الاجتماعية كالاسبلة والحمامات كسباً لمرضـاة الله عز وجل وطمعاً في الأجر والثواب ، وكى تؤدى خدمة جليلة للمجتمع الاسلامى .
- الأثر الايجابى الكبير للأوقاف في تحرير الأسرى ومساندة الجهاد فى سبيل الله .
- مارس العلماء دوراً كبيراً فى الحرص على حماية الأوقاف، وصيانتها وعدم الاستعجال في استبدالها إلا وفق الضوابط الشرعية .

تم بحمد الله

ملحق (1) جدول مدارس القدس في العهد المملوكي

اسم المؤسسة	واقفها	سنـــة الوقف	المصدر
المدرسة الصلاحية	السلطان صلاح الدين الأيوبي	583هـ/1187م	العسلي : معاهد العلم ، ص54
المدرسة الدوادارية	الأمير علم الدين سنجر بن عبدا لله بن عبد ربه بن عبدا لباري الدوادار الصالحي	695هـ/1295م	ابن العماد : شذرات ، ج5 ، ص443
المدرسة الوجيهية	الشيخ الإمام وجيه الدين محمد بن عثمان بن أسعد بن المنجا التنوخي	701هـ/1302م	العسلي : معاهد العلم ،ص340
المدرسة السلامية	الخواجا مجد الدين إسماعيل السلامي	743هـ/1342م	الدباغ : بلادنا ، ج5 ، ص265
المدرسة الكريمية	الصاحب كريم الدين عبد الكريم بن المعلم	718هـ/1318م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص39
المدرسة التنكرية	الأمير تنكز نائب الشام	729هـ/1328م	السخاوي : الضوء الامع ، ج2 ، ص35
المدرسة الأمينية	أمين الدين عبد الله	730هـ/1330م	ابن حجر : الدرر ، ج1 ، ص48
المدرسة الملكية(الجوكندار)	سيف الدين الحاج الملك الجوكندار	741هـ/1340م	الدباغ : بلادنا ، ج9 ، ص272
المدرسة الفارسية	الأمير فارس البكي ابن الأمير قطلو ملك ابن عبد الله	755هـ/1354م	العسلي : معاهد العلم ،ص233
المدرسة الخاتونية	الأميرة أغل خاتون بنت شمس الدين محمد بن سيف الدين القازانية البغدادية	755هـ/1354م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص36 كردي خطط الشام ، ج6 ، ص118
المدرسة الأرغونية	الأمير أرغون الصغير الكاملي وأكملها الأمير ركن الدين بيبرس السيف	759هـ/1358م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص36 السخاوي : الضوء اللامع ،ج7، ص17
المدرسة القشتمرية	الأمير قشتمر السيفي	759هـ/1358م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص43
المدرسة الأسعردية	الخواجا مجد الدين عبد الغني بن سيف الدين أبي بكر	نهاية النصف الأول من القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص38 النعيمي : الدارس ، ج1 ، ص151
المدرسة المحدثة	المحدث عزا لدين عبد العزيز العجمي الأردبيلي	762هـ/1360م	ابن العماد : شذرات ، ج2 ، ص269
المدرسة الحسنية	الطواشي شاهين الحسني	762هـ/1361م	الحنبلي : الأنس

			، ج2، ص43
المدرسة المنجكية	سيف الدين منجك اليوسفي الناصري	76هـ/ـ1374م	النعيمي : الدارس ، ج1 ، ص460
المدرسة الطازية	الأمير سيف الدين طاز بن قطغاج	763هـ/1362م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص45
المدرسة الحنبلية	الأمير بيدمر الخوارزمي	775هـ/1373م	العسلي : معاهد العلم ،ص200
المدرسة البارودية	الأميرة سفري خاتون ابنة شرف الدين أبي بكر بن محمود المشهور بالبارودي	768هـ/1367م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص43 الدباغ : بلادنا ، ج9 ، ص277
المدرسة اللؤلؤية	الأمير بدر الدين لؤلؤ غازي	غير معروف	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص47
المدرسة البلدية	الأمير سيف الدين منكلي بغا الأحمدي	782هـ/1380م	العسلي : معاهد العلم ،ص154
المدرسة الطشتمرية	الأمير سيف الدين طشتمر بن عبد الله العلائي في أواخر حياته		العسلي : معاهد العلم ،ص136
المدرسة الجهارسكية	الأمير جهاركس(أوجركس) الخليلي(أمير أخور الملك الظاهر برقوق)	قبل 790هـ/1398م	العسلي : معاهد العلم ،ص207
المدرسة الطولونية	شهاب الدين أحمد بن الناصري محمد الطولوني الظاهري	زمن الملك الظاهر برقوق	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص40
المدرسة الفنرية	شهاب الدين الطولوني		العسلي : معاهد العلم ،ص26
المدرسة الصبيبية	الأمير علاء الدين علي بن ناصر الدين محمد		الحنبلي : الأنس ، ج2، ص243
المدرسة الباسطية	زين الدين عبد الباسط بن خيل الدمشقي	834هـ/1431م	ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج15 ، ص52
المدرسة الغادرية	مصر خاتون	836هـ/1433م	العسلي : معاهد العلم ،ص161
المدرسة العثمانية	أسفهان خاتون بنت محمود العثمانية	1436هـ	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص35
المدرسة الجوهرية	صفي الدين جوهر القنقبائي الخازندار	عهد السلطان الظاهر سيف الدين جقمق	ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج15 ، ص485
المدرسة الأشرفية	حسن بن ططر الظاهري ناظر الحرمين الشريفين بالقدس	875هـ/1470م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص37
المدرسة الجاولية	علم الدين سنجر الجاولي	712ه / 1312م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص38
المدرسة الأفضلية	الأفضل نور الدين أبي الحسن	697ه/ 1267م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص43 ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة :

			، ج4 ، ص124
المدرسة الأوحدية	نجم الدين يوسف بن عبد الملك الناصر صلاح الدين	697ه/ 1297م	ابن العماد : شذرات ، ج5 ، ص443 العسلي : معاهد العلم ،ص252
المدرسة الكاملية	الحاج كامل الطرابلسي	816ه/ 1413م	العسلي : معاهد العلم ،ص285
مدرسة الكجكي	شاهين بن عبد الله الكجكي	821ه/ 1418م	عطا الله : نيابة غزة ، ص245
المدرسة المزهرية	زين الدين بن عثمان مزهر الانصاري	893ه/ 1487م	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص37 السخاوي : الضوء اللامع ،ج11، ص89

ملحق (2) المؤسسات الدينية الموقوفة في فلسطين

المؤسسة	تاريخ انشائها	واقفها	المصدر
رباط علاء الدين البصير	666هـ/1267م	الأمير علاء الدين أيدغدي	الحنبلي : الأنس، ج2 ، ص43 . العسلي ، معاهد العلم ،ص315
الرباط المنصوري	681 ه/1282م	السلطان المنصرو قلاوون	الحنبلي : الأنس ، ج2، ص43 . العسلي : معاهد العلم ، ص317 .العارف ، المفصل، ص241
رباط الكرد	693 ه/1293م	المقر السيفي	الحنبلي : الأنس، ج2 ، ص137 . العسلي: معاهد العلم، ص320
رباط المارديني	763هـ /1361م	عنقاء الملك الصالح صاحب ماردين	الحنبلي :الأنس، ج2 ، ص42 . العسلي: معاهد العلم ، ص322
رباط الأمني	763 ه/1361م	الخواحكي الشمسي محمد بن الزمن	الحنبلي :الأنس ، ج2، ص36 .العسلي ، معاهد العلم ، ص322
الحانقاه الكريمة	718 ه/1318م	كريم الدين عبد الكريم مكناس	الحنبلي :الأنس، ج2 ، ص39. العارف، المفصل ص244
الخانقاه الصلاحية	585 ه/1183م	السلطان صلاح الدين	الحنبلي : الأنس ،ج2 ، ص47 . العسلي : معاهد العلم ،ص330
الخانقاة الدوادرية	695 ه/1295م	الأمير علم الدين	الحنبلي : الأنس، ج2

		سنجر الدوادار	ص39 .العارف: المفصل، ص242 . السخاوي : الضوء، ج1، ص72
الخانقاه التنكرية	729 ه/1328م	سيف الدين تنكر عبدالله الناصري	الحنبلي :الأنس، ج2 ، ص52 . العسلي: معاهد العلم ، ص118 . العارف : المفصل ، ص244
الخانقة الأسعردية	770 ه/1368م	الخواجا عبد الغني بلوسف الأسعردي	الحنبلي :الأنس، ج2 ، ص34 العارف:المفصل، ص248
الخانقاة المنجكية	762 ه/1360م	سيف الدين منجكا ليوسفي الناصري	الحنبلي :الأنس ،ج2 ، ص221 السخاوي: الضوء اللامع ، ج1، ص250
الزاوية الشيخوئية	761 ه/1353م	الأمير سيف الدين قطنيا بن علي	الحنبلي :الأنس، ج2، ص41 العسلي: معاهد العلم ، ص357
الزاوية البسطامية	770 ه/1368م	عبدالله بن خليل البسطامي	الحنبلي :الأنس ج2، ص48
الزاوية اللؤلؤية	775 ه/1373م	بدر الدين لؤلؤ غازي	الحنبلي : الأنس، ج2،ص47 العسلي: معاهد العلم ، ص359

الزاوية الأمينية	730 ه/1329م	أمين الدين عبدالله	الحنبلي :الأنس ، ج2، ص39 العسلي: معاهد العلم ، ص245
الزاوية المسهمازية	745 ه/1344م	كمال الدين المسهمازي	الحنبلي : الأنس ، ج2،ص42 العسلي: معاهد العلم ، ص350
الزاوية المحمدية	751 ه/1350م	محمد بن زكريا الناصري	العسلي: معاهد العلم ، ص251 المفصل: العارف ، ص499
الزاوية الطواشية	753 ه/1352م	محمد بن جلال الدين فخر الدين	الحنبلي : الأنس ج2، ص45. العسلي: معاهد العلم، ص353
الزاوية الحنتينة	587 ه/1187م	صلاح الدين الأيوبي	الحنبلي :الأنس ج2، ص34 .العارف المفصل ،ص236
الزاوية المغارية	703 ه/1303م	عمر بن عبدالله المغربي المصمودي	الحنبلي : الأنس ، ج2،ص45 . العسلي: معاهد العلم ، ص347.

ملحق (3) القرى الموقوفة

اسم القرية	جنس الوقف	المصدر
قرية خرسة	وقف السلطان قايتباي على مدرسته بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39 . رابيعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس .
قرية نخاسة	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قرية لسن	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قرية سيحان	وقف السلطان قايتباى وعلى بن بوغا التميمي	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قرية جولس	وقف السلطان قايتباى	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص38
قرية عامودة	وقف السلطان قايتباى ومحمد سراج الدين الأنصاري	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قرية كوكبة	وقف السلطان قايتباى والمدرسة الجوهرية	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قرية محمد المغار	وقف السلطان قايتباى وبوغا بن عبد الله التميمي	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص44
قرية بيت مامين	وقف السلطان قايتباى	
قرية أخصاص عجلان	وقف السلطان قايتباى والأمير الجاولى لخليل الرحمن	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص33
سمسم	رقف الأمير الجاولى على جامعة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص38
كوكب	وقف الأمير الجاولى على جامعة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
جبالية	وقف الأمير الجاولى على جامعة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
قمصا	وقف الأمير الجاولى على جامعة بغزة	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص39
ملاقص	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	
صوميل عند عامودة	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	
بيت جرجة	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	الحنبلي : الأنس ، ج2 ، ص36.العسلي ، ص37
هربيا	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	
بطاني الشرقي	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
البها	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239

مزرعة تل العجول	وقف الناصر على المارستان بغزة وخليل الرحمن	
بربرة	وقف المدينة المنورة والشيخ يوسف	أبشرلي : أوقاف وأملاك المسلمين ، ص34
جلس	وقف المدينة المنورة والشيخ يوسف	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
سمحاد	وقف قايتباى وعلى ابن بوغا	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
حمامة المجدل	وقف الحرمين والتربة والقراءة وبوغا	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
المجدل	وقف الحرمين قيراط 14 و 3 المدرسة الصالحية بالشام	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
إحليقات	وقف الحرمين	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
بيت دراس الصغرى	وقف الحرمين	. ربايعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس .
الفالوجة	وقف الحرمين وبوغا ابن عبد الله التميمي	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
مشرفة غزة	وقف الحرمين وعلى ابن بوغا التميمي	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص239
عورية	وقف الحرمين وعلى ابن بوغا التميمي	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص240
أرض ابن المعالي	وقف الحرمين	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص240
المحرقة	وقف الصخرة الخمس والباقي	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص240
دميطة	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص240
رشيدة	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص240
رمداس	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
دويرة	وقف جامع قانصوة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
منسية العجول	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
دير سنيد	وقف المدرسة الحنفية	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
مزرعة بلاس المجدل	وقف المدرسة الشركسية وقراءة القرآن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
مزرعة حلوجة	وقف الزاوية الأدهمية	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
مزرعة حيموس	وقف جامع إينال وزاوية العمارة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
مزرعة جميزة	وقف شهاب الدين	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
مزرعة الرسم الشرقي	وقف حسن بن عبد العال	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
قرية جندية	وقف علي بن بوغا التميمي	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
قرية بيت دراس	وقف عبد الله التميمي وعرب ابن عطية	ربايعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس
قرية بردغة	وقف عرب السوالمة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
قرية تل حجة	وقف عرب اليوالمة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241

المسمية الكبيرة	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
المسمة الصغيرة	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
السوافير الشرقية	وقف خليل الرحمن	رابيعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس
السوافير الشمالية	وقف خليل الرحمن	رابيعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس
صميل	وقف خليل الرحمن للملك الظاهر أب سعيد برقوق في 10 شعبان سنة 808	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
ياسور	وقف خليل الرحمن	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
القسطينة	وقف خليل الرحمن عشرين قيراط	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص241
عبسان	وقف خليل الرحمن	رابيعة وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس
دمري	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
برير	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
عراق المنشية	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
قطرة	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
قرقفة شرقي	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
قرقفة غربي	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
بيت عفا	وقف السلطان قايتباى على مدرستة بغزة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
أرض المنطار	وقف على مصالح تربة ومسجد الشيخ المنطار	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
أرض بسدود	وقف صالح بن عثمان على جامع قرية سدود	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
أرض بحمامة	وقف الشيخ صالح بن برهان الدين ابراهيم أبي عرقوب على جامع جمامة	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
أرض بغزة	وقف عمر بن مراد على مسجد محلة بني عامر	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242
أرض الساقية والبركة	وقف الملك المنصور قلاوون على الرباط المنصوري بغزة ثم صار يعرف بخان الزيت	الطباع : اتحاف الأعزة ،ص242

ملحق (4) وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس

أ. ابراهيم ربايعة

اسم القرية	الواقف	تاريخ وقفها
قرية حلحول	المنصور قلاوون الصالحي	680هـ
قرية خرسا	المنصور قلاوون الصالحي	680هـ
قرية غذنا	الظاهر بيبرس	660هـ
قرية دير بزيغ	اسمك بنت المقرسيفي	777هـ
قرية دير عد س	المنصور قلاوون الصالحي	680هـ
قرية رام الله	المنصور قلاوون الصالحي	640هـ
قرية الرشيدة	المقر السيفي يشبك	680هـ
قرية سميل براز	فرج بن برقوق	
قرية المزارع	المقر السيفي شيخ راسي	752هـ
قرية شويكة	بيبرس الدوادار المنصوري	717هـ
قرية طيبة الاسم	المنصور قلاوون الصالحي	677هـ
قرية غز يسا	علم الدين البراوي	641هـ
قرية بير نبالا		
قرية الكرم الكبير	الملك الظاهر برقوق الطبنغا	784هـ
قرية بلاطا	الملك الظاهر برقوق	812هـ
قرية جااود	السلطان حسن بن محمد بن قلاوون	750هـ
قرية دير اسطيا	الظاهر فرج بن برقوق	750هـ
قرية صيدا	شمس الدين محمد بن شاق	813هـ
قرية بخيم صافون	مبارك بين محمد صالح	737هـ
قرية بيت نوبا	خولة بينت علي بن المرحوم السيفي خاص بك	
قرية طاحونة العوجة	القاضي جلال الدين بين السائح	
قرية اللطرون	الناصر حسين بين محمد بن قلاوون	750هـ
قرية السوافير	الملك الناصر حسن بين قلاوون	750هـ
قرية بيت دراس	الملك الناصر حسن بين قلاوون	750هـ

قرية شويكة	الملك الأشرف	804هـ
قرية عبسان	شاهين الحسين الناصري	810هـ
قرية عكا "وقف العشر"	الناصر حسن بن قلاوون	750هـ

●أولا : المصادر

- القران الكريم
- **ابن الأثير** : محمد بن محمد بن عبد الواحد الشيباني (ت630هـ/1232م) الكامل في التاريخ ، 11 أجزاء ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، ط2، دار الكتب العليمة، بيروت،1995م .
- **الإدريسي:** أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن إدريس (ت560هـ/1166م) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق(اسطوانة مكتبة التاريخ والحضارة الإصدار الثالث).
- **الأسيوطي** : شمس الدين بن أحمد المنهاجي (ت 880 / 1475 م) جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود ، لبنان ، بيروت 1996م .
- **الأصطخري** : أبي اسحاق ابراهيم بن محمد الفارس المعروف بالكرضي ، (346هـ/957م) القاهرة ، 1999م ،مسالك المماليك ، ط1 ، مطبعة ليدن ، برلين ، 1937م .
- **الأصفهاني** : عماد الدين بن عبد الله محمد بن محمد الكاتب (ت 597هـ/ 1201م) الفتح لقسي في الفتح القدسي ، تح محمد محمود صبح ، القاهرة ، 1965م.
  ـــــ حلية الأولياء، 10 أجزاء، ط4، دار الكتاب العربي،1405هـ .
- **ابن أبي أصيبعة:** موفق الدين أبي العباس احمد بن القاسم بن حذيفة (ت668هـ/ 1269م) عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، 1 جزء ، تح نزار رضا بدار مكتبة الحياة، بيروت .
- **الأندلسي** : محمد بن يحيى بن أبي بكر المالقي (ت 741هـ/ 1340م) مقتل الشهيد عثمان ، تح محمود يوسف زايد ، دار الثقافة قطر ، ط1 ، 1405هـ .
- **ابن إياس:** أبو البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي(ت930هـ/ 1523م) بدائع الزهور في وقائع الدهور، تح وكتب لها المقدمة محمد مصطفى،ط1،نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب،القاهرة،سنة1395هـ/1975م .
- **البخاري** : محمد بن اسماعيل (ت 256هـ /869م) صحيح البخاري ، تح مصطفى ديب البغا ، ط 3 ، دار ابن كثير ، بيروت ، 1987م .
- **ابن بطوطة:** محمد بن عبد الله بن محمد اللواتي(ت779هـ/1377م) "الرحلة المسماه تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار"، تح علي المنتصر الكتاني، ط4، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1984م.

- **البكري** : أبو عبد الله بن عبد الغزيز الأندلس(ت 487هـ/1094م) معجم ما استعجم تح مصطفى السقا ،ط3، عالم الكتب ، بيروت ، 1403هـ-1982م .
- **البلاذري:** أحمد بن يحي بن جابر(ت279هـ/892م) فتوح البلدان،1ج،تح رضوان محمد رضوان ، نشر دار الكتب العلمية،بيروت، د.ط، سنة1403هـ .
- **البهوتي:**منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت1051هـ/1640م) كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر بيروت 1402هـ، تح هلال مصيلحي مصطفى هلال ، شرح منتهى الإرادات للبهوتي، طبعة عالم الكتب بيروت الطبعة الثانية 1996م .
- **البيهقي:**أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي(ت 458هـ/1065م) ، سنن البيهقي الكبرى، الناشر، مكتبة دار الباز- مكة المكرمة، طبعة 1414 - 1994، تح محمد عبد القادر عطا .
- **ابن تغري بردي:** جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي(ت 874هـ / 1469م) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة،16ج نشر وزارة الثقافة، مصر د،ط .

ـــــ المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي تح ، محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة ، القاهرة ، 1984م .

- **ابن تيمية** : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام أب القاسم الجرجاني (ت 728هـ/1328م) ، " مجموع الفتاوى " د،ط .
- **ابن جبير** : محمد بين أحمد (ت 614هـ / 1217م) الرحلة المسماة تذكرة الأخبار وعن اتفاقات الأسفار ، دار الكتاب اللبناني ، دار الكتاب المصري ، بيروت و مصر .
- **ابن حجر:** الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت سنة 528هـ/ 1133م) فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت ، 1379هـ .

ـــــ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة6ج،تح محمد عبد المعيد ضان،نشر مجلس دائرة المعارف،الهند،ط2،سنة1392هـ/1972م.

- **ابن حوقل:** محمد ابو القاسم الموصلي (ت 367هـ/977م) ، صورة الأرض، دار مكتبة الحياة، 1992م .
- **الحجاوي** : شرف الدين موسى (ت 960هـ / 1552م) ، الإقناع في فقه

الإمام أحمد بن حنبل ، تح ،عبد الطيف السبكي ، دار المعرفة بيروت .

- **الحمـــوي:** شـــهاب الـــدين أبـــي عبـــد الله يـــاقوت بـــن عبـــد الله (ت626هــ/1228م)، "معجم الأدباء" المعروف بإرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، 7 أجزاء، حققه وضبط نصوصه وقدم له: عمر فاروق الطباع، ط1، مؤسسة المعارف، بيروت، 1420هــ/1999م.

ـــــــ معجم البلدان،5ج،د.ط،دار الفكر،بيروت،د.ط.

- **الحنبلي** : مجير الدين العليمي (ت927 هــ/1520) الأنس الجليـل بتـاريخ القـدس والخليـل،2ج، تـح ، عـدنان يـونس عبـد المجيـد نباتة،نـشر مكتبـة دنيس،عمان،د.ط،سنة1420هــ/1999م.
- **الخزرجي** : علي بن الحسين (ت 616هــ/1219م) ، العقود اللؤلؤية فـي تاريخ الدولة الرسولية ، تح ، محمد علي الأكوع ، د،ط .
- **خسرو** : ناصر ، ولاة المولف (394هــ/1003م) " سفرنامة "ترجمة يحيى الخشاب ، ط1 ، دار الكتاب الجديد ، بيروت 1404هــ-1983م .
- **ابن خلــدون:** عبـد الـرحمن بـن محمـد بـن خلـدون الحـضرمي(ت 808هــ/1405م)، مقدمة ابن خلدون، ط5،دار الكتب العلمية، بيروت، 1984.
- **ابن خلكان:** أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بـن أبـي بكـر (ت 681هــ/1282م): وفيات الأعيان وأنباء الزمان،8أجزاء،تح، إحـسان عبـاس، دار الثقافة، بيروت، 1968م .
- **الدردير:**أبو البركات أحمد بن محمـد بـن أحمـد العـدوي الـدردير 0ت 1201هــ/1786م) ، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالـك، القاهرة، مصر ،مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، 1900م .

ـــــــ الشرح الكبير، طبعة دار الفكر بيروت تح، محمد عليش .

- **الدسوقي:**الشيخ شمس الدين محمد عرفة الدسوقي (ت 676هــــ/1277م) ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير على الشرح الكبير لأبي البركات سـيدي احمـد الدردير، دار الفكر بيروت .
- **ابن دقماق** : برهان الدين (ت 809هــ / 1406م) الجواهر الثمـين فـي سير الملوك والسلاطين ، تحقيق " محمد كمال الـدين ، عـالم الكتـب ، بيـروت ، 1985م .

ـــــــ " النفحة المسكية في الدولة التركية من كتاب الجوهر الثمين ، تح، عمـــر بـــن عبد السلام تدمرى ط 1 ، بيروت 1993م .

- **ابن دقيق العيد** : محمد بن علي بن وهبة ،(ت702هـ / 1302م) ، إحكام الاحكام شرح عمدة الأحكام ، دار الكتب العلمية بيروت .
- **الدهلوي** : شاه ولي الله (1176هـ/1762م) ، حجة الله البالغة ، تح، ســيد سابق ، دار الجيل بيروت، ط1 ، هـ1426 ، 2005م .
- **الذهبي** : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن قايمــاز (673هـــ/ 1274م) العبر في خبر من غبر ، تح، هلال الدين المنجد ، ط2، مطبعــة حكومــة الكويت ، 1404هـ/1984م .
- **الذهبي**: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ/1347م) "تذكرة الحفاظ"، طبعة 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م،"العبر في خبر مــن غبــر"، 4أجزاء، حققه وضبطه هاجر زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، د،ت.
- **الرازي**: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، (ت 721هـ / 1321م) مختار الصحاح، طبعة جديدة 1415هـ / 1995م، مكتبة لبنان ناشرون، بيــروت، تحقيق محمود خاطر.
- **الراغب الاصفهاني** :أبى القاسم الحسين بـــن محمـــد المعـــروف بالراغـــب الأصفهاني(ت502هـ / 1108م) مفردات غريب القــرآن، بيــروت، لبنـــان، دار المعرفة، 1900م .
- **الرملي** :أبي العباس شمس الدين محمد بن أحمد الرملي المـــصري الـــشهير بالشافعي(ت 1004هـ)، الصغير نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، طبعة دار الفكر، الطبعة الأخيرة سنة 1404هـ/ 1984م .
- **الزبيدي** :محمد مرتضى الحسيني الزبيدي تاج العروس من جواهر القاموس، دار التراث العربي الكويت، 1385هـ/1965م، تح، عبد الستار أحمد فراج .
- **الزركشي** : بدر الدين (ت 794هـ/1391م) ، المنثور في القواعد ، تح، عبد الستار أبو غدة وتيسير محمود ، وزارة الأوقاف الكويتية ، 1402هـ / 1982م .
- **السبكي** : تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بـــن عبـــد الكـــافي (ت 771هـ / 1369م)، طبقات الشافعية الكبرى ، تح، عبد الفتاح الحلــو و محمـــود الطناجي ، مطبعة عيسى البابي ، ط1 .

ـــــ معيد النعم ومبيد النغم ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت 1986م .

- **السخاوي** : عبد الرحمن شمس الدين (ت 912هـــ / 1496م) ، التبــر المسبوك ،ط 1 ، دار الجيل ، بيروت ، 1992م .

ـــــ "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع"، القاهرة، 1936م، د.ط، د.ن.

- **السمعاني** : أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت 562هـ/1166م) ، الأنساب ، تح، عبد الله عمر النارودي ، ط1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1998م .
- **السيوطي:** الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ / 1505م)، تاريخ الخلفاء، تح، محمد محيي الدين عبد الحميد، ط4، مطبعة السعادة،مصر، 1969م.

ـــــ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جزءان، تح، أبو الفضل إبراهيم، مصر،دار إحياء الكتب العربية، ط1، ١979.

- **أبو شامة:** شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت665هـ/ 1266م) "تراجم رجال القرنيين السادس والسابع المعروف بالذيل على الروضتين"، ط2، دار الجيل، بيروت، 1394هـ/1974م .

ـــــ تاريخ دمشق ،نقلاً عن الموسوعة الشاملة، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ، تح، إبراهيم الزيبق، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997م .

- **ابن شداد** : عز الدين محمد بن علي بن ابراهيم(ت 684هـ / 1250م) ، تاريخ الملك الظاهر .

ـــــ "الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة"، تاريخ لبنان والأردن وفلسطين، عني بنشره وتحقيقه ووضع فهارسه سامي الدهان، منشورات المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، 1992م .

- **الشربيني** : الخطيب،شمس الدين محمد بن أحمد الشربينى الخطيب القاهري الشافعي (ت 977هـ/1596م) مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية ، د،ط .
- **الشوكاني** : محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت 1255هـــ / 1839م) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، الناشر ، إدارة الطباعة المنيرية، ودار الجليل بيروت، 1973م.

ـــــ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، 2 جزء، دار المعرفة ، بيروت.

- **الصاوي**:الشيخ أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالـصاوي(ت 1241هـــ/ 1840م) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الـصاوي علـى الـشرح الصغير، مطبوع بهامش الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، طبعة دار المعارف، مصر.
- **الصفدي**: صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764هـــ / 1071م)، الـوافي بالوافيات، تح، أحمـد الأرنـاؤوطي وتركـي مصطفي،نـشر دار إحيـاء التـراث ،بيروت،سنة 1420هــ/2000م.
- **الصنعاني** : محمد بن اسماعيل (ت 852هــ/ 1844م) سبل السلام ، تـح، محمد الخوالي ، دار إحياء الثراث العربي ، بيروت ، ط4 ،1379هـ .
- **الصيرفي**: علي بن داود الجوهرى(ت900 هــ/1494م) إنبـاء الهـصر بأبناء العصر، تح، حسن حبشي،دار الفكر العربي، 1970.
- **الطبري** : محمد بن جرير (ت 310هـ / 922م) ، تاريخ الرسل والملوك ، تح، محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار المعارف، مصر، 1967م .
- **ابن طولون**: شمس الدين محمد (ت953 هــ/1546م) مفاكهة الخـلان فـي حوادث الزمان،تح، محمد مصطفي،المؤسسة المصرية العامة للنشر،1962م .
- **ابن عابدين** : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيـز عابـدين الدمـشقي (ت 1252هــ/1836م)، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فـي فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، طبعة دار الفكر، بيروت، لبنان،1421هـ.
- **ابن عبد الظاهر**: محيي الدين أبو الفضل عبد الله بن عبد الظاهر المـصري(ت 692هـ / 1292م) الروضة البهية الزاهرة في خطط المعربية القـاهرة ،تـح، أيمن فؤاد سيد ، ط ، 1996.
- **ابن عـساكر**:أبـي القاسـم علـي بـن الحـسن ابـن هبـة الله عبـد الله الشافعي(571هــ/1175م) تاريخ مدينة دمشق،70ج،تح، محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري،نشر دار الفكر، بيروت،د.ط،سنة1995م .
- **العسقلاني** : شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمود حجر الكناني (773-852هــ/1371-1448م) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، تح، علي محمد البجاوي ، ط1 ، دار الجيل ، بيروت، 1992م .

- **العسقلاني:**شافع بن علي (730هـ/1329م) الفضل المأثور في سير السلطان الملك المنصور،تح، عمر بن عبد السلام تدمري، ط1، المكتبة العصرية،بيروت،1998م.

- **عليش** :محمد بن أحمد عليش (ت 1299هـ/ 1881م)، منح الجليل على مختصر سيدي خليل، طبع، دار الفكر ، بيروت.
- **ابن علي الكاتب** : العسقلاني،شافع بن علي (730هـ/1329م)، الفضل المأثور في سير السلطان الملك المنصور،تح، عمر بن عبد السلام تدمري، ط1، المكتبة العصرية،بيروت،1998م.

- **العمري: فضل** الله العمري شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى(ت749هـ/1349م)مسالك الأبصار في ممالك الأمصار،تح،أ.د.محمد عبد القادر خريسات وآخرون،إصدارات مركز زايد للتراث والتاريخ، سنة 2001م .

- **ابن العماد:**الحنبلي عبد الحي بن احمد العكري،الدمشقي(ت189هـ/1775م) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب،10ج، دار،تح، عبد القادر الارناؤوط ومحمود الارناؤوط،نشر دار ابن كثير، دمشق،ط1 ، سنة1985م.

- **العيني :البدر** ، السلطان برقوق مؤسسة دولة المماليك الجراكسة، من خلال مخطوط عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان (784هـ/1382م)،تح، شكري إيمان عمر،الناشر مكتبة مدبولي،2002م .

- **الغزالي:** أبي حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ/ ١١١١ م)، إحياء علوم الدين، ٥ أجزاء، بيروت، دار المعرفة ، د،ط .

- **ابو الفدا** : عماد الدين اسماعيل بن الملك الأفضل نور الدين على (ت 732هـ / 1331م) ، المختصر في أخبار البشر ، دار المعرفة ، بيروت .

  ـــــــ : تقويم البلدان، دار صادر ، بيروت .
- **ابن الفرات** : ناصر الدين بن محمد بن عبد الرحيم (ت 807هـ/1404م) ، تاريخ الدول والملوك ، المعروف بتاريخ ابن الفرات ، تح، قسطنطين زريق ونجلاء عز الدين ، بيروت ، 1939م .

  ـــــــ تاريخ بن الفرات، م5،ج1،تح، حسن محمد الشماع ، 1970 م.

- **الفيروز آبادى** : مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي (ت 817هـ / 1414م) ، القاموس المحيط ، تح، مكتب التراث ، بإشراف محمد نعيم العرقسوس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1998م .

ـــــ الكافي في فقة المبجل أحمد بن حنبل ، منشورات المكتب الاسلام ، دمشق .

- **الفيومي**: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت770هـ / 1368م) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي،المكتبة العلمية ، بيروت ، د،ط .
- **ابن قاضي**: شهبه،تقي الدين أحمد(ت851هـ/1448م)، طبقات الشافعية،4ج،تح، الحافظ عبد العليم خان،ط1،عالم الكتب،بيروت،1407هـ .
- **ابن قدامة**:موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي،(ت 620هـ) ،المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر ، بيروت، ط1 ، 1405هـ .
- **القرطبي** : محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج القرطبي أبو عبد الله (ت 671 – 1272م) الجامع لأحكام القرآن ، تح، أحمد عبد العليم البردويني ، القاهرة ،دار الكتاب المصري، ط 2 ، 1952 م .
- **القرماني: أحمد** بن يوسف(ت1019هـ/1610م) ،أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ ،مج2،تح، أحمد حطيط،وفهمي سعد،نشر عالم الكتب ، د،ط .
- **القزويني** : زكريا بن محمد بن محمود (ت 672هـ/1273م) ، آثار البلاد وأخبار العباد ، دار صادر ، بيروت ، د،ط .
- **القلقشندى**: أحمد بن عبد الله (ت 821 هـ / 1418م)، صبح الأعشى في صناعة الانشا، تح، محمد حسين شمس الدين، 15 جزء، دار الكتب العلمية، بيروت، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه،نبيل خالد الخطيب ، ط1 ، 1407هـ/1987م .

ـــــ نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب،د،ط،دار الكتب العلمية،بيروت،د.ت.

- **القونوي** : قاسم بن عبد الله (ت 978هـ/1570م) ، أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، تحقيق أحمد الكبيسي ، دار الوفاء ، ط1 ، 1406هـ .
- **ابن كثير: إسماعيل** بن عمر القرشي (ت 774هـ/1343م) ، البداية والنهاية، 14ج،مكتبة المعارف، بيروت.د.ط،1900م .
- **الكاساني**:أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني (ت 587هـ / 1191م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت ط2 ،1982م .

- **الكتبي : محمد** بن شاكر بن أحمد(ت764هــ/1362م)، فوات الوفيات،2ج، تح، علي محمد بن يعوض الله وعادل بـــن عبـــد الموجـــود،دار الكتـــب العلميـــة، بيروت،ط1،سنة2000م .
- **الكندي** : أبو عمر محمد بن يوسف (ت256هــــ/873م) ، كتـــاب الـــولاة والقضاة ، اعتناء رفن كست ، مطبعة اليوسعين ، بيروت ، 1908م .
- **الماوردي:** علي بن محمد بن حبيب (ت 450 هــــ / 1058 م)، الأحكـــام السلطانية، تح ، محمد فهمي السرجاني، ط 1، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت.
- **مسلم:**الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هــ / 874م)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي ،بيروت، تح، محمد فؤاد عبد الباقي .
- **المقدس** : شمس الـــدين أبـــو عبـــد الله محمـــد بـــن أحمـــد المقـــدس (ت 387هــ/997م) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ووضع مقدمته وهوامـــشة ، محمد مخزوم ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت، 1408هــ/1987م .
- **المقدسي** : شهاب الدين أبي محمود ، مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام ، دار الجيل ، بيروت ، 1994م .
- **المقريزي: تقي** الدين أبي العباس أحمد بن علي (ت 845هـــــ / 1441م)، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح، محمد عبد القادر عطا، ط1، دار الكتـــب العلميـــة، بيروت،1997م .

ـــــــ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزيـــة،3ج ، تح، محمد زينهم،ومديحه الشرقاوي،ط1،مكتبة مدبولي،القاهرة،1997م.

- **المكي:**عبـــد الملـــك بـــن حـــسين بـــن عبـــد الملـــك الـــشافعي العاصـــي (ت1111هــ/1699م) ، سمط النجوم العوالي، ج4،تح، عادل أحمد عبد الموجـــود وعلي محمد عوض،دار الكتب العلمية د.ط بيروت، 1419هــ /1998م .
- **ابن الملقن** : أبو حفص عمر بن علي الانصاري (ت 804 هــ/ 1400م)، البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير ، د،ط .
- **المنصوري** : بيبرس (ت 735هــ/1334م) ، مختار الأخبار ، تاريخ الدولة الأيوبية ودولة المماليك البحرية ، الدار المصرية اللبنانية ، د،ط .

- **ابـــن منظـــور:** محمـــد بـــن مكـــرم بـــن منظـــور الأفريقـــي المـــصري(ت711هــــ/1311م) ، لـــسان العـــرب،15ج، الناشـــر دار صـــادر ،بيروت،ط1،د.ت .
- **الميداني** : عبد الغني (ت 1289هــ/1872م) ، اللباب في شرح الكتاب ، تح، محمود النواوي ، دار الكتاب العربي ، د،ط .
- **ابن النحاس** : أحمد بن ابراهيم (ت 814هــ/ 1397م) ، مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ، تهذيب صلاح عبد الفتاح الخالدي ، د،ط .
- **ابن نجيم** : زين الدين بن إبراهيم (ت970هــ – 1563م) البحـــر الرائـــق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت ، 1413هــ ،ط2 .
- **النعيمي:** عبد القادر بن محمد النعيمي(ت 978هــ/ 1570م)،الدارس فـــي تاريخ المدارس، تح، إبراهيم شمس الدين، 2 جزء، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هــ.
- **النووي** :الإمام يحيى بن شرف الدين النـــووي (ت 676هــــ/ 1277م) ، روضة الطالبين، ط2، 1405هــ، طبعة المكتب الإسلامي.
- **النويري:** شهاب الدين أحمد(ت732هــ/1332م) ، نهاية الإرب فـــي فنـــون الأدب ،د.ط،المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة،القاهرة،د.ت .
- **ابن هشام** : أبو محمد عبد الملك (ت 834هــ / 1431م) ، السيرة النبوية ، اعتناء مصطفى السقا ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، د،ط .
- **ابن الوكيل** : يوسف الملواني (ت 716هــ/1316م) ، تحفة الحبـــاب بمـــن ملك مصر من الملوك والنواب ، تح، محمد الششتاوي ،ط 1 ، دار الأفاق العربية .
- **ابن واصل** : جمال الدين محمد بن سالم (ت 697هــ / 1297م) ، مفـــرج الكروب في أخبار بني أيوب ، تح، حسين محمد ربيع ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، 1972م .
- **اليعقوبي** : أحمد بن أبي يعقوب بن واضح الكتاب (ت 192هــ / 905 م) ، كتاب البلدان ، دار صادر ، بيروت، 1893م .
- **اليونيني:** قطب الدين أبو الفتح موسى بـــن أحمـــد (ت 726هــــ/1325م)، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، ط1، تح، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997م.

ـــــــ "ذيل مــرآة الزمـــان"، 4أجـــزاء، ط2، دار الكتـــاب الإســـلامي، القـــاهرة، 1413هـــ/1992م .

ثانيا / المراجع

- **أمين** : محمد محمد ،الأوقاف والحياة الاجتماعية في مــصر(648هـــــ -1517 م)، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1401 هــ/ 1980م .
- أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين ، تح، وتقديم ، محمد أبشرلي ، محمد داوود التميمي ، مركز الابحاث للتاريخ ، استانبول (1402هــ / 1982م).
- **بدران**:العلامة عبد القـــادر(1346هـــــ/1927)، منادمـــة الأطـــلال ،1ج،تـــح، زهيـــر الشاويش،نشر المكتب الإسلامي،بيروت،ط1985،2م.
- **بيضون** : عيسى محمود ، دليل المسجد الأقصى ، مركز التخطيط والدراسات ، كفر كنا ، ط1 ، 1993م .
- **البيطار**: عبد الرحمن، التعليم في دمشق،دط،دت، قسم التـــاريخ، كليـــة الآداب، جامعـــة اليرموك، اربد، الأردن.
- **حاجي خليفة**: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، جـــزءان، بيـــروت، دار الكتـــب العلمية.
- **الحجي** : حياة الناصر ، صور من الحضارة العربيـــة الإســـلامية،القاهرة ،دار الكتـــب العلمية، دط ،دت ،الكويت ، ط1 ، 1983 م .

ـــــ السلطان محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهدة مكتبة الفلاح .

- **الحسيني** : محمود حامد ، الأسبلة العثمانية فـــي القـــاهرة (1517-1798م) ،مكتبـــة مدبولى ، القاهرة ، 1988م .
- **الحطاب**:مواهب الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط2 ، 1398هــ .
- **حطيط** : أحمد ، قضايا من تاريخ المماليك السياسي والحضاري، ط1، بيـــروت، لبنـــان، الفرات، 2003م .
- **حمادة** : محمد ماهر ، "المكتبات في الإسلام نـــشأتها وتطورهـــا ومـــصائره " ، ط 2 ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ، (1398 هــ/ 1978 م).
- **الخصاف** : أبي بكر أحمد بن عمر ، أحكام الأوقاف ،ط1 ، 1322هــ .
- **الخن** : الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي ، مصطفى الخن ، علـــي الـــشربجي ، مصطفى البغا .

- **ربايعة** : ابراهيم ، وثائق الوقفيات القديمة في سجلات القدس ، 1995م .
- **الزحيلي** : وهبة ، الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، ط1 ، (1405هـ ، 1985م).
- **الزركلي** : خير الله ، "ترتيب الأعلام على الأعوام " ، جـزءان ، دار الأرقـم للطباعـة والنشر والتوزيع ، بيروت ، د.ت.
- **ابو زهرة** : محاضرات في الوقف ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط2 ، 1972م .
- **سابق** : سيد ، فقة السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط4 ، 1985م .
- **الساعاتي** : يحيى محمود ،الوقف وبنيه المكتبة العربية ، استبطان للمـوروث الثقـافي ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية ، الرياض ، ط1 ، 1988م .
- **السباعي** : مصطفى ، من روائع حضارتنا ، دار الوراق ، دار السلام ، ط1، 1988م ، القاهرة ، مصر .
- **شبلي** : أحمـد ، تـاريخ الحـضارة الإسـلامية ، ط6، مكتبـة وهبـة ، القـاهرة ، 1404هـ/1984م .
- **شراب** : محمد محمد ، معجم بلدان فلسطين ، دار المـاموت للتـراث ، دمـشق ، ط1 ، 1987م .
- **الشربيني** : البيومي اسماعيل ، مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية ، الهيئة المـصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1997م.
- **شعت** : شوقي ، القدس الشريف ، شركة بابل ، الرباط ، 1988م .
- **شلبي** : أحمد ، الجهاد والنظم العسكرية ، مكتبة النهضة المصرية ، 1974م .
- **الشيخ نظام** : مجموعة من علماء الهند الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، دار الكتب العلمية ، لبنان، ط1، 1421هـ .
- **الصابوني** : محمد علي ، صفوة التفاسير، دار الصابوني ، 1982م .
- **الـصالح** : محمد أحمد ، الوقف وأثره ، في حياة الأمة ، 1420هـ ، مطابع الحميضي ، الرياض.
- **الطباع : عثمان مصطفى** (ت 1300هـ / 1882م) ، إتحاف الأعزة في تاريخ غزة ، تح، عبد اللطيف أبو هاشم ، مكتبة اليازجي غزة ، ط1 ، 1999م .
- **الطرابلسي** : ابراهيم بن موسى الحنفي (ت 922هـ/ 1517م) ، الإسعاف في أحكـام الأوقاف ، القاهرة ، 1902م .
- **الطروانة : طه ثلجي** ، مملكة صفد في عهد المماليك، ط1، دار الآفاق الجديدة، بيـروت، 1982م.

- **العـــارف**:عارف،المفــصل فـــي تـــاريخ القـــدس،ط2،نـــشر مكتبـــة الأنـــدلس فـــي القدس،(1406هـ/1986م) .
- **عاشور : سعيد عبد الفتاح** ، الأيوبيين والمماليـــك فـــي مـــصر والـــشام، دار النهـــضة العربية،القاهرة ،طبعة جديد،1996م.

ـــــــ العصر المماليكي في مصر والشام دار النهضة العربية،القاهرة، طبعة جديد، 1976م.

ـــــــ المجتمع المصري في عصر السلاطين المماليك،دار النهضة العربيـــة،القاهرة، طبعـــة جديد،1992م .

- **عبد الدائم** : عبد الله ، "التربية عبر التاريخ من العصور القديمـــة حتـــى أوائـــل القـــرن العشرين "،ط 2 ، دار العلم للملايين ، بيروت ،(1395 هـ/ 1975 م).
- **عبد المهدي** : عبد الجليل حسن ،" المدارس في بيت المقدس فـــي العـــصرين الأيـــوبي والمملوكي " ، جزءان ، ط 1 ، مكتبة الأقصى ، عمان، (1401 هـ/ 1981 م)،الناشر، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، المملكة العربية السعودية، تـــاريخ النشر ، 1418هـ .

ـــــ ، المدارس في بيت المقدس في العصرين الأيوبي والمملوكي،ودورهـــا فـــي الحركـــة الفكرية،ط1،نشر مكتبة الأقصى،عمان ، الأردن،(1401هـ/1981م).

- **العريني** : السيد الباز ، الشرق الأوسط والحروب الـــصليبية ، دار النهـــضة العربيـــة ، القاهرة ،1963م .
- **العزة : رئيسة عبـــد الفتـــاح** ، نـــابلس فـــي العـــصر المملـــوكي،ط1،منـــشورات دار الفاروق،1999م.
- **العسلي**: كامل جميل ،وثائق مقدسية تاريخية،مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية لتاريخ القدس،ط1،مطبعة التوفيق،عمان،1983م.

ـــــ :معاهد العلم في بيت المقدس،نشر بدعم من الجامعة الأردنية.

- **عطاالله** : محمود علي خليـــل ، نيابـــة غـــزة فـــي العهـــد المملـــوكي،ط1،دار الأفـــاق الجديدة،بيروت،1986م.
- **علـــي الـــسيد علـــي**: القـــدس فـــي العـــصر المملـــوكي،ط1،دار الفكـــر للدراســـات والنشر،القاهرة،سنة1986.
- **العمري** : عبد الله منسي السعد ، تاريخ العلم عند العرب ، ط1 ، دار مجدلاوي ، عمان ، (1410هـ/ 1990م).
- **غالب** : عبد الرحيم ، موسوعة العمارة الإسلامية ، جروس بـــرس ، ط1 ، بيـــروت ،(1981/1408م).

- **غوانمة :** يوسف غوانمة، تاريخ نيابة القدس في العهد المملوكي،ط1،دار الحياة للنشر والتوزيع،الزرقاء،1982م.

ـــــ التاريخ الحضاري لشرقي الأردن في العصر المملوكي،ط2، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع،عمان،1982م .

- **فاروق عمر فوزي:** وحسين محسن محمد، الوسيط في تاريخ فلسطين،في العصر الإسلامي الوسيط،ط1،دار الشرق للنشر والتوزيع،رام الله،1999م .
- **فراج :** سمير ، دولة المماليك ، تح، عبد الحميد صالح حمدان ، الدار المصرية ، ط1 ، 1993م .
- **فرغلي:**محمد،كتاب الحركة التاريخية،دار العلم للملايين،ط1 ، 1996م .
- **القحطاني :** راشد سعد راشد ، اوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحربين ، مكتبة الملك فهد، الرياض، 1414هـ .
- **الكبيسي :** محمد عبيد ، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ، الإرث بغداد، 1997م .
- **كرد:** علي، محمد:خطط الشام، بيروت، 1971م، "الإسلام والحضارة العربية"، دار الكتب المصرية، 1934م، د.ط.
- **المبيض :** سليم ، البنايات الأثرية الإسلامية في غزة وقطاعها ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ،1995م .
- **المغربي:** عبدالرحمن حامد ومحيبش غسان أوقاف الطريقة البسطامية وآل البسطا في فلسطين المؤتمر الدولي السابع لتاريخ بلاد الشام.
- **محمود السيد:** تاريخ عرب الشام في العصر المملوكي،الناشر مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية،1997م.
- **معروف** ، ناجي ، أصالة الحضارة الإسلامية ، مطبعة الزمان ، بغداد ، 1969م .
- **النباهين :** علي سالم ، تاريخ الفكر التربوي ، من العصور القديمة إلى العصور الحديثة، غزة ، 2010م .

ـــــ نظام التربية في الاسلامية في عصر دولة المماليك ، دار الفكر ، ط1 ، 1981م .

- **نمر :** عباس ، مقدساتنا وأطماع اليهود ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، 1999م .

المراجع الأجنبية المعربة.

- **براو :** يوشع ، عالم الصليبيين ، ترجمة وتعليق قاسم عبده قاسم ومحمد خليفة حسن، ط 1 ،المعين للدراسات والبحوث الانسانية ، الهرم ، 1991 م .
- **فابري:** جولات الراهب فيلكس فابري ورحلاته،4ج،وقع ضمن الموسوعة الشاملة في الحروب الصليبية،ترجمة سهيل زكار،ج40،ط1، دار الفكر،دمشق،1998م.
- **لابيدوس: ايرمارفين:**مدن الشام في العصر المملوكي،ط1،نقله إلي العربية وقدم لــه، سهيل زكار، دار الإحسان للطباعة والنشر،دمشق،1985م.
- **لودولف:** وصف الأرض المقدسة،وقع ضمن الموســوعة الــشاملة فــي الحــروب الصليبية، ترجمة سهيل زكار، ج39،ط1، دار الفكر، دمشق،1999م.

المراجع الأجنبية

1. (Al waqf Al Maqdisi) Istanbul
2. Hitti,p.h (History of the Arabs , lond on , 1961)
3. Muif,w (the caliphate , Beirat , 1963)
4. td – istanbol–656 b56 p82 – td istanbol

الموسوعات

- **الدباغ: مراد** مصطفي الدباغ، موسوعة بلادنا فلسطين،ط1، دار الهــدي، كفــر قرع،2000م.
- **زكار: سهيل زكار**،الموسوعة الــشاملة فــي الحــروب الــصليبية،تأليف وتــح، وترجمة،50ج،ط1، دار الفكر، دمشق، 2001/1995م.(كتاب فلسطين).
- **موسوعة التاريخ الإسلامي**(العصر المملوكي)،دار اسامة للنشر،الأردن،2003م.
- **موسوعة الفقهية الكويتية:** مجموعة من العلماء الموسوعة الفقهيــة الكويتيــة، وزارة الأوقاف في دولة الكويت.

الرسائل الجامعية :
أبو دية :
عدنان أحمد ، الزوايا الصوفية في مدينة الخليل في العهد المملوكي ، رسالة ماجستير غيـــر منشورة 1421هــ .

شاهين : رياض مصطفى ، الملك المعظم عيسى(576هــ - 624هــ/ 1180- 1207م) سياسته الداخلية والخارجية ، رسالة دكتوراه غير منشورة إشراف أد : بـــشير أجمـــد بـــشير جامعة الخرطوم 1415(هــ-1994م) .

Endowments in Palestine during the Mamluk period 648-922 AH

This study examined research in endowments in Palestine in the Mamluk period and the study consisted of four chapters preceded by a historical introduction in the endowment, such as the Mamluk period. The first chapter in the study on the Endowment and its legitimacy , pillars , conditions, types and its management in the civil endowments and Religious Endowments and mosques. the second chapter dealt with the sultans interests of the stay and popular interests in cessation. At the end of this chapter, the researcher mentioned the constraints and difficulties faced by the cessation and the replacement system used by the rapist to replace it.

In the third chapter, the researcher dealt with a comprehensive study on the role of the cessation in the cultural life and also clarified the policy of education policy in the Mamluks period and the sources of the cessation on educational institutions and libraries and in the last chapter, the researcher explained the role of endowment in

the social life, when he referred to Al pemmarstanat and the role of the cessation in the care of widows and orphans and in its role in the creation of bridges and arches, as well as in the liberation .

The study reached several results, includes some of them :

The cessation is a charity takes its legitimacy from the Qur'aan and Sunnah and the work of the Sahaba.

The care of the Mamluk Sultans in Endowments in its various institutions such as : mosques, schools ,Gorges and ligaments .Mamluk support towards the efforts of experts and provided them with a decent life. Endowments led to the prosperity of cultural and scientific life. Endowments have contributed to the prosperity of economic life. Religious feeling was a factor in the spread of cessation and prosperity in the Mamluk era, because of its profound impact on the hearts of people.